المسائل التى خالف فيها الشيخ عبد الكريم الخطيب جمهور العلماء من خلال سورتى البقرة وآل عمران
عرض ودراسة وتعليق

إعداد

د/ وليد عبد الحليم محمد زايد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد

بكلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفية

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين نحمده ونستعينه ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله اللهم صل عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعـــــــد،،،

فلا شك أن الوقت الذى يقضيه المسلم مع كتاب الله تعالى بالقراءة والفهم وكشف شئ من درره المكنونة وجواهره المصونة واستيضاح بعض معانيه وأسراره لهو أشرف الأوقات وأمتعها ومن أجل الأعمال وأعظمها وقد أدرك المسلمون منذ نزول القرآن على رسول الله ﷺ أن التفسير هو أفضل وأشرف وأحق علم يعيش معه المسلم لأن العلم يشرف بشرف موضوعه وموضوع علم التفسير هو القرآن الكريم وقد اعتنى العلماء قديماً وحديثاً بتفسير القرآن الكريم عناية فائقة ومن هؤلاء العلماء الذين اعتنوا بتفسير القرآن الكريم فى العصر الحديث الشيخ عبد الكريم الخطيب فى تفسيره القيم– التفيير القرآنى للقرآن– وقد أردت أن أعيش فى رحاب هذا التفسير فهدانى الله تعالى أن أختار من هذا التفسير موضوعاً أسميته (المسائل التى خالف فيها الشيخ عبد الكريم الخطيب جمهور العلماء فى من خلال سورتى البقرة وآل عمران عرض ودراسة وتعليق.)

أسباب اختيار الموضوع.

١– رغبتى الصادقة فى الإسهام فى خدمة كتاب الله تعالى بالقيام ببعض الواجب نحو هذا الكتاب الذى يحمل فى آياته الدعوة إلى الحق

والخير وتحقيق السعادة للناس فى دينهم ودنياهم.

٢- مكانة المفسر وتفسيره فالمفسر وهو الشيخ عبد الكريم الخطيب مفكر إسلامي معاصر، و باحث معروف، ومفسر ضليع، وعالم ذو ثقافة واسعة ، وصاحب نظرية إصلاحية إسلامية وهو ما نلمسه من خلال مؤلفاته التي زخرت بها المكتبة القرآنية؛ وتفسيره التفسير القرآني للقرآن تفسير معاصر يمثِّل رؤية العصر لاستشراف هدي القرآن العظيم. ولم يكن فيه صاحبه عالة على من سبقه من المفسرين بل كانت له أراؤه المتميزة

٣- أن هذا الموضوع يصقل الباحث من الناحية العلمية حيث يدرس الرأى والرأى الآخر ويقارن بينهما مبيناً الراجح منهما وهذا يصقله ويقوية علمياً.

منهجى فى البحث

١- قمت بجمع المسائل التى خالف فيها الشيخ الخطيب جمهور العلماء من خلال سورتى (البقرة) و(آل عمران) ووضعت كل مسألة تحت عنوان مناسب لها.

٢- إن ذكر الشيخ الخطيب قولين فى المسألة نقلتهما عنه وإن ذكر قولاً واحداً مخالفاً للجمهور ذكرته ونقلت الثانى أعنى قول الجمهور من كتب التفسير الأخرى.

٣- أثبت أن القول المخالف لقول الشيخ الخطيب هو قول الجمهور من خلال تصريح كتب التفسير بأن هذا القول هو قول الجمهور أو إ ثبات أنه ذهب إليه عدد كبير من المفسرين.

٤- قمت بعزو الآيات القرآنية إلى سورها مبيناً أرقامها.

٥- خرجت الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية.مع الحكم على مالم

يكن موجوداً فى صحيحى البخارى ومسلم

٦- ترجمت لبعض الأعلام ترجمة موجزة.

٧- خرجت أسباب النزول من كتب السنة وكذا من الكتب المهتمة بذلك

٨- وضحت وبينت الكلمات الغريبة من الكتب المهتمة بذلك

خطة البحث:ـ

اقتضت طبيعة هذا البحث أن أقسمه إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة أما **المقدمة** فتشتمل على أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومنهجى فى البحث وخطته وأما التمهيد فيشتمل على تعريف موجز بالشيخ الخطيب

وأما **المبحث الأول** فعنوانه **المسائل التى خالف فيها الشيخ الخطيب جمهور العلماء من خلال سورة البقرة.**

وأما **المبحث الثانى** فعنوانه **المسائل التى خالف فيها الشيخ الخطيب جمهور العلماء من خلال سورة آل عمران.**

وأما **الخاتمة:** فتشتمل على **أهم النتائج** التى توصلت إليها من خلال البحث.

وبعد فلست أدعى لبحثى هذا الكمال ؛ فالكمال لله وحده وما كان فيه من صواب فمن الله وما كان من خطأ فمنى ومن الشيطان والله ورسوله منه براء وحسبى أنى قد بذلت قدر طاقتى فى إعداده (وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ) "يوسف ٧٦"

دكتور/ وليد عبد الحليم محمد زايد

التمهيد

التعريف: بالشيخ الخطيب تعريفاً موجزاً

ويتضمن النقاط التالية:

أولاً: اسمه ونسبه ومولده

أ– (اسمه عبد الكريم محمود يونس أحمد حسن الخطيب

ب– نسبه ينتسب الشيخ عبد الكريم الخطيب إلى عائلة الخطيب وهى عائلة عربية أصيلة قدمت إلى مصر مع الفتح الإسلامى واستقرت بطهطا بمحافظة سوهاج بصعيد مصر وهى أسرة مشهورة بالفضل وكريم الأخلاق والاعتزازبإسلامها وعروبتها

ج– مولده ولد عام (١٣٢٨هـ)، في اليوم السابع عشر من مايو ١٩١٠م في قرية "الصوامعة غرب" التابعة لمركز طهطا بمديرية جرجا، محافظة سوهاج من صعيد مصر.) [١]

ثانياً: المراحل التعليمية التى مر بها

(تعلّم في كتّاب القرية، فحفظ القرآن الكريم، ثم التحق بالمدرسة الأولية بالقرية، ثم بمدرسة المعلمين بسوهاج في عام ١٩٢٥م، وتخرّج فيها سنة ١٩٢٨م، ولم يقنع بما حققه من تحصيل دراسي، فقد كان

(١) انظر عبد الكريم الخطيب والثقافة الإسلامية للأستاذ /السيد أبو ضيف المدنى ص ١٢ ط دارالفكر العربى بالقاهرة ١٩٧٩ م وانظر تكملَة مُعجم المُؤلفين، المؤلف: محمد خير بن رمضان بن إسماعيل يوسف ٣٢٠ الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان الأولى، ١٤١٨ هـ– ١٩٩٧ م وانظر دراسة مقارنة بين منهجى الشيخ سعيد حوى فى تفسيره الأساس فى التفسير والأستاذ عبد الكريم الخطيب فى تفسيره التفسير القرآنى للقرآن رسالة ماجستير إعداد الباحث محمد عبده مصطفى الشامى ٢٦١– ٢٦٢ مخطوطة بكلية أصول الدين بشبين الكوم ١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠ م.

طموحه يدفعه الى طلب المزيد من العلم، مما قاده الى الحصول على شهادة البكالوريا (الثانوية العامة الآن) من تجهيزية دار العلوم سنة ١٩٣٣م وبهذا أمكن له الالتحاق بمدرسة دار العلوم، وتخرج فيها سنة ١٩٣٧م. [١]

ثالثاً: وظائفه

(اشتغل مدرساً بالمدارس الأولية بعد تخرجه من مدرسة المعلمين بسوهاج سنة ١٩٢٨م ثم نجح في امتحان المسابقة الذي أجرته وزارة المعارف، فعيّن مدرساً للغة العربية بمدرسة "الصنائع" بسوهاج، ثم نقل إلى مدرسة المعلمين بقنا سنة ١٩٤٠م ثم نقل إلى مدرسة المعلمين بأسيوط. ١٩٤١م، ونظراً لكفاءته التعليمية تم نقله عام ١٩٤٢م الى مدرسة المنيرة الابتدائية بالقاهرة، ثم نقل الى المدرسة السعيدية، بالجيزة وظل بها حتى سنة ١٩٤٦م وقد شاءت إرادة الله أن يكون الشيخ مدرساً لأبناء عبد الرازق باشا فأعجب به الشيخ مصطفى عبد الرازق باشا [٢] وزير الأوقاف فى هذا الوقت فعينه سكرتيراً برلمانياً لوزارة الأوقاف سنة

(١) انظر عبد الكريم الخطيب والثقافة الإسلامية ص ١٢- ١٣ وانظردراسة مقارنة بين منهجى الشيخ سعيد حوى فى تفسيره والأستاذ عبد الكريم الخطيب فى تفسيره ٢٦٢- ٢٦٣

(٢) الشيخ مصطفى بن حسن بن أحمد عبد الرازق: باحث في الشريعة والأدب كان وزيراً للأوقاف، ثم شيخاً للأزهر. من أسرة (عبد الرازق) المعروفة في(أبى جرج) من قرى (المنيا) بمصر. ولد بها سنة ١٨٨٥م وتوفى سنة ١٩٤٦ م تخرج بالأزهر، وتتلمذ للشيخ محمد عبده، وأكمل دراسته في باريس وليون.وانتدب لتدريس مباحث إسلامية في ليون، فوضع رسالة عن الامام الشافعي وعاد إلى القاهرة سنة ١٩١٦ م فعين سكرتيراً عاماً لمجلس الأزهر، فمفتشاً بالمحاكم الشرعية، فأستاذاً للفلسفة الإسلامية بكلية الآداب. انظر الأعلام لخير الدين الزركلى ٧ / ٢٣١ ط دار العلم للملايين بيروت الخامسة (مايو) ١٩٨٠م

١٩٤٦م ولما جاء الشيخ على عبد الرازق [١] وزيراً للأوقاف عمل الشيخ الخطيب مديراً لمكتبه وقد ظل محتفظا بمنصبه حتى بعد ثورة يوليو ١٩٥٢م فى عهد وزير الأوقاف الشيخ أحمد حسن الباقورى [٢] وقد فصل من وزارة الأوقاف سنة ١٩٥٨م واعتقل بالسجن الحربي من يوم ٩ (فبراير) سنة ١٩٥٩م، الى العشرين من (أكتوبر) من العام نفسه! بسبب

(١) الشيخ علي بن حسن بن أحمد عبد الرازق: باحث، من أعضاء مجمع اللغة العربية بمصر .ولد بأبي جرج (من أعمال المنيا) سنة ١٨٨٨ م وتوفى سنة ١٩٦٦ م تعلم بالأزهر، ثم بأكسفورد.وأصدر كتاب " الإسلام وأصول الحكم– سنة ١٩٢٥ فأغضب ملك مصر وسحبت منه شهادة الأزهر .وانصرف إلى المحاماة.وانتخب عضواً في مجلس النواب، فمجلس الشيوخ، وعين وزيراً للأوقاف. وعمل في حزب المعارضة لسعد زغلول.واستمر ٢٠ سنة يحاضر طلبة " الدكتوراه " بجامعة القاهرة في مصادر الفقه الاسلامي وطبع من كتبه " أمالي علي عبد الرازق " رسالة جمع بها دروساً ألقاها عام ١٩١١م و " الاجماع في الشريعة الإسلامية " محاضرات ألقاها في جامعة القاهرة و " من آثار مصطفى عبد الرازق " في سيرة أخيه " مصطفى "، انظر الأعلام ٤ /٢٧٦

(٢) الشيخ أحمد حسن الباقوري عالم، سياسي، وزير من علماء. الأزهر الشريف، أحد الخطباء المعدودين في العالم العربي. ولد في قرية باقور بمحافظة أسيوط، عام (١٣٢٥ هـ–١٩٠٧م) وبعد تخرجه عين مدرساً في معهد عين الأزهري، ثم نقل مدرساً بكلية اللغة العربية، واختير وكيلاً لمعهد أسيوط الديني. ثم نقل منه وكيلاً لمعهد القاهرة، ثم شيخاً لمعهد المنيا الديني. وفي سنة ١٩٥٢م بعد قيام الثورة بقليل، اختير وزيراً للأوقاف، ثم وزيراً للأوقاف، في الوزارة المركزية للجمهورية العربية المتحدة من سنة ١٩٥٨– ١٩٥٩ م وفي يوليو سنة ١٩٦٤م عين رئيساً لجامعة الأزهر حتى سنة ١٩٦٨ م وهو موسوعي المعرفة، في علوم الدين واللغة وبعض. العلوم الحديثة. من أهم مؤلفاته: أثر القرآن الكريم في اللغة العربية، عروبة ودين، خواطر وأحاديث ؛ تحت راية القرآن، صفوة السيرة المحمدية، من دلائل النبوة، قطوف من أدب النبوة ؛ توفى عام (١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م) انظر تكملَة مُعجم المُؤلفين، ٣٣– ٣٤

رفضه أن يشهد شهادة زور على الشيخ الباقورى ثم دعته جامعة الإمام محمد بن سعود لتدريس مادة الشريعة والثقافة الإسلامية بها سنة ١٩٧٤م واستمربها عاماً دراسياً واحداً عاد بعده إلى مصر ولم يعد إلى السعودية مرة أخرى وتفرغ لخدمة كتاب الله و سنة رسوله ﷺ [١]

رابعاً: شيوخه

تخرج الشيخ الخطيب فى كلية دار العلوم سنة ١٩٣٧م وكان من شيوخه فى هذا الوقت الشيخ طنطاوى جوهرى[٢] والأستاذ عبد الوهاب النجار [٣][٤]

(١) انظر عبد الكريم الخطيب والثقافة الإسلامية ص ١٣- ١٤ وتكملَة مُعجم المُؤلفين ٣٢٠- ٣٢١ و دراسة مقارنة بين منهجى الشيخ سعيد حوى فى تفسيره والأستاذ عبد الكريم الخطيب فى تفسيره ٢٦٤- ٢٦٥

(٢) طنطاوي بن جوهري المصري: فاضل، له اشتغال بالتفسير والعلوم الحديثة.ولد في قرية عوض الله حجازي، من قرى (الشرقية) بمصر، وتعلم في الأزهر مدة، ثم في المدرسة الحكومية.وعني بدراسة الإنجليزية ومارس التعليم في بعض المدارس الابتدائية، ثم في مدرسة دار العلوم. وألقى محاضرات في الجامعة المصرية له مصنفات كثيرة منها: الجواهر في تفسير القرآن الكريم و جواهر العلوم و النظام و الإسلام و التاج المرصع ولد سنة١٨٧٠ م- توفى سنة ١٩٤٠م، انظر الأعلام ٣ / ٢٣٠

(٣) الأستاذ عبدالوهاب ابن الشيخ سيد أحمد النجار باحث يسلك فى عداد المؤرخين من فقهاء مصر ولد بالقرشية من قرى الغربية بمصر سنة ١٨٦٢م وتوفى سنة ١٩٤١م وقد تعلم بالقرشية ثم بطنطا ثم انتقل إلى القاهرة فتخرج بمدرسة دار العلوم سنة ١٣١٥هـ واشتغل بالمحاماة الشرعية ثم عين مدرساً للأدب والشريعة فى كلية الخرطوم ثم أستاذاً للتاريخ الإسلامى بالجامعة المصرية القديمة له قصص الأنبياء وتاريخ الخلفاء الراشدين، انظر الأعلام ٤/ ١٨٢- ١٨٣

(٤) انظردراسة مقارنة بين منهجى الشيخ سعيد حوى فى تفسيره والأستاذ عبد الكريم الخطيب فى تفسيره ٢٦٢- ٢٦٣

خامساً مؤلفاته:

أثرى الشيخ الخطيب المكتبة الإسلامية بكثير من المصنفات القيمة فى التفسير وعلوم القرآن وغيرهما

أولاً: من مؤلفاته فى التفسير وعلوم القرآن

١– التفسير القرآنى للقرآن(١)

٢– نظرات فى سورة الرحمن(٢)

٣– القصص القرآنى فى منطوقه ومفهومه(٣)

٤– قصة آدم ويوسف عليهما السلام(٤)

٥– القرآن نظمه– جمعه– ترتيبه(٥)

٦– إعجاز القرآن(٦)

ثانياً: من مؤلفاته فى المجالات الأخرى

١– أبو العلاء المعرى رهين المحبسين(٧)

٢– الإسلام فى مواجهة العصر وتحدياته(٨)

٣– الإسلام فى مواجهة الماديين والملحدين(٩)

٤– الحدود فى الإسلام(١٠)

---

(١) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٦٧ م

(٢) طبعة مؤسسة أخبار اليوم سنة ١٩٧١م

(٣) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٧٤ م

(٤) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٧٤ م

(٥) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٧٢ م

(٦) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٧٤ م

(٧) طبعة دار اللواء بالرياض المملكة العربية السعودية ١٤٠٠هـ ١٩٨٠ م

(٨) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة ١٣٩٢ هـ ١٩٧٢م

(٩) طبعة دار الشروق بيروت سنة ١٩٧٣ م

(١٠) طبعة دار مجد بالمملكة العربية السعودية سنة ١٩٧١م

٥- الحرب والسلام فى الإسلام[١]

٦- الخلافة والإمامة سياسية وديانة[٢]

٧- السياسة المالية فى الإسلام وصلتها بالمعاملات المعاصرة[٣]

٨- المسيح فى التوراة والإنجيل والقرآن[٤]

٩- الدعوة الوهابية[٥]

١٠- قضية فلسطين رأى الإسلام فيها وموقف المسلمين منها[٦]

١١- مسلمون وكفى[٧][٨]

سادساً: وفاته

وافاه الأجل المحتوم فى عام ١٤٠٦هـ ٤ نوفمبر ١٩٨٥م، ودفن بمدافن العائلة بمدينة نصر- رحمه الله رحمة واسعة - [٩]

(١) طبعة دار الفكر العربى بدمشق ودارنجد للنشر والتوزيع سنة ١٩٧٤ م

(٢) طبعة دار المعرفة بيروت ١٩٧٩ م

(٣) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٦١م

(٤) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٨١م

(٥) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٨٦م

(٦) طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة سنة ١٩٦٧م

(٧) طبعة دار الشروق سنة ١٩٧٦م

(٨) انظر تكملَة مُعجم المُؤلفين ٣٢١ ودراسة مقارنة بين منهجى الشيخ سعيد حوى فى تفسيره والأستاذ عبد الكريم الخطيب فى تفسيره ٢٧٥- ٢٧٧

(٩) انظر تكملَة مُعجم المُؤلفين ٣٢٠ ودراسة مقارنة بين منهجى الشيخ سعيد حوى فى تفسيره والأستاذ عبد الكريم الخطيب فى تفسيره ٢٧٨

المبحث الأول: المسائل التى خالف فيها الشيخ الخطيب جمهور العلماء من خلال سورة البقرة

ويشتمل على إحدى عشرة مسألة وهى:

المسألة الأولى: الجنة التي أهبط منها آدم؛ هل هى جنة الخلد أم جنة أرضية؟

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ البقرة ٣٥ قال الشيخ الخطيب: (يكاد يجمع المفسرون على أن الجنة التي كان فيها آدم، قبل المعصية، هى جنة واقعة وراء الحس، أي أنها من تلك الجنات السماوية، التي وعد المتقون بها فى الآخرة. وقد أعان على هذا الفهم للجنة، أمور.. منها:

١- ما وقع فى التفكير الإسلامى من اختصاص آدم بهذا الخلق الذي انفرد به عن سائر المخلوقات.. مادة، وصفة.

٢- ما ورد فى القرآن الكريم من وصف تلك الجنة، وما كان يلقاه فيها من راحة ونعيم: «إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيها وَلا تَعْرى، وَأَنَّكَ لا تَظْمَؤُا فِيها وَلا تَضْحى» (طه: ١١٨- ١١٩) [(١)] .

٣- كثرة ذكر الجنة فى القرآن الكريم، مراداً بها الجنة السماوية.

---

(١) ضَحَى يَضْحَى: تَعَرَّضَ للشمس. قال تعالى: (وَأَنَّكَ لا تَظْمَؤُا فِيها وَلا تَضْحى) [طه/ ١١٩]، أي: لك أن تتصوّن من حرّ الشمس فلَا يُؤْذِيك حرها، انظر المفردات في غريب القرآن للإمام الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى ٥٠٢ المحقق: صفوان عدنان الداودي الناشر: دار القلم، الدار الشامية- دمشق بيروت الأولى- ١٤١٢ هـ وانظر لسان العرب للإمام محمد بن مكرم بن على جمال الدين ابن منظور ١٤ /٤٧٧ الناشر: دار صادر- بيروت الثالثة- ١٤١٤ هـ مادة ضحا.

ومع هذا، فإن هذه الأمور لا تعطى حكماً قاطعاً بأن جنة آدم كانت جنة سماوية، ولا تدفع القول بأنها كانت جنة أرضية، من تلك الحدائق والغابات المبثوثة فى بقاع شتى من الأرض، التي تخرج من غير صنعة إنسان.

أما تلك العناصر التي مهدت للقول بأنها جنة سماوية، فيمكن فهمها فهماً آخر – كما قال المفكر محمد إقبال [1]–:

(١) محمد إقبال مفكر وفيلسوف إسلامى ولد في سيالكوت بالبنجاب بالهند عام ١٢٨٩ هـ– ١٨٧٣م وكان أبوه تقيًا فألحقه بكتّاب لحفظ القرآن الكريم، وقد تلقى الابن تأثيرًا وحُبًّا من الأب، وكاد محمد إقبال يتخذ طريقًا دينيًا بحتًا لولا أن صديقًا لوالده– الذي كان يعمل بالزراعة– حثه على أن يتلقى الابن العلوم الحديثة، فالتحق بمدرسة البعثة الاسكتلندية في سيالكوت في رعاية صديق الوالد (مولانا مير حسن) وكان ضليعًا في الآداب الفارسية والعربية. التحق بعد ذلك بالكلية الأميرية في لاهور حيث اختار الفلسفة مجالاً لتخصصه، وفيها تتلمذ على يد المستشرق سير توماس أرنولد، ثم سافر إلى إنجلترا للدراسات العليا في الفلسفة حيث حصل على الماجستير ثم اتجه بعدها إلى ألمانيا، وهناك حصل على الدكتوراه في الفلسفة، إذ منعه النظام البريطاني من الحصول عليها لأنه أجنبي. وذاعت شهرته في أوروبا إذ أخذ يترنم شعرًا بأفكاره الإسلامية. وقد اشتغل بالمحاماة إلى جانب اشتغاله بالتعليم والتدريس في الجامعة من الخارج إذ درس الفلسفة في المدارس الأميرية ولكنه اضطر لتركها لأن إشراف الإنجليز لم يسمح له بالتعبير عن أفكاره، ثم عين عميدًا لكلية الدراسات الشرقية ورئيسًا لقسم الفلسفة دون التفرغ للتدريس، وكان يلقي المحاضرات العامة فألقى محاضرات في المدراس عام ١٩٢٨م، ثم جمعت فأصبحت أهم كتاب فلسفي له (تجديد الفكر الديني في الإسلام) . توفي في إبريل سنة ١٩٣٨م، انظر منهج علماء الحديث والسنة في أصول الدين للدكتور مصطفى محمد حلمي ٢٧٤– ٢٧٥ الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت : الأولى– ١٤٢٦ هـ

فـأولاً: مـا يقـال مـن اختصـاص آدم بخلـق تفـرّد بـه مـن بـين المخلوقات– هذا القول لم تشهد له آيات القرآن الكريم، وقد انتهينا فيما مضى، إلى القول بأن آدم مخلوق أرضى، نبت فى الأرض، كما نبتت سائر المخلوقات التي دبّت عليها.

ثانياً: الوصف الذي وصفت به جنة آدم بأن ساكنها لا يجوع فيها ولا يعرى، ولا يظمأ ولا يضحى– هذا الوصف يمكن أن يتحقق فى كثير من جنات الأرض، حيث يجد من يعيش فيها ما يكفى مطالب الحياة وضروراتها، خاصة وأن آدم– فى هذا الطور من حياته– لم يكن قد عرف نفسه، ولم يكن قد تعرف على ما فيه من إرادة، وأنه لم يكتمل فيه الإنسان الذي ظهر بعد أن أكل من الشجرة– فمطالبه، والحال كذلك، لا تعدو مطالب الرجل البدائى من سكان الأدغال.. وكل هذا حاضر بين يديه، لا يتكلف له جهداً.

وثالثاً: إذا كانت الجنة السماوية قد ذكرت كثيراً فى القرآن الكريم، فى معرض الجزاء الأخروى للمتقين، فإن الجنة الأرضية قد ذكرت أيضاً بهذا الاسم.. «جنّة» فقال تعالى: «أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ، لَهُ فِيها مِنْ كُلِّ الثَّمَراتِ» .
(البقرة ٢٦٦) وقال سبحانه وتعالى: «وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنا لِأَحَدِهِما جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنابٍ وَحَفَفْناهُما بِنَخْلٍ وَجَعَلْنا بَيْنَهُما زَرْعاً»(الكهف٣٢) إلى آيات كثيرة، ورد فيها ذكر الجنة على هذا المعنى.

والقرائن التي قدمناها فى هذا البحث تميل بجنة آدم إلى الجانب الأرضى وتقيمها على أي مكان من الأرض. وقد سبق بعض قدماء المفسرين إلى القول بهذا الرأى، الذي ربما أنكره، وفزع منه كثير من علماء القرن العشرين فهذا أبو مسلم الأصفهانى [١] ، صاحب التفسير، الذي كان عمدة كثير من علماء المسلمين وفقهائهم- يقول عن جنة آدم: «هى جنة من جنات الدنيا فى الأرض..»

ثم هو يجيب على الإشكال الذي يعترض به المعترضون فى قوله تعالى لآدم وإبليس: «اهْبِطُوا مِنْها جَمِيعاً» (البقرة: ٣٨) من أن هذا الهبوط يعنى نزولا من السماء إلى الأرض- يجيب على هذا الإشكال بقوله: «إن قوله تعالى: «اهْبِطُوا مِنْها» لا يقتضى كونها فى السماء، لأنه مثل قوله تعالى: «اهْبِطُوا مِصْراً» البقرة٦١ [٢]

(١) محمد بن بحر الأصفهانى أبو مسلم وال من أهل أصفهان معتزلى من كبار الكتَّاب كان عالماً بالتفسير وبغيره من صنوف العلم ولى أصفهان وبلاد فارس للمقتدر العباسى له جامع التأويل فى التفسير والناسخ والمنسوخ وكتاب فى النحووجامع رسائله ولد سنة ٢٥٤هـ وتوفى سنة ٣٢٢ انظربغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ١ /٥٩ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر المكتبة العصرية صيدا لبنان والأعلام ٦/ ٥٠

(٢) انظر التفسير القرآنى للقرآن المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب ١ / ٧٤- ٧٦ الناشر: دار الفكر العربي- القاهرة

دراسة النص:

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى الجنة التى أهبط منها آدم عليه السلام

الأول: أن هذه الجنة فى السماء وأنها أحد الجنان التى وعد بها المتقون فى الآخرة وهو قول الجمهور (١) (٢)

وقال الشيخ الخطيب إنهم أيدوا قولهم بما يلى: ١- أن خلق آدم كان خلقاً متميزاً ٢- أن أوصاف الجنة التى كان فيها سيدنا آدم هى نفس أوصاف جنة الخلد ٣- كثرة ذكر الجنة فى القرآن الكريم، مراداً بها الجنة السماوية.

القول الثانى: أن هذه الجنة جنة أرضية وليست فى السماء، وقد رجح هذا القول الشيخ الخطيب مخالفاً بذلك قول الجمهور وقد أيد قوله بما يلى:

---

(١) الجمهور مأخوذ من جمهر الشئ إذا جمعه والجمهور من كل شئ معظمه والأكثر منه ومنه قولهم وعليه الجمهور أى أكثر العلماء وجلهم. انظر لسان العرب للإمام محمد بن مكرم بن منظور ٤/ ١٤٩ وانظر معجم لغة الفقهاء للدكتور/ محمد قلعجى والدكتور/ حامد قنس ٢٠١ ط دار النفائس الثانية ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

(٢) انظر تفسير القرآن العظيم للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ١ /٢٣٣المحقق: سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الثانية ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م وقد نسب هذا القول إلى الأكثرين وإلى الجمهور فى قصص الأنبياء، انظر: قصص الأنبياء، للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير ١٥تحقيق: مصطفى عبد الواحد الناشر: مطبعة دار التأليف- القاهرة: الأولى، ١٣٨٨ هـ- ١٩٦٨م وانظر كذلك حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن للشيخ محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي ٣١٣/١ إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي الناشر: دار طوق النجاة، بيروت- لبنان الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١م وانظر التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: للدكتور وهبة بن مصطفى الزحيلي ١ /١٤٠ الناشر : دار الفكر المعاصر- الثانية ١٤١٨ هـ

١- أن آدم ﷺ خلق فى الأرض دون السماء

٢- أن الوصف الذي وصفت به جنة آدم بأن ساكنها لا يجوع فيها ولا يعرى ولا يظمأ ولا يضحى يمكن أن يتحقق فى كثير من جنات الأرض، حيث يجد من يعيش فيها ما يكفى مطالب الحياة وقد وصفت الجنة الأرضية بأن فيها أنواع الطيبات وأن الأنهار تجرى من تحتها كما فى قوله تعالى: «أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ، لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ» (البقرة٢٦٦) .. وقوله تعالى: «وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِما جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْناهُما بِنَخْلٍ وَجَعَلْنا بَيْنَهُما زَرْعاً» (الكهف٣٢)

٣- أن قوله تعالى «اهْبِطُوا مِنْها جَمِيعاً» (البقرة: ٣٨) ليس معناه أمر بالنزول من السماء إلى الأرض بل هو أمر بالانتقال من مكان إلى آخر فى الأرض مثل قوله تعالى: «اهْبِطُوا مِصْراً» وهذا قول أبى مسلم وأقره الشيخ الخطيب.

وبالنظر فى القولين نجد أن قول الجمهور أَنَّهَا هِيَ الَّتِي فِي السَّمَاءِ وَهِيَ جَنَّةُ الْمَأْوَى أرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب لما يلى:

١- ظاهر الْآيَاتِ القرآنية التى تؤيد ذلك ومنها قوله تعالى (وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وزوجك الْجَنَّةَ) والألف وَاللَّامُ لَيْسَتْ لِلْعُمُومِ وَلَا لِمَعْهُودٍ لَفْظِيٍّ، وَإِنَّمَا تَعُودُ عَلَى مَعْهُودٍ ذِهْنِيٍّ، وَهُوَ الْمُسْتَقِرُّ شَرْعًا مِنْ جَنَّةِ الْمَأْوَى [١]

(ومنها قوله تعالى (وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ) [البقرة ٣٦]. فقد أخبر سبحانه أنه أمرهم بالهبوط، وأن بعضهم عدو لبعض، ثم قال: (وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ) وهذا يبين أنهم لم يكونوا في الأرض، وإنما أهبطوا إلى الأرض،

(١) انظرقصص الأنبياء للإمام ابن كثير ص ١٥

فإنهم لو كانوا في الأرض وانتقلوا إلى أرض أخرى كانتقال قوم موسى من أرض إلى أرض، لكان مستقرهم ومتاعهم إلى حين في الأرض قبل الهبوط وبعده.وهذا باطل

ومنها قوله تعالى: (قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ) [الأعراف:١٣]. فقوله: (فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا) يبين اختصاص الجنة التي في السماء بهذا الحكم بخلاف جنة الأرض فإن إبليس كان غير ممنوع من التكبر فيها والضمير في قوله منها عائد الى معلوم وان كان غير مذكور في اللفظ لأن العلم به أغنى عن ذكره وهذا بخلاف قوله(اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ) فإنه لم يذكر هنا ما أهبطوا منه وإنما ذكر ما أهبطوا اليه بخلاف إهباط إبليس فإنه ذكر مبدأ هبوطه وهو الجنة والهبوط يكون من علوالى سفل وبنو اسرائيل كانوا يسيرون ويرحلون والذي يسير ويرحل إذا جاء بلدة يقال نزل فيها لأن من عادته أن يركب في مسيره فإذا وصل نزل عن دوابه ويقال نزل العدو بأرض كذا ولفظ النزول كلفظ الهبوط فلا يستعمل نزل وهبط إلا إذا كان من علو إلى سفل.

وقوله تعالى عقب قوله (قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ) الأعراف ٢٤ (قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ) الأعراف ٢٥ فهذا دليل على أنهم لم يكونوا قبل ذلك في مكان فيه يحيون وفيه يموتون ومنه يخرجون والقرآن صريح في أنهم انما صاروا إليه بعد الإهباط [١]

(١) انظر مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ١ /٢٩، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت

٢- أن هذا القول تؤيده الأحاديث الصحيحة ومنها قوله ﷺ: (احتج آدم وموسى، فقال موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة) [١] وفى رواية (قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك في جنته، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض) [٢] والحديث واضح فى أن سيدنا آدم كان فى جنة المأوى ثم أهبط إلى الأرض

ومنها قوله ﷺ: (يجمع الله تبارك وتعالى الناس، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة، فيأتون آدم، فيقولون: يا أبانا، استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم، لست بصاحب

---

(١) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب القدرباب حجاج آدم وموسى عليهما السلام انظر المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروف بصحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ٤ /٢٠٤٢المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت (احتج آدم وموسى) قال أبو الحسن القابسي معناه التقت أرواحهما في السماء فوقع الحجاج بينهما قال القاضي عياض ويحتمل أنه على ظاهره وأنهما اجتمعا بأشخاصهما (خيبتنا) أي أوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان والخسران وقد خاب يخيب ويخوب ومعناه كنت سبب خيبتنا وإغوائنا بالخطئية التي ترتب عليها إخراجك من الجنة ثم تعرضنا نحن لإغواء الشياطين (والغي) الانهماك في الشر) ؛ انظر شَرْحُ صَحِيح مُسْلِم لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم للإمام عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ٨ /١٣٧المحقق: الدكتور يحْيَى إسْمَاعِيل الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر الأولى، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨م وانظرالمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المعروف بشرح النووى لصحيح مسلم للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي ١٦ /٢٠٠ الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت الثانية، ١٣٩٢هـ

(٢) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب القدرباب حجاج آدم وموسى عليهما السلام ٤ /٢٠٤٣

ذلك) [١] الحديث. (وَهَذَا الحديث فِيهِ قُوَّةٌ جَيِّدَةٌ ظَاهِرَةٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى) [٢] حيث إن المراد بالجنة فى الألفاظ الثلاثة واحد وهو جنة الخلد.

والقاعدة تقول: (وأولى الأقوال ما دل عليه الكتاب أو السنة) [٣] والآيات والأحاديث السابقة ترجح أن الجنة هى جنة المأوى

وأما ما استدل به الشيخ الخطيب فيرد عليه بما يلى:

١- قوله إن آدم مخلوق أرضى فيجاب عنه بإن أصل خلق آدم من الأرض لكنه صور وأكمل خلقه فى السماء فى الجنة يدل على ذلك قوله ﷺ«لما صور الله آدم في الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه، فجعل إبليس يطيف به، ينظر ما هو، فلما رآه أجوف عرف أنه خلق خلقاً لا يتمالك»[٤]

٢- قوله إن الوصف الذي وصفت به جنة آدم بأن ساكنها لا يجوع فيها ولا يعرى ولا يظمأ ولا يضحى يمكن أن يتحقق فى كثير من جنات

---

(١) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١/ ١٨٦(تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةَ) هُوَ بِضَمِّ التَّاءِ وَإِسْكَانِ الزَّايِ وَمَعْنَاهُ تَقْرُبُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ للمتقين) الشعراء ٩٠ أَيْ قَرُبَتْ) ؛ انظر شرح النووى ٣/ ٧٠

(٢) انظر قصص الأنبياء للإمام ابن كثير ١٥

(٣) انظر الإشارة إلى الإيجاز للإمام عزالدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي ٢٢٠ ط دار الحديث القاهرة.

(٤) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب البر والصلة والآداب باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك٤ /٢٠١٦ (طاف بالشئ يَطُوفُ طَوْفًا وَطَوَافًا وَأَطَافَ يُطِيفُ إِذَا اسْتَدَارَ حَوَالَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَلِمَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ) الْأَجْوَفُ صَاحِبُ الْجَوْفِ وَقِيلَ هُوَ الَّذِي دَاخِلُهُ خَالٍ وَمَعْنَى لَا يَتَمَالَكُ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ وَيَحْبِسُهَا عَنِ الشَّهَوَاتِ وَقِيلَ لَا يَمْلِكُ دَفْعَ الْوَسْوَاسِ عَنْهُ وَقِيلَ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَالْمُرَادُ جِنْسُ بَنِي آدَمَ) ،انظر شرح النووى ١٦ /١٦٤

الأرض، يرد عليه بأن الآيات والأحاديث السابق ذكرها ترجح كون هذه الجنة فى السماء وهى جنة المأوى.

٣- قوله بأن قوله تعالى «اهْبِطُوا مِنْها جَمِيعاً» ليس معناه أمر بالنزول من السماء إلى الأرض بل هو أمر بالانتقال من مكان إلى آخر فى الأرض مثل قوله تعالى: «اهْبِطُوا مِصْراً» فيه نظر؛ لأن الهبوط حقيقته الانتقال من علو إلى سفل وقد يستعار[١] للانتقال من مكان إلى مكان مساوى له إذا ظهر امتناع حقيقته وابتعادها، وهنا ليس كذلك فليست الحقيقة بممتنعة هنا[٢]

والقاعدة تقول "تقدم الحقيقة[٣] على المجاز[٤] لتبادرها إلى الذهن ما

---

(١) الاستعارة هي استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة (المشابهة) بين المعنى المنقول عنه والمعنى المستعمل فيه، مع (قرينة) صارفة عن إرادة المعنى الأصلي (والاستعارة) ليست إلا (تشبيهاً) مختصراً، لكنها أبلغ منه ؛ انظر جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع للأستاذ أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي ضبط وتدقيق د/يوسف الصميلى ٢٥٨ الناشر: المكتبة العصرية، بيروت

(٢) انظر حدائق الروح والريحان ١ /٣١٣

(٣) الحقيقة هى الكلمة المستعملة فيما وضعت له فى اصلاح التخاطب. انظر الإ بهاج فى شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضى ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوى تأليف الإمام على بن عبد الكافى السبكى وولده تاج الدين عبد الوهاب بن على السبكى ١ / ٢٧١ ط، دارالكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م وانظرالتعريفات للإمام على بن محمد الجرجانى ١٢٢ ط، دار الكتاب العربى بيروت ١٤٠٥هـ تحقيق إبراهيم الإبيارى.

(٤) المجاز هو الكلمة المستعمله فى غير ما وضعت له لعلاقة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقى. انظر الإبهاج ١/ ٢٧٣ و انظر البلاغة الواضحة للأستاذين على الجارم ومصطفى أمين ٦٩ نشر دار المعارف لبنان.

لم يغلب المجاز"[١] (ولا يصار إلى المجاز إلا الضرورة)[٢]

المسألة الثانية: متى وقع الموت والحياة لبنى إسرائيل هل فى الدنيا أم فى الآخرة ؟

عند تفسيره لقوله تعالى (ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) البقرة ٥٦

قال الشيخ الخطيب: (وقد كاد يكون إجماع المفسرين على أن البعث فى قوله تعالى: «ثُمَّ بَعَثْناكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ»- هو إحياؤهم بعد أن أخذتهم الصاعقة، وأن كلمتى البعث والموت هنا مجازيتان فى مقابل اليقظة والنوم، كما فى قوله تعالى «اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِها وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنامِها، فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرى إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى» الزمر ٤٢ والأولى- عندى- أن يحمل المعنى على ظاهر اللفظ، فيكون الموت موتا حقيقياً، والبعث بعثا حقيقياً أيضاً، أي بعث الآخرة ويشهد لهذا الوجه، العطف بثم، فى هذه الآية «ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُم» كما يقوّيه أيضاً بالفتح ما جاء على لسان موسى فى قوله تعالى مخاطبا ربّه: «لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِيَّايَ» الأعراف ١٥٥ فلو أنهم

(١) انظر الإبهاج ٣ /٢٣٠ وإرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ٢ /٢٦٩ الناشر: دار الكتاب العربي الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م. و انظر قواعد الترجيح عند المفسرين للدكتور حسين بن على بن حسين الحربى ٢/ ٣٨٧.ط دار القاسم الرياض الأولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٦م

(٢) انظر مفاتيح الغيب للإمام محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي ١١ /٢٠٨ الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت الثالثة- ١٤٢٠ هـ

عادوا إلى الحياة مرة أخرى، لما كان لموسى أن يسأل ربه ما سأل.

وأحسب أن الذي حمل المفسّرين على القول بإحياء القوم بعد أن أخذتهم الرجفة، حتى أعيدوا إلى الحياة الدنيا مرة أخرى- هو قوله تعالى فى خاتمة الآية: «لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» كأنّ استحقاق الشكر لا يكون إلا عن البعث الدنيوي، وكأن البعث الأخروى ليس بالنعمة المستأهلة للحمد والشكر، وهذا غير صحيح، فالحياة على أية حال من الأحوال خير من العدم والله سبحانه وتعالى يقول: «يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ» (٥٢: الإسراء) والمراد بالدعوة هنا الدعوة إلى الحشر، التي يستجيب لها الأموات جميعا بالحمد لله رب العالمين. ثم إن مجىء الآيات بعد هذه خطاباً عاماً لبنى إسرائيل، معدّدة النعم التي أنعم الله بها عليهم، مذكرة بالبعث بين عرض هذا النعم- فيه إيقاظ للشعور بيوم الجزاء، والعمل له، وتغليظ للمنكرات التي يقترفها القوم، فى مواجهة هذه النعم الجليلة المتتابعة عليهم. (١)

دراسة النص:

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى توقيت الموت والبعث اللذين وقعا لبنى إسرائيل:

الأول: أنهما وقعا فى الدنيا وهذا مذهب جمهور المفسرين بل يكاد يكون هذا القول عليه

إجماعهم كما قال الشيخ الخطيب وقد نسب إليهم القول بأن الموت والبعث مجازيان ولكن فى الحقيقة الجمهور على أنهما حقيقيان وأنهم

(١) انظر التفسير القرآنى ١ /٨٦- ٨٧

سلبت منهم الروح ثم أعيدت إليهم [١] وأما وقوعهما فى الدنيا فالمفسرون مجمعون على ذلك حتى من قال بالمجاز قال هما مجازان عن العلم والجهل [٢]

(١) منهم الإمام محمد بن جرير الطبرى فى تفسيره جامع البيان عن تأويل آى القرآن: ٢ /٨٧– ٨٩ المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الأولى، ١٤٢٠ هـ– ٢٠٠٠ م. ومنهم الإمام علي بن أحمد بن محمد الواحدى فى الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١٠٦ تحقيق: صفوان عدنان داوودي ط دار القلم ، الدار الشامية– دمشق، بيروت الأولى، ١٤١٥ هـ. والإمام الحسين بن مسعود البغوي فى تفسيره معالم التنزيل ٩٧/١، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الرابعة، ١٤١٧ هـ– ١٩٩٧م ومنهم الإمام محمود بن عمر بن أحمد، الزمخشري فى تفسيره الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل ١ /١٤٢ الناشر: دار الكتاب العربي– بيروت الثالثة– ١٤٠٧ هـ والإمام الرازى فى تفسيره ٣ /٥٢١ و الإمام محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبى فى تفسيره الجامع لأحكام القرآن ١/ ٤٠٤– ٤٠٥، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية– القاهرة الثانية، ١٣٨٤هـ– ١٩٦٤م ، والإمام عبد الله بن أحمد بن محمود النسفى فى تفسيره مدارك التنزيل وحقائق التأويل ١ /٩٠ ، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت الأولى، ١٤١٩ هـ– ١٩٩٨م والإمام ابن كثير ٢٦٥/١– ٢٦٦ ، والإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني فى تفسيره فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير ١/ ١٠٣ الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب– دمشق، بيروت: الأولى– ١٤١٤هـ والإمام محمد بن عمر نووي الجاوي فى تفسيره مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد ١ /٢٢ المحقق: محمد أمين الصناوي الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت الأولى– ١٤١٧هـ ، والإمام محمد الطاهر بن عاشور فى تفسيره التحرير والتنوير ٥٠٨/١، الناشر: الدار التونسية للنشر– تونس: ١٩٨٤م، والدكتور محمد سيد طنطاوى فى تفسيره التفسير الوسيط للقرآن الكريم ١ /١٣٤– ١٣٥ الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة– القاهرة.

(٢) انظر تفسير القرطبى ١/ ٤٠٥

القول الثانى: أن الموت والحياة حقيقيان وأنهما يقعان فى الآخرة وهذا القول انفرد بترجيحه الشيخ الخطيب مؤيداً قوله بمجىء العطف بثم، فى هذه الآية «ثم بعثناكم من بعد موتكم» وبما جاء على لسان موسى فى قوله تعالى مخاطبا ربّه: «لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِيَّايَ» (الأعراف: ١٥٥) فلو أنهم عادوا إلى الحياة مرة أخرى، لما كان لموسى أن يسأل ربه ما سأل. وبأن البعث الأخروى نعمة تستوجب الشكر لأن فيه نقل من العدم للوجود وليس البعث الدنيوى فقط هو النعمة المستوجبة للشكر كما يرى المفسرون وبأن حمل البعث على البعث الأخروى حمل لبنى إسرائيل على الطاعة والبعد عن المعصية وشكر نعم الله عليهم.

وبالنظر فى القولين نجد أن القول بأن الموت والحياة وقعا فى الدنيا وهو ما أجمع عليه المفسرون أولى وأرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب من أنهما وقعا فى الآخرة لما يلى:

١- (يجب حمل القرآن على ظاهره[١] إلا لدليل يجب الرجوع إليه)[٢] وظاهر قوله تعالى (ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ) أنه فى الدنيا ولوكان فى الآخرة لقال سيبعثكم.

٢- سياق الآيات يرجح كونهما فى الدنيا وهذا يتمثل فى أمرين:

أولهما قوله تعالى (لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) وَلَفْظُ الشُّكْرِ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ

(١) الظاهر هو كل لفظ احتمل أمرين هو فى أحدهما أظهر؛ انظر منتهى الوصول والأمل فى علمى الأصول والجدل للإمام عثمان بن عمر بن الحاجب ١٤٥ ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م وإرشاد الفحول ٢ /٣١

(٢) انظرأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للإمام محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ٤ /١٥٩ الناشر : دار الفكر بيروت- لبنان : ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥ مـ، وانظرقواعد الترجيح عند المفسرين ١/ ١٣٧.

الطَّاعَاتِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (اعْمَلُوا آلَ داوُدَ شُكْراً) [سَبَأٍ: ١٣] [١] ،والتكليف بالطاعات يكون فى الدنيا لافى الآخرة فالدنيا دارعمل والآخرة دار جزاء لاعمل

ثانيهما: قوله تعالى فى الآية التالية (وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى) [٢] البقرة ٥٧ (وَظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْإِظْلَالَ كَانَ بَعْدَ أَنْ بَعَثَهُمْ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: (ثُمَّ بَعَثْناكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ، وَظَلَّلْنا عَلَيْكُمُ الْغَمامَ) البقرة ٥٦– ٥٧، وبَعْضُهُ مَعْطُوفٌ عَلَى بَعْضٍ[٣] وتظليل الغمام وإنزال المن والسلوى كان فى الدنيا بلاشك والقاعدة تقول (أن يشهد بصحة القول سياق الكلام ويدل عليه ما قبله أو ما بعده. [٤]

وأما بالنسبة لما استدل به الشيخ الخطيب

أولاً: استدلاله بلفظ (ثم)؛ يرد عليه بأنه لامانع من أن يكونوا ماتوا مدة معينة ثم بعثوا فى الدنيا لذا جيء بلفظ ثم.

ثانياً: بالنسبة لاستدلاله بآية الأعراف وهى قوله تعالى (فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِيَّايَ) الأعراف ١٥٥

(١) انظر تفسير الرازى ٣ /٥٢١

(٢) المنّ شيء كالطّلّ فيه حلاوة يسقط على الشجر، والسّلوى: طَائِر كالسُّمانيَ انظر تهذيب اللغة للإمام محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، ١٣ /٤٨ /١٥– ٣٣٨، المحقق: محمد عوض مرعب الناشر: دار إحياء التراث العربي– بيروت الأولى، ٢٠٠١م وانظرالمفردات في غريب القرآن ٤٢٤– ٧٧٨ مادة سلا ومادة منن

(٣) انظر تفسير الرازى ٣ /٥٢٢

(٤) انظرالتسهيل لعلوم التنزيل للإمام محمد بن أحمد بن محمد ابن جزي الكلبي ١ /١٩ المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم– بيروت الأولى– ١٤١٦ هـ

يرد عليه بأنه من أين له أن الرجفة المذكورة هى نفس الصاعقة المذكورة فى سورة البقرة وعلى فرض أنها هى فلا يؤيد ما ذهب إليه من وقوع الموت والحياة فى الآخرة فى آية البقرة حيث إن فى الرجفة قولان الأول أنها رجفة أوجبت الموت للسبعين المختارين ثم دعا موسى عليه السلام ربه فأحياهم له فى الدنيا ؛ الثانى لم تكن تلك الرجفة موتاً، ولكن القوم لما رأوا تلك الحالة المهيبة، أخذتهم الرعدة ورجفوا، وخاف موسى عليه السلام الموت، فعند ذلك دعا ربه فكشف الله عنهم تلك الرجفة [1]

ثالثاً: بالنسبة لاستدلاله بآية الإسراء وهى قوله تعالى (يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ) الإسراء ٥٢ يرد عليه بأن هذا مصحح لوقوع الحمد فى الآخرة وليس مرجح لوقوع الشكر فى الآية التى معنا فى الآخرة

رابعاً: بالنسبة لسياق الآيات فهو يعين على كون الموت والحياة وقعا فى الدنيا كما سبق بيانه وقد وقع مثل هذا لبنى إسرائيل فى الدنيا كما فى قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ) البقرة ٢٤٣ ثم إن وقوع الموت والحياة فى الدنيا أوضح دليل على وقوع البعث الأخروى وأكبر موقظ لهم حتى يعملوا له

(١) انظر تفسير الرازى ١٥ /٣٧٧ و التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج للدكتور: وهبة بن مصطفى الزحيلي ٩ /١١٣ الناشر : دار الفكر المعاصر- دمشق الثانية ، ١٤١٨ هـ

المسألة الثالثة: حول الاختلاف فى وقوع النسخ فى القرآن

عند تفسيره لقوله تعالى (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) البقرة ١٠٦ قال الشيخ الخطيب : (أما الخلاف الذي بين المسلمين فى أمر النسخ فقد وقع نتيجة للاختلاف فى فهم الآية الكريمة: «ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها». فالذين قالوا بوجود «النسخ» فى القرآن، وأخذوا بمنطوق هذه الآية، دارت أعينهم فى كتاب الله، يلتمسون مصداق هذه الآية، ويستخرجون لها الشواهد لآيات منسوخة بآيات ناسخة وقد وقعت أنظارهم على آيات يمكن أن تفسّر عليها تلك الآية الكريمة. فكان النسخ عندهم أمراً لابد من وقوعه فى القرآن، إذ نطقت به آية كريمة من آياته. والذين لم يفهموا الآية على هذا الوجه، فلم يروا فى القرآن ناسخاً ولا منسوخاً– هؤلاء جعلوا للآيات التي قيل إنها منسوخة، وجهاً من التأويل، بحيث يبقى حكمها كما بقيت تلاوتها..وهذا إجمال يحتاج إلى شيء من التفصيل. فأولاً: ما هو النسخ؟ يجيء النسخ بمعنى المحو والإزالة، وذلك كما فى قوله تعالى:«وَما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلَّا إِذا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ ما يُلْقِي الشَّيْطانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آياتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» الحج٥٢ ويأتى النسخ بمعنى النقل من موضع إلى موضع، ومنه نسخت الكتاب أي نقلت ما فيه إلى كتاب آخر.. قالوا: ولا يقع هذا المعنى من النسخ فى القرآن.. إذ نقل الآية أو الآيات من كتاب إلى كتاب لا يسمّى نسخاً بالمعنى الذي يفهم منه إزالة حكم الآية أو تلاوتها..ويأتى بمعنى التبديل، كما فى قوله سبحانه: «وَإِذا بَدَّلْنا آيَةً مَكانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِما يُنَزِّلُ قالُوا إِنَّما أَنْتَ مُفْتَرٍ» (النحل١٠١)

هذا هو النسخ فى لسان الشرع، وهو فى اللغة قريب من هذا، فيقال: تناسخ الشيئان: إذا حلّ أحدهما محل الآخر، كما يتناسخ الليل والنهار، ويقال تناسخت الأزمنة: أي تبع بعضها بعضا[1]

وثانيا: ما هو المنسوخ؟

اختلف العلماء فى المنسوخ، فقيل هو ما رفع تلاوة تنزيله، كما رفع العمل به. وردّ هذا القول بأن الله نسخ التوراة والإنجيل، وهما متلوّان.

وقيل لا يقع النسخ بمعنى الرفع فى قرآن نزّل، وتلى، ذلك أن القول بأن من القرآن ما نزّل وتلى ثم رفع بالنسخ فيه تعسّف شديد، ومدخل إلى الفتنة والتخرص. فإذا ساغ أن ينزل قرآن، ويتلى على المسلمين، ثم يرفع، ساغ لكل مبطل أن يقول أي قول، ثم يدّعى له أنه كان قرآناً ثم نسخ.. وهكذا تتداعى على القرآن المفتريات، والتلبيسات، ويكون لذلك ما يكون من فتنة وابتلاء. ثم من جهة أخرى. ما حكمة هذا القرآن الذي ينزل لأيام أو لشهور، ثم يرفع، فلا يتلى، ولا يعرف له وجه بعد هذا؟ أيكون ذلك الرفع بقرآن يقول للناس: إن آية كذا رفعت تلاوتها، فلا تجعلوها قرآنا يتلى؟ أم أن هذا النوع من النسخ يقع بمعجزة ترفع من صدور الناس ما قد حفظوا من هذا القرآن المنسوخ؟ وإذا رفع بتلك المعجزة، فهل تكون معجزة

(١) انظر المفردات ٨٠١ ولسان العرب ٣ / ٦١ وانظر تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني ، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي ٧ /٣٥٥- ٣٥٦ الناشر: دار الهداية مادة نسخ وهذه المعانى التى ذكرها الشيخ الخطيب لغوية لاشرعية والنسخ شرعاً رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متراخ عنه فى الزمان انظر المستصفى للإمام محمد بن محمد الغزالي الطوسي ٨٦ تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي الناشر: دار الكتب العلمية الأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م ومناهل العرفان في علوم القرآن للشيخ محمد عبد العظيم الزرقانى ٢ /١٧٦ الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه

أخرى يرفع بها ما كتب بأيدى كتاب الوحى بين يدى النبىّ؟ ﷺ وإذا رفع من الصدور أو من الصحف المكتوبة بمعجزة من المعجزات، فما الذي يدلّ على أن قرآنا كان ثم رفع؟

إن هذا القول مسرف فى البعد عن مجال المنطق والعقل! وثالثا: هل فى القرآن نسخ؟كثر علماء المسلمين على أن فى القرآن نسخاً، وأن هناك آيات ناسخة وأخرى منسوخة بها.ومعرفة الناسخ والمنسوخ ودراستهما، مما اهتم له العلماء والفقهاء، وجعلوه أصلاً من أصول الدراسات القرآنية، ومجازاً من المجازات التي يدخل بها العالم أو الفقيه فى جماعة العلماء والفقهاء. فمن لم يعرف ناسخ القرآن ومنسوخه، فلا مدخل له فى باب العلماء والفقهاء.وقد استند القائلون بالنسخ فى القرآن إلى قوله تعالى: «ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها» .

وقد أسعفهم النظر فى آيات القرآن الكريم بشواهد تؤيد ما ذهبوا إليه من القول بالنسخ. ومن أمثلة هذا آية الوصية، وهى قوله تعالى: «كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ» (١٨٠: البقرة) .

فهذه الآية، قيل إنها منسوخة بآية المواريث، وقيل بحديث: «ألا لا وصيّة لوارث»[1] عند من يقول بنسخ القرآن بالسنّة، وقيل منسوخة

(١) الحديث أخرجه الإمام الترمذى فى أَبْوَابُ الْوَصَايَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَا جَاءَ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ بلفظ(«إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ،) وقال هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وصححه الشيخ الألبانى انظر سنن الترمذي للإمام محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي ٤ /٤٣٤، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض و محمد ناصر الدين الألبانى الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي– مصر الثانية، ١٣٩٥ هـ– ١٩٧٥ م

بالإجماع [1].ومن أمثلة ذلك أيضا قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ﴾ (٢٤٠: البقرة) .قيل: إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ (٢٣٤: البقرة) .فقد كانت المرأة إذا مات عنها زوجها لزمت التربص بعد انقضاء العدة حولا كاملا، ونفقتها فى مال زوجها، وهذا هو معنى قوله تعالى: «مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ» فنسخ ذلك بالآية المشار إليها، وصار تربصها أربعة أشهر وعشرة أيام، ولها نصيبها المعروف فى الميراث.

أما الذين يقولون بألا نسخ فى القرآن، فيتأولون هذه الآيات، ويعطونها الحكم الذي تضمنته.. كما سنرى ذلك بعد قليل. رابعا:القول بألا نسخ فى القرآن:يرى عدد غير قليل من العلماء أن النسخ فى القرآن ليس

(١) الإجماع لا يكون ناسخا عند جمهور الأصوليين واستدلوا على ذلك بأن المنسوخ به إما أن يكون نصاً أو إجماعاً أو قياساً ولا جائز أن يكون نصاً لأن الإجماع لا بد أن يكون له نص يستند إليه خصوصا إذا انعقد على خلاف النص وإذن يكون الناسخ هو ذلك النص الذي استند إليه الإجماع لا نفس الإجماع ولا جائز أن يكون المنسوخ بالإجماع إجماعاً لأن الإجماع لا يكون إلا عن مستند يستند إليه من نص أو قياس إذ الإجماع بدون مستند قول على الله بغير علم والقول على الله بغير علم ضلالة والأمة لا تجتمع على ضلالة ومستند الإجماع الثاني لا بد أن يكون نصا حدث بعد الإجماع الأول لأن ذلك النص لو تحقق قبل الإجماع الأول ما أمكن أن ينعقد الإجماع على خلافه ولا ريب أن حدوث نص بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم محال فما أدى إليه وهو نسخ الإجماع بالإجماع محال ولا جائز أن يكن المنسوخ بالإجماع قياساً لأن الإجماع على خلاف القياس يقتضي أحد أمرين إما خطأ القياس وإما انتساخه بمستند الإجماع وعلى كلا التقديرين فلا يكون الإجماع ناسخاً) انظر: إرشاد الفحول ٢ /٧٤ ومناهل العرفان ٢ /٢٥٢

نسخاً بمعنى إزالة الحكم، كما ذهب إلى ذلك القائلون بالنسخ.. وإنما هو نسأ وتأخير، أو مجمل أخّر بيانه [١] أو خطاب قد حال بينه وبين أوله خطاب غيره، أو مخصوص من عموم [٢] ، أو حكم عام لخاص، أو لمداخلة معنى فى معنى. وأنواع الخطاب كثيرة، فظنوا– أي القائلون بالنسخ– أن هذا نسخاً، وليس به، وإنه– أي القرآن– الكتاب المهيمن على غيره، وهو نفسه متعاضد .وبهذا التحقيق يتبين ضعف ما لهج به كثير من المفسّرين فى الآيات الآمرة بالتخفيف من أنها منسوخة بآية السيف. والواقع أنها ليست كذلك، بل هى من النّسأ، بمعنى أن كل أمر يجب امتثاله فى وقت ما، لعلّة توجب ذلك الحكم، ثم ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر، وليس بنسخ، إذ النسخ معناه الإزالة.

---

(١) المجمل هو ما دل دلالةً لا يتعين المراد بها إلا بمعين، سواءً كان عدم التعيين بوضع اللغة، أو بعرف الشرع، أو بالاستعمال. والمبيَّن في الاصطلاح يطلق على إطلاقين: الإطلاق الأول: يطلق ويراد به: الخطاب المبتدأ المستغني عن البيان، وهو الواضح بنفسه.الإطلاق الثاني يطلق ويراد به ما وقع عليه البيان مما احتاج إليه، وهو الواضح بغيره، ويسمى ذلك الغير مبيِّنا– بكسر الياء–.انظر المحصول للإمام محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي ٣ /١٥٠ دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني الناشر: مؤسسة الرسالة: الثالثة، ١٤١٨ هـ– ١٩٩٧م وإرشاد الفحول ٢ /١٣– ١٤ وانظر الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ. (تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً) المؤلف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ٣ /١٢٤٥ ، مكتبة الرشد الرياض الأولى: ١٤٢٠ هـ– ١٩٩٩ م

(٢) العام هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد دفعة والْخَاصُّ: اللَّفْظُ الدَّالُ عَلَى مُسَمًّى وَاحِدٍ وَمَا دَلَّ عَلَى كَثْرَةٍ مَخْصُوصَةٍ انظر المحصول ٢ /٣٠٩ والبحر المحيط في أصول الفقه للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ٤ /٣٢٤، الناشر: دار الكتبي: الأولى، ١٤١٤هـ– ١٩٩٤م، و انظر إرشاد الفحول ١ /٢٨٧

وتطبيقاً لهذا الرأى، نجد ألا تعارض، ولا تناسخ بين الآيات التي تختلف أحكامها فى الأمر الواحد، إذ أن كل حكم محكوم بحال خاصة به، مقدرة له، وعلة تدور معه وجوداً وعدماً.

فمثلاً.. قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ﴾ (٦٥: الأنفال) وقوله تعالى بعد هذا: ﴿الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (٦٦: الأنفال). وليس بين الآيتين تعارض، أو تناسخ، وإن عرضا لأمر واحد، واختلف منطوق الحكم فيهما.فالآية الأولى تفرض على المؤمنين حكماً فى حال هم فيها أهل للوفاء بهذا الحكم، لما فيهم من قوة إيمان وثبات يقين.. فإذا كانوا فى تلك الحالة كان واجباً عليهم إذا التقوا فى ميدان الحرب بأعدائهم من الكافرين– أن يثبت العشرون منهم لمئتين من أعدائهم، وأن تثبت المائة للألف.فلما أن وقع الضعف فى المسلمين، حين كثر عددهم، ودخل فيهم من دخل، وليس فيهم ما فى هؤلاء النفر القليل الكرام، الذين سبقوا إلى الإسلام، من كرم المعدن، وصفاء الجوهر، والتعرّف على الحق، والبدار إليه– لمّا أن كان هذا من أمر المسلمين، خفف الله عنهم، وجعل أمرهم يسراً، ففرض عليهم ألّا تفرّ المائة من المائتين، ولا الألف من الألفين. وانظر كيف كانت أعداد المسلمين فى الآية الأولى. «عشرون» و«مئة» ثم أصبحت فى الآية الثانية هكذا: «مئة» و «ألفا» .. وإن ذلك ليكشف عن المعنى الذي أشرت إليه من قبل، وهو أن الضعف الذي عرض للمسلمين فى هذا الوقت المبكر من الدعوة الإسلامية، وفى عهد النبوة، لم يكن من جهة المسلمين السابقين

إلى الإسلام، فهؤلاء كانوا كلما مرّت بهم الأيام فى الإسلام، وفى صحبة الرسول ﷺ ازدادوا إيماناً مع إيمانهم، ولكن الضعف الذي وقع، كان على مجموع المسلمين، حين كثر عدد الداخلين فى الإسلام،ولا شك أن هذه الأعداد الكثيرة التي دخلت فى دين الله أفواجاً، لم يكن لها جميعها من وثاقة الإيمان، وقوة اليقين ما كان فى هذه الصفوة التي سبقت إلى الإسلام. وطبيعى أنه إذا عادت حال المسلمين إلى الحال الأولى التي كانوا عليها قبل هذا الضعف، عاد الحكم الأول، فإذا ضعفوا لزمهم حكم الآية الثانية، الذي لا ينبغى أن ينزلوا عنه أبداً، حتى فى أضعف أحوالهم.. المائة تغلب المائتين، والألف تغلب الألفين.

وفى هذا ما فيه من تكريم الإسلام والمسلمين، ورفع درجة الجماعة الإسلامية بهذا الدّين، حتى فى أنزل منازلها، وأسوأ أحوالها.

ونعود إلى الآية الكريمة «مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ» التي فتحت على المسلمين باباً فسيحاً للتأويل، ثم الخلاف فى هذا التأويل، ثم الانتقال به إلى دائرة فسيحة فى القرآن ذاته.حيث يقال عن آيات كثيرة إنها منسوخة حكماً، وإن بقيت تلاوتها. وإذ ننظر فى الآية الكريمة نسأل أولا: هل إذا جاء شرط فى القرآن الكريم.. أيجب أن يقع هذا الشرط، وأن يتحقق تبعاً لذلك جوابه؟

والجواب على هذا: أن ليس من الحتم اللازم أنه إذا ورد فى القرآن أسلوب شرطى أن يقع هذا الشرط، وإنما الحتم اللازم هو، أنه إذا وقع الشرط فلا بد أن يقع ويتحقق الجواب المعلق على وقوع هذا الشرط. فما أكثر ما وردت أساليب شرطية فى القرآن غير مراد وقوعها، وتحقيق جوابها.. ومن ذلك قوله تعالى، لنبيه الكريم ﷺ : «وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ

يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» (١١٦: الأنعام) وقوله تعالى عن نبيه الكريم ﷺ أيضا:«وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنا بَعْضَ الْأَقاوِيلِ لَأَخَذْنا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنا مِنْهُ الْوَتِينَ» (٤٤- ٤٦ الحاقة) وقوله تعالى خطاباً له: «لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ» (٦٥: الزمر) . فلم يقع شرط أي آية من هذه الآيات، ولم يقع جوابها كذلك.

وعلى هذا، يجوز فى الآية الكريمة «ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها»- يجوز ألا يقع شرطها وجوابها، وتكون من قبيل القضايا الفرضية، التي يراد بها العبرة والعظة.

والذي نأخذه من هذا، أن النسخ الذي أشارت إليه الآية الكريمة، ليس لازماً أن يقع، وإنما وقوعه أمر احتمالي، يشهد له الواقع أو لا يشهد، فإن شهد له اعتبر، وإلا فلا.وإذن فلا نستصحب معنا هذا الحكم، الذي تقضى به الآية – لو وقع شرطها وجوابها- لا نستصحب هذا الحكم، ونحن ننظر فى الآيات التي يقال إنها ناسخة أو منسوخة. بل ننظر فى تلك الآيات نظراً منقطعاً عن كل تأثير لهذا المفهوم الذي فهمت الآية الكريمة عليه. والآن ننظر فى آية النسخ نفسها..«ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها.. أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .. هذه الآية قد جاءت مع آيات كثيرة غيرها، دفاعاً عن أمر أراده الله للمسلمين، وهو تحويل قبلتهم التي كانوا عليها، من بيت المقدس إلى البيت الحرام وهذا التحول كان حدثاً كبيراً من أحداث الإسلام فى حينه، كما كان فتنةً وابتلاءً لكثير من المسلمين، ومدخلاً كبيراً للطعن فى الدين، والتشويش على المسلمين.وكان من تدبير القرآن الكريم لهذا الأمر، أن قدّم له هذه الآيات الكريمة، قبل أن يقع، لتكون إرهاصاً به من جهة، وقوة

يستند إليها المسلمون فى دفع كيد اليهود، ووسوسة الشيطان . [١]

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى وقوع النسخ فى القرآن

الأول: وقوع النسخ فى القرآن وهومذهب الجمهور [٢]

الثانى: عدم وقوع النسخ فى القرآن وهو مارجحه الشيخ الخطيب مخالفاً بذلك قول الجمهور وحجته (أعنى الشيخ الخطيب) تتمثل فيما يلى:

١– أن نسخ التلاوة والحكم معاً يفتح باب الطعن فى القرآن واتهامه بالتحريف والتبديل

٢– ليس هناك حكمة من هذا النسخ يعنى نسخ التلاوة والحكم وهذا النوع بعيد عن مجال العقل والمنطق

٣– أن النسخ فى القرآن ليس نسخاً بمعنى إزالة الحكم، كما ذهب إلى ذلك القائلون بالنسخ.. وإنما هو نسأ وتأخير، أو مجمل أخّر بيانه، أو خطاب قد حال بينه وبين أوله خطاب غيره، أو مخصوص من عموم، أو حكم عام لخاص ومن هنا فلا تعارض، ولا تناسخ بين الآيات التي تختلف أحكامها فى الأمر الواحد، إذ أن كل حكم محكوم بحال خاصة به، مقدرة له، وعلة تدور معه وجوداً وعدماً. واستشهد بآيتى الأنفال وضعف نسخ آيات التخفيف بآية السيف

---

(١) انظر التفسير القرآنى ١ / ١٢١– ١٣٠

(٢) هذا القول ليس قول الجمهور فحسب بل أجمع عليه المسلمون قبل ظهور أبى مسلم الخراسانى حكى الإجماع على ذلك الإمام علي بن عبد الكافي السبكي فى الإبهاج في شرح المنهاج ٢ /٢٢٦– ٢٢٧ والإمام محمد بن على الشوكانى فى إرشاد الفحول ٢ / ٥٢ ، والشيخ محمد عبد العظيم الزرقانى فى مناهل العرفان فى علوم القرآن ٢/ ١٨٦.

٤- أن الآية التى استشهد بها الجمهور وهى قوله تعالى (ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها) يجوز ألا يقع شرطها وجوابها، وتكون من قبيل القضايا الفرضية، التي يراد بها العبرة والعظة.

٥- أن هذه الآية قد جاءت مع آيات كثيرة غيرها، دفاعاً عن أمر أراده الله للمسلمين، وهو تحويل قبلتهم التي كانوا عليها، من بيت المقدس إلى البيت الحرام وهذا التحول كان حدثاً كبيراً من أحداث الإسلام فى حينه، كما كان فتنةً وابتلاءً لكثير من المسلمين، ومدخلاً كبيراً للطعن فى الدين، والتشويش على المسلمين. وكان من تدبير القرآن الكريم لهذا الأمر، أن قدّم له هذه الآيات الكريمة، قبل أن يقع، لتكون إرهاصاً به من جهة، وقوة يستند إليها المسلمون فى دفع كيد اليهود، ووسوسة الشيطان.. من جهة أخرى. **وبالنظر فى القولين** نجد أن قول الجمهور بجواز النسخ عقلاً ووقوعه سمعا أولى مما ذهب إليه الشيخ الخطيب لقوة أدلتهم والتى تتمثل فى أدلة نقلية وهى:

(أولاً: قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ البقرة ١٠٦ .

ثانياً: قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ الرعد ٣٩ وهما يدلان على وقوع النسخ حيث إنهما نزلتا رداً على طعن الطاعنين على الإسلام ونبي الإسلام ﷺ بوقوع النسخ في الشريعة المطهرة.

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ النحل ١٠١، ووجه الدلالة في هذه الآية أن التبديل يتألف من رفع لأصل وإثبات لبدل وذلك هو النسخ سواءً أكان المرفوع تلاوةً أم حكماً

رابعاً: قوله تعالى: (فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ) النساء ١٦٠ ووجه الدلالة فيها أنها تفيد تحريم ما أحل من قبل وما ذلك إلا نسخ وكلمة أحلت لهم يفهم منها أن الحكم الأول: كان حكماً شرعياً لا براءة أصلية.

خامساً: أن سلف الأمة أجمعوا على أن النسخ وقع في الشريعة الإسلامية كما وقع بها.

سادساً: أن في القرآن آيات كثيرة نسخت أحكامها. وهذا دليل في طيه أدلة متعددة لأن كل آية من هذه الآيات المنسوخة تعتبر مع ناسخها دليلاً كاملاً على وقوع النسخ إذا الوقوع يكفي في إثباته وجود فرد واحد.

وأدلة عقلية تتمثل فى:

الدليل الأول: أن النسخ لا محظور فيه عقلاً وكل ما كان كذلك فهو جائز عقلاً

الدليل الثاني: وهو دليل إلزامي للمنكرين أن النسخ لو لم يكن جائزاً عقلاً وواقعاً سمعاً لما جوزوا أن يأمر الشارع عباده بأمر مؤقت ينتهي بانتهاء وقته لكنهم يجوزون هذا عقلاً ويقولون بوقوعه سمعاً فليجوزوا هذا لأنه لا معنى للنسخ إلا انتهاء الحكم الأول: لميقات معلوم عند الله بيد أنه لم يكن معلوما لنا من قبل ثم أعلمنا الله إياه بالنسخ وهذا ليس بفارق مؤثر.

الدليل الثالث: أن النسخ لو لم يكن جائزاً عقلاً وواقعاً سمعاً لما ثبتت رسالة سيدنا محمد ﷺ إلى الناس كافة لكن رسالته العامة للناس ثابتة بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة التي يطول شرحها إذن فالشرائع السابقة ليست باقية بل هي منسوخة بهذه الشريعة الختامية وإذن فالنسخ جائز وواقع أما ملازمة هذا الدليل فنبرهن عليها بأن النسخ لو لم يكن جائزاً وواقعاً لكانت الشرائع الأولى باقية ولو كانت باقية ما ثبتت رسالته ﷺ إلى

الناس كافة.) [١]

أما ما احتج به الشيخ الخطيب فمردود عليه:

أولاً: قوله أن نسخ التلاوة والحكم معاً يفتح باب الطعن فى القرآن واتهامه بالتحريف والتبديل و ليس هناك حكمة من هذا النسخ يعنى نسخ التلاوة والحكم وهذا النوع بعيد عن مجال العقل والمنطق فيرد عليه بأن نسخ الحكم والتلاوة جميعا قد أجمع عليه القائلون بالنسخ من المسلمين ويدل على وقوعه سمعاً ما ورد (عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات وتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن) [٢] (وهو حديث صحيح وإذا كان موقوفاً[٣] على عائشة رضي الله عنها فإن له حكم المرفوع[٤] لأن مثله لا يقال بالرأي بل لا بد فيه من توقيف وأنت خبير بأن جملة عشر رضعات معلومات يحرمن ليس لها وجود في المصحف حتى تتلى وليس العمل بما تفيده من الحكم باقياً وإذن يثبت وقوع نسخ التلاوة والحكم جميعاً وإذا ثبت وقوعه ثبت جوازه لأن الوقوع أول دليل

---

(١) انظر مناهل العرفان فى علوم القرآن ٢/ ١٨٧- ١٩٣ .

(٢) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب الرضاع باب التحريم بخمس رضعات٢ /١٠٧٥

(٣) الموقوف:هو:ما يروي عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، انظر التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للإمام زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ٦٦ ، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م

(٤) المرفوع ماأضيف إِلَى النَّبيِّ-صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسِلَّمَ- ، تَصْرِيحًا ، أَوْ حُكْمًا : مِنْ قَوْلِهِ ، أَوْ فِعْلِهِ ، أَوْ تَقْرِيرِهِ.انظر المرجع السابق ٦٥ وانظر نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٢٣٠ ، الناشر : دار إحياء التراث العربى- بيروت

على الجواز [١] فالعشر رضعات نسخت تلاوتها وحكمها والخمس رضعات نسخت تلاوتها دون حكمها [٢]

وقوله إنه يفتح باب التحريف وادعاء النسخ وليس كذلك فيرد عليه بأن المعول عليه هو الدليل وأى دعوة بلادليل لا قيمة لها.

وأما قوله بأنه لاحكمة من هذا النسخ فيرد عليه بأن المثال السالف الذكر الحكمة من النسخ فيه التخفيف وإن لم تظهر الحكمة فهى الابتلاء ومعرفة المؤمن من غيره

ثانيا: قوله إن النسخ فى القرآن ليس نسخاً بمعنى إزالة الحكم، كما ذهب إلى ذلك القائلون بالنسخ.. وإنما هو نسأ وتأخير، أو مجمل أخّر بيانه، أو خطاب قد حال بينه وبين أوله خطاب غيره، أو مخصوص من عموم، أو حكم عام لخاص ومن هنا فلا تعارض، ولا تناسخ بين الآيات التي تختلف أحكامها فى الأمر الواحد، إذ أن كل حكم محكوم بحال خاصة به، مقدرة له، وعلة تدور معه وجودا وعدما ونسبته هذا القول لكثير من العلماء.

فيرد عليه بما جاء فى الموافقات (الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّ النَّسْخَ عِنْدَهُمْ فِي الْإِطْلَاقِ أَعَمُّ مِنْهُ فِي كَلَامِ الْأُصُولِيِّينَ ؛ فَقَدْ يُطْلِقُونَ عَلَى تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ[٣] نَسْخًا، وَعَلَى تَخْصِيصِ الْعُمُومِ بِدَلِيلٍ مُتَّصِلٍ أَوْ مُنْفَصِلٍ نَسْخًا، وَعَلَى بَيَانِ الْمُجْمَلِ نَسْخًا، كَمَا يُطْلِقُونَ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ

(١) انظر مناهل العرفان فى علوم القرآن ٢/ ٢١٤

(٢) انظر البحر المحيط في أصول الفقه للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ٥ / ٢٥٤ الناشر: دار الكتبي الأولى، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م

(٣) المطلق: هو: ما دل على شائع في جنسه أوهو ما دل على الماهية بلا قيد من حيث هي هي. والمقيد هو ما دل لا على شائع في جنسه، أو يقال في حده: هو ما دل على الماهية بقيد من قيودها، أو ما كان له دلالة على شيء من القيود.انظر المحصول ٢ / ٣١٤ و إرشاد الفحول ٢ /٥-٦

الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخِّرٍ نَسْخًا؛ لِأَنَّ جميع ذلك مشترك في معنى واحدًا، وَهُوَ أَنَّ النَّسْخَ فِي الِاصْطِلَاحِ الْمُتَأَخِّرِ اقْتَضَى أَنَّ الْأَمْرَ الْمُتَقَدِّمَ غَيْرُ مُرَادٍ فِي التَّكْلِيفِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مَا جِيءَ بِهِ آخِرًا؛ فَالأول: غَيْرُ مَعْمُولٍ بِهِ، **وَالثاني:** هُوَ الْمَعْمُولُ بِهِ.وَهَذَا الْمَعْنَى جَارٍ فِي تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ، فَإِنَّ الْمُطْلَقَ مَتْرُوكُ الظَّاهِرِ مَعَ مُقَيِّدِهِ؛ فَلَا إِعْمَالَ لَهُ فِي إِطْلَاقِهِ، بَلِ الْمُعْمَلُ هُوَ الْمُقَيَّدُ، فَكَأَنَّ الْمُطْلَقَ لَمْ يُفِدْ مَعَ مُقَيِّدِهِ شَيْئًا؛ فَصَارَ مِثْلَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَكَذَلِكَ الْعَامُّ مَعَ الْخَاصِّ؛ إِذْ كَانَ ظَاهِرُ الْعَامِّ يَقْتَضِي شُمُولَ الْحُكْمِ لِجَمِيعِ مَا يَتَنَاوَلُهُ اللَّفْظُ، فَلَمَّا جَاءَ الْخَاصُّ أَخْرَجَ حُكْمَ ظَاهِرِ الْعَامِّ عَنِ الِاعْتِبَارِ؛ فأشبه الناسخ والمنسوخ؛ إِلَّا أَنَّ اللَّفْظَ الْعَامَّ لَمْ يُهْمَلْ مَدْلُولُهُ جُمْلَةً، وَإِنَّمَا أُهْمِلَ مِنْهُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الخاص، وَبَقِيَ السَّائِرُ عَلَى الْحُكْمِ الأول:، وَالْمُبَيَّنُ مَعَ الْمُبْهَمِ كَالْمُقَيَّدِ مَعَ الْمُطْلَقِ، فَلَمَّا كَانَ كَذَلِكَ؛ استهل إِطْلَاقُ لَفْظِ النَّسْخِ فِي جُمْلَةِ هَذِهِ الْمَعَانِي لِرُجُوعِهَا إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ) [1] فهذا يدل على أن مفهوم النسخ عند المتقدمين أوسع من مفهومه عند الأصوليين.

فإذا كان النسخ عند الأصوليين رفع الحكم الشرعى بدليل شرعى متراخى عنه فى الزمان[2]

فإن المتقدمين يدخلون فى مفهومه بيان المجمل وتقييد المطلق وتخصيص العام ولكنهم لاينفون أن يكون رفع الحكم نسخاً بل هو مراد

(١) انظر: الموافقات للإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ٣ /٣٤٤– ٣٤٥ الناشر: دار ابن عفان، الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

(٢) انظر: المحصول للإمام محمد بن عمر الرازى ٣/ ٢٨٢، وانظر: الإبهاج ٢ /٢٢٦ ، والبحر المحيط في أصول الفقه٥ /١٩٧. وانظر: إرشاد الفحول ٢/٥٠– ٥١ ، وانظر: مناهل العرفان فى علوم القرآن: ٢/ ١٧٦– ١٨٠.

عامتهم عكس ما قال الشيخ الخطيب جاء فى إعلام الموقعين: "ومراد عامة السلف في الناسخ والمنسوخ: رفع الحكم بجملته تارة . وهو اصطلاح المتأخرين . ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر وغيرها تارة، إما بتخصيص أو تقييد، أو حمل مطلق على مقيد، وتفسيره وتبيينه، حتى إنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخاً لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر وبيان المراد [١]

وأما تضعيفه لنسخ آيات التخفيف بآيات القتال فأنا معه فى هذا، يقول الشيخ الزرقانى (من أسباب خطأ المتزيدين أى المسرفين فى القول بالنسخ ظنهم أن ما شرع لسبب ثم زال سببه من المنسوخ وعلى هذا عدوا الآيات التي وردت في الحث على الصبر وتحمل أذى الكفار أيام ضعف المسلمين وقلتهم منسوخة بآيات القتال مع أنها ليست منسوخة بل هي من الآيات التي دارت أحكامها على أسباب فالله أمر المسلمين بالصبر وعدم القتال في أيام ضعفهم وقلة عددهم لعلة الضعف والقلة ثم أمرهم بالجهاد في أيام قوتهم وكثرتهم لعلة القوة والكثرة وأنت خبير بأن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً وأن انتفاء الحكم لانتفاء علته لا يعد نسخا بدليل أن وجوب التحمل عند الضعف والقلة لا يزال قائماً إلى اليوم وأن وجوب الجهاد والدفاع عند القوة والكثرة لا يزال قائما كذلك إلى اليوم) [٢]

فالإسراف فى القول بالنسخ مذموم لكن لايعنى عدم وقوع النسخ فى القرآن بل هو واقع فيه بدليل ماسبق.

---

(١) انظر إعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية ٢٩/١ ، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت، الأولى، ١٤١١هـ– ١٩٩١م

(٢) انظر: مناهل العرفان ٢ /٢٥٤.

وبالنسبة لآيتى الأنفال فالشيخ الخطيب يرى أنه لا تعارض بينهما فأولهما: محمولة على قوة إيمان المؤمنين وصدق عزيمتهم والثانية محمولة على حال إصابتهم بضد ذلك وقوله يرد عليه بما قاله الإمام الطبرى [1]

(قال أبو جعفر: وهذه الآية أعني قوله: (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ) وإن كان مخرجها مخرج الخبر، فإن معناها الأمر. يدلّ على ذلك قوله: (الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا) ، فلم يكن التخفيف إلا بعد التثقيل. ولو كان ثبوت العشرة منهم للمئة من عدوهم كان غير فرض عليهم قبل التخفيف، وكان ندبًا، لم يكن للتخفيف وجه، لأن التخفيف إنما هو ترخيص في ترك الواحد من المسلمين الثبوتَ للعشرة من العدو. وإذا لم يكن التشديد قد كان له متقدِّمًا، لم يكن للترخيص وجه، إذ كان المفهوم من الترخيص إنما هو بعد التشديد. وإذ كان ذلك كذلك، فمعلوم أن حكم قوله: (الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا) ، ناسخ لحكم قوله: (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا) [2]

وأما قوله عن قوله تعالى «ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها» إنها يجوز ألا يقع شرطها وجوابها، وتكون من قبيل القضايا الفرضية، التي يراد بها العبرة والعظة فيرد عليه بأنه ليس هناك مانع عقلى من وقوع الشرط والجواب ثم إن سبب النزول يؤيد الوقوع و هو

(١) الإمام محمد بن جرير بن يزيد بن غالب الطبرى ولد سنة ٢٢٤هـ توفى سنة ٣١٠هـ له جامع البيان فى التفسير وتاريخ الأمم والملوك فى التاريخ وغيرهما انظر وفيا ت الأعيان و أنباء أبناء الزمان للإمام أحمد بن محمد بن خلكان ٤/ ٣١٣ ط دار صادر بيروت.

(٢) انظر: تفسير الطبري ١٤ /٥٦– ٥٧ ، وانظر: مناهل العرفان ٢ /٢٦٦

ما روى (أن المشركين قالوا ألا ترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه ويقول اليوم قولاً ثم يرجع عنه غداً ما هذا القرآن إلا كلام محمد يقوله من تلقاء نفسه فأنزل الله عز وجل (وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ) النحل ١٠١وأنزل أيضاً ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا﴾البقرة ١٠٦ الآية [١].

جاء فى فتح البارى (اسْتُدِلَّ بِالْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ يعتى آية البقرة عَلَى وُقُوعِ النَّسْخِ خِلَافًا لِمَنْ شَذَّ فَمَنَعَهُ وَتُعُقِّبَ بِأَنَّهَا قَضِيَّةٌ شَرْطِيَّةٌ لَا تَسْتَلْزِمُ الْوُقُوعَ وَأُجِيبَ بِأَنَّ السِّيَاقَ وَسبب النُّزُولِ كَانَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ جَوَابًا لمن أنكر ذَلِك) [٢] والخلاصة أن النسخ جائز وواقع بأنواعه الثلاثة نسخ

(١) هذا السبب أخرجه الإمام الواحدى فى أسباب النزول ص ٢١ انظر أسباب النزول للإمام على بن أحمد الواحدى ط مؤسسة الحلبى وشركاه القاهرة وقد أخرجه الإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى فى العجاب فى بيان الأسباب وعزاه للواحدى وقال (قلت وهذا تبع فيه الثعلبى فإنه أورده هكذا ووجدت فى المنقول عن السلف ما أخرجه عبد بن حميد عن قتادة قال كانت الآية تنسخ الآية وكان نبى الله يقرأ الآية من السورة ثم ترفع فينسيها الله نبيه فقال الله تعالى يقص على نبيه (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ) الآية. قلت "والكلام للإمام ابن حجر" وقد أورد الثعلبى فى آخر كلامه هنا حديثا يستأنس به فى سبب النزول وهو ما أخرجه أبو عبيد من طريق الليث عن عقيل عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرنا أبو أمامه بن سهل بن حنيف فى مجلس سعيد بن المسيب أن رجلاً كانت معه سورة فقام يقرأها من الليل فلم يقدر عليها وقام آخر يقرأها فلم يقدر عليها فأصبحوا فأتوا النبى (ﷺ) فقال بعضهم قمت البارحة فذكر حاله فقال الآخر ما جئت إلا لذلك وقال آخر وأنا يارسول الله فقال رسول الله إنها نسخت البارحة قلت ولعل قتادة أخذ ما قال من هذا الخبر . وليس فى الخبر تعيين الآية الناسخة صريحاً) وقال المحقق عن الحديث إسناده صحيح انظر العجاب فى بيان الأسباب للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى ١/ ٣٤٧– ٣٥٠ المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس ط دار ابن الجوزى السعودية الأولى ١٩٩٧م.

(٢) انظر فتح البارى للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى ٨/ ١٦٧– ١٦٨ ط دار المعرفة بيروت. ١٣٧٩رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الحكم والتلاوة معاً وقد مر مثاله ونسخ الحكم مع بقاء التلاوة وقد مرمثاله عند الحديث عن آيتى الأنفال ونسخ التلاوة مع بقاء الحكم ومثاله ما صحت روايته عن عمر بن الخطاب وأبي بن كعب أنهما قالا (كان فيما أنزل من القرآن الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها ألبتة[1]. اهـ وأنت تعلم أن هذه الآية لم يعد لها وجود بين دفتي المصحف ولا على ألسنة القراء مع أن حكمها باق على إحكامه لم ينسخ. [2]. وأما آية الوصية والعدة فيأتى الحديث عنهما –إن شاء الله–.

(١) الحديث أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ الحُدُودِ بَابُ رَجْمِ الحُبْلَى مِنَ الزِّنَا إِذَا أَحْصَنَتْ عن عمر رضى الله عنه قال (إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ البَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الحَبَلُ أَوِ الِاعْتِرَافُ) انظر الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف بصحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي ٨ /١٦٨، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة– جامعة دمشق الناشر: دار طوق النجاة الأولى، ١٤٢٢هـ و أخرجه الإمام مسلم في كتاب الحدود باب رجم الثيب ٣ /١٣١٧ أراد بآية الرجم الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه انظر شرح النووي ١١ /١٩١ .

وقد ورد ذلك صريحاً فيما أخرجه الحاكم في المستدرك عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف: "أن خالته أخبرته قالت : لقد أقرأنا رسول الله صلى الله عليه و سلم آية الرجم : الشيخ و الشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة" وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ووافقه الذهبي . انظر: المستدرك على الصحيحين للإمام محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم : ٤/٤٠٠، ومعه التلخيص للإمام شمس الدين الذهبي ، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤١٠هـ– ١٩٩٠م، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.

(٢) انظر مناهل العرفان ٢ /٢١٥

المسألة الرابعة: حول الإشكال فى تفسير قوله تعالى (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ) البقرة ١٥٨

عند تفسيره للآية الكريمة قال الشيخ الخطيب (الصفا والمروة جبلان صغيران قرب مكة، وهما منسكان من مناسك الحج، والسعى فيهما واجب فى الحج والعمرة عند بعض المذاهب، ونافلة عند البعض الآخر. وفى قوله تعالى: «فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما» ما يشعر بأن الأصل فى الطواف بهما هو الحظر، وأن رفع الحظر والجناح وارد استثناء على هذا الحظر، وهذا يعنى أن هذا الطواف تركه أبرّ من فعله. ولكن كيف يكونان – الصفا والمروة – من شعائر الله، ثم يكون الطواف بهما أو السعى بينهما داخلا فى باب الحرج؟

هذا ما دعا أكثر المفسرين إلى البحث عن وجه يوفّقون به بين هذين الأمرين وقد كثرت فى هذا المقولات واختلفت المرويات، كما هو الشأن دائماً فى مثل هذا الموقف

ومما قيل هنا: إنه كان هناك صنمان فى الجاهلية، أحدهما اسمه أساف، على الصّفا، والآخر اسمه نائلة، على المروة، وأن العرب فى الجاهلية كانوا يترددون عليهما، ويطوفون بهما، فلما جاء الإسلام، ودخل النبىّ –ﷺ– مكة معتمراً وأراد أن يسعى بين الصفا والمروة، وقع فى بعض نفوس المسلمين شىء من الكراهية، فنزل قوله تعالى: «إِنَّ الصَّفا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ

بِهِما»[1]. أي حيث إن الصفا والمروة من شعائر الله ومناسك عبادته، ولأن السعى بينهما منسك من مناسك الحج، يجب أو يندب أداؤه عند الحج أو

(١) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب الخج باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به (عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة، قال: قلت لها: إني لأظن رجلاً، لو لم يطف بين الصفا والمروة، ما ضره، قالت: «لم؟» قلت: لأن الله تعالى يقول: { إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ} [البقرة: ١٥٨] إلى آخر الآية، فقالت: " ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة، ولو كان كما تقول لكان: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، وهل تدري فيما كان ذاك؟ إنما كان ذاك أن الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لصنمين على شط البحر، يقال لهما إساف ونائلة، ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة، ثم يحلقون، فلما جاء الإسلام كرهوا أن يطوفوا بينهما للذي كانوا يصنعون في الجاهلية، قالت: فأنزل الله عز وجل { إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ } [البقرة: ١٥٨] إلى آخرها، قالت: فطافوا "٢ /٩٢٨ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ هَكَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ قَالَ وَهُوَ غَلَطٌ وَالصَّوَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّوَايَاتِ الْأُخَرِ فِي الْبَابِ يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي بِالْمُشَلَّلِ قال وهذا هو المعروف وَأَمَّا إِسَافٌ وَنَائِلَةٌ فَلَمْ يَكُونَا قَطُّ فِي نَاحِيَةِ الْبَحْرِ وَإِنَّمَا كَانَا فِيمَا يُقَالُ رَجُلًا وَامْرَأَةً فَالرَّجُلُ اسمه اساف بن بقاء ويقال بن عَمْرٍو وَالْمَرْأَةُ اسْمُهَا نَائِلَةُ بِنْتُ ذِئْبٍ وَيُقَالُ بِنْتُ سَهْلٍ قِيلَ كَانَا مِنْ جُرْهُمَ فَزَنَيَا دَاخِلَ الْكَعْبَةِ فَمَسَخَهُمَا اللَّهُ حَجَرَيْنِ فَنُصِّبَا عِنْدَ الْكَعْبَةِ وَقِيلَ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيَعْتَبِرَ النَّاسُ بِهِمَا وَيَتَّعِظُوا انظر إِكمَالُ المُعْلِمِ : ٤ /٣٥٣ وشرح النووى ٩ /٢١– ٢٢ وفتح البارى٣ /٥٠٠ وجاء فى فتح البارى ٣ /٥٠٠ (وَرَوَى النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ قَوِيٍّ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ كَانَ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ صَنَمَانِ مِنْ نُحَاسٍ يُقَالُ لَهُمَا إِسَافٌ وَنَائِلَةُ كَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا طَافُوا تَمَسَّحُوا بِهِمَا الحَدِيث وروى الطَّبَرَانِيّ وبن أَبِي حَاتِمٍ فِي التَّفْسِيرِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيث بن عَبَّاسٍ قَالَ قَالَتِ الْأَنْصَارُ إِنَّ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ الله الْآيَةَ وَرَوَى الْفَاكِهِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي فِي الْأَحْكَامِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ كَانَ صَنَمٌ بِالصَّفَا يُدْعَى إِسَافٌ وَوَثَنٌ بِالْمَرْوَةِ يُدْعَى نَائِلَةُ فَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ رُمِيَ بِهِمَا وَقَالُوا إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ يَصْنَعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَجْلِ أَوْثَانِهِمْ فَأَمْسَكُوا عَنِ السَّعْيِ بَيْنَهُمَا قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ) فهذه الرواية تؤيد أن الصنمين كانا على الجبلين الصفا والمروة لاعلى شط البحر كما بين القاضى عياض

العمرة، فليسع الحاجّ أو المعتمر بينهما، ولا عليه من بأس أو جناح من وجود هذين الوثنين فرفع الحرج هو عن السعى مع وجود الصنمين، لا عن ذات السعى.

ولكن هذا التعليل إن ساغ فى تلك الحال العارضة يوم نزول الآية –كما يقال– فإنه بعد ذلك يجعل الآية معلقة بوقت نزولها، منقطعة عن الحياة بعد هذا الوقت، فإن نظر إليها ناظر اليوم على أنها حكم من أحكام الحج، وجد فيها هذا الحرج قائما، يجده فى قلبه من يطوف أو يسعى بين الصفا والمروة .إن كلمات الله فوق هذا النظر المتهافت الكليل، وإن آيات الله لا يقطعها الحادث العارض لنزولها، عن أن تظل عاملة فى الحياة، ومصدر هدى ونور للناس إلى يوم الدين.وبنظرة أكثر عمقاً وأبعد مدى، نرى فى تلك الآية–بما أرانا الله–ما يطمئن إليه القلب، وتستريح له النفس، وينشرح به الصدر.. والحمد لله رب العالمين.

ففى قوله تعالى: «إِنَّ الصَّفا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ» حكم قاطع بأن هذين المكانين من أماكن الله، التي اختصها بأن يتعبّد له فيها العابدون، ويتقرب إليه عندها المتقربون وقد جعل الله السعى بينهما منسكاً من مناسك الحج، وفعلاً من الأفعال التي تتم بها هذه الفريضة وليس يعقل بحال أن يلمّ بمن يؤدى هذا المنسك–حاجّا أو متعمرا–غير نفحات الرحمة والرضوان..وإذن فينبغى أن يكون معنى قوله تعالى: «فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما» كاشفاً عن هذه الحقيقة، وعن نفحات الرضا والرحمة التي تحفّ بمن يطّوّف بهما، وننظر فنرى أن كلمة «يطّوف» بالتشديد غير كلمة «يطوف» بالتخفيف، ومعنى هذا أنها تعنى كثرة الطواف، لا مجرد الطواف، ومن جهة أخرى، فإن الطواف معناه الدوران، ومنه الطواف حول الكعبة، ومنه الطائفة وهى الجماعة

المتحلّقة، وعلى هذا يكون المراد بالتطوف بالصفا والمروة: الدوران حولهما لا السعى بينهما.. والطواف بهما أمكن وأشق من السعى. وعلى هذا يكون معنى التطوف: إما الإكثار من السعى بين الصفا والمروة، أو التطوف حولهما مع السعى بينهما. وعلى هذا أيضاً، يكون رفع الحرج والجناح لا عن السعى، بل عن الاستزادة من السعى، أو الجمع بين الطواف والسعى، حيث يظن أن أداء الشعيرة موقوف به عند السعى بعدد من المرات، لا يتجاوزه الحاج أو المعتمر، أو أن الجمع بين الطواف والسعى غير مستحب، فكان رفع الحرج بإطلاق قيد العدد فى السعى، إلى ما يمكن أن يحتمله الجهد والطاقة، أو بالجمع بين السعى والطواف-كان الرفع للحرج إغراء بالإكثار من السعى، أو بالسعي الذي يجعل الطواف بالصفا والمروة جزءاً منه.. فذلك زيادة فى العمل فى باب الخير يزداد به الثواب، ويتضاعف به الجزاء، ولهذا جاء قوله تعالى: «وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللَّهَ شاكِرٌ عَلِيمٌ» عقب قوله سبحانه: «فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما» بيانا لهذه الاستزادة من التطوف التي هى زيادة فى خير، ومضاعفة لأجر، فمن استزاد خيرا فهو خير له.والفاصلة التي تختم بها الآية: «فَإِنَّ اللَّهَ شاكِرٌ عَلِيمٌ» إقرار لهذا التطوع بالخير، الذي يجىء عن تبرع بما هو فوق المطلوب، وتقبّل له بالحمد والرضا من رب العالمين: «فَإِنَّ اللَّهَ شاكِرٌ عَلِيمٌ» . [1]..

(١) انظر التفسير القرآنى ١ /١٧٧- ١٨٠

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب إشكالاً حول الآية الكريمة وهو كيف تكون– الصفا والمروة–من شعائر الله، ثم يكون الطواف بهما أو السعى بينهما داخلان فى باب الحرج وذكر قولين فى إجابة هذا الإشكال.

الأول: وهو قول جمهور المفسرين[١].. أن الآية نزلت فى تحرج المسلمين من السعى بين الصفا والمروة مع وجود صنمين عليهما فرفع الحرج هو عن السعى مع وجود الصنمين، لا عن ذات السعى.

القول الثانى: وهو الذى رجحه الشيخ الخطيب أن رفع الحرج والجناح لا عن السعى، بل عن الاستزادة من السعى، أو الجمع بين

(١) ذهب إلى هذا القول أكثر المفسرين منهم الإمام الطبرى فى تفسيره ١ /٢٣٠ ومابعدها وقال بهذا القول تظاهرت الرواية عن السلف من الصحابة والتابعين. والإمام الزمخشرى فى تفسيره ١ /٢٠٨ و الإمام عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية فى تفسيره المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١ /٢٢٩– ٢٣٠ المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت الأولى– ١٤٢٢ هـ والإمام البغوى فى تفسيره ١ /١٧٣والإمام القرطبى ٢ /١٧٨– ١٧٩والإمام الخازن فى تفسيره انظر لباب التأويل في معاني التنزيل للإمام علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم المعروف بالخازن ١ /٩٦المحقق محمد علي شاهين الناشر: دار الكتب العلمية بيروت الأولى– ١٤١٥ هـ والإمام ابن كثير ١ /٤٦٩ ومابعدها والإمام محمد بن محمد بن مصطفى المعروف بأبى السعود فى تفسيره إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ١ /١٨١ الناشر: دار إحياء التراث العربي– بيروت والإمام محمود شكرى الألوسى البغدادى فى تفسيره روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ٢ /٢٥ الناشر : دار إحياء التراث العربي بيروت والإمام محمد بن عمر نووي الجاوي فى تفسيره ١ /٥٣ والإمام ابن عاشور فى تفسيره ٢ /٥٩–٦٠ و الدكتور محمد سيد طنطاوى ١ /٣٢٠– ٣٢١وبالجملة لم أقف فيما بين يدى من تفاسير على مثل قول الشيخ الخطيب

الطواف والسعى، حيث يظن أن أداء الشعيرة موقوف به عند السعى بعدد من المرات، لا يتجاوزه الحاج أو المعتمر، أو أن الجمع بين الطواف والسعى غير مستحب، فكان رفع الحرج بإطلاق قيد العدد فى السعى، إلى ما يمكن أن يحتمله الجهد والطاقة أو بالجمع بين السعى والطواف فكان الرفع للحرج إغراء بالإكثار من السعى أو بالسعي الذي يجعل الطواف بالصفا والمروة جزءاً منه.. فذلك زيادة فى العمل فى باب الخير يزداد به الثواب، ويتضاعف به الجزاء.

وبالنظر فى القولين نجد أن قول الجمهور أولى وأرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب لما يلى:

١-لأنه يؤيده سبب النزول الصحيح وقد وردت عدة روايات فى هذا الشأن منها مارود عن عُرْوَةُ (قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لاَ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ المُشَلَّلِ، فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]. الآيَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ

لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا» (١).

ومنها ماروى عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "أنه سئل أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ قَالَ: «نَعَمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الجَاهِلِيَّةِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ»: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] (٢). بالإضافة إلى ماسبق ذكره من الروايات (فيؤخذ من هذه الروايات أن بعض المسلمين كانوا يتحرجون من السعى بين الصفا والمروة لأسباب من أهمها أن هذا السعى كان من شعائرهم في الجاهلية فقد كانوا يهلون–أى يحرمون–لمناة، ثم يسعون بينهما ليتمسحوا بصنمين عليهما، وهم لا يريدون أن يعملوا في الإسلام شيئاً مما كان من أمر الجاهلية لأن دين

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ الحَجِّ بَابُ وُجُوبِ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَجُعِلَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ٢ / ١٥٧ وأخرجه الإمام مسلم في الحج باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصلح الحج إلا به ٢ /٩٢٨ (الطاغية) من الطغيان وهو اسم لكل باطل. (المُشَلَّل) بِضَم أَوله وَفتح الشين وَالتَّشْدِيد مَوضِع بِقديد مِنْ نَاحِيَةِ الْبَحْرِ وَهُوَ الْجَبَلُ الَّذِي يُهْبَطُ إِلَيْهَاوهو موضع قريب من الجحفة. (يتحرج أن يطوف. .) لوجود الصنمين عندهما وهما إساف ونائلة وكان من أهل لمناة لا يسعى بين الصفا والمروة. (سن) شرع. ومناة صَنَمٌ كَانَ نَصَبَهُ عَمْرُو بْنُ لُحَيٍّ فِي جِهَةِ الْبَحْرِ بِالْمُشَلَّلِ). انظر صحيح البخارى بشرح د البغا ٢ / ١٥٧ ومعجم البلدان للإمام ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ٥ /١٣٦ الناشر: دار صادر، بيروت الثانية، ١٩٩٥م و انظر شرح النووى ٩ /٢٢ وفتح البارى ١ /١٨٨

(٢) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ الحَجِّ بَابُ وُجُوبِ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَجُعِلَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ٢ / ١٥٩وأخرجه الإمام مسلم في الحج باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصلح الحج إلا به بلفظ (عن أنس، قال: " كانت الأنصار يكرهون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، حتى نزلت: { إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا } [البقرة: ١٥٨] " ٢ / ٩٣٠

الإسلام الذي خالط أعماق قلوبهم هز أرواحهم هزاً قوياً وجعلهم ينظرون بجفوة وازدراء واحتراس إلى كل ما كانوا عليه في الجاهلية من أعمال تتنافى مع تعاليم دينهم الجديد، فنزلت هذه الآية الكريمة لتزيل التحرج الذي كان يتردد في صدورهم من السعى بين الصفا والمروة. وهذا يدل على قوة إيمانهم، وصفاء يقينهم، وتحرزهم من كل قول أو عمل يشم منه رائحة التعارض مع العقيدة التي جعلتهم يخلصون عبادتهم لله الواحد القهار. (١).

والقاعدة تقول (إذا صح سبب النزول الصحيح الصريح فهومرجح لماوافقه من أوجه التفسير) (٢)

٢- تفريق الشيخ الخطيب بين الطواف بالصفا والمروة والسعى بينهما لادليل عليه وقد دلت الأحاديث على أنهما بمعنى واحد حيث عبر فى بعضها بالطواف وفى بعضها بالسعى ومنها ما روى (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ، أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ سَعَى ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ» (٣).

وعنه رضى الله عنهما قال («قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ» وَقَالَ:

---

(١) انظر التفسير الوسيط ١ /٣٢١

(٢) انظرمباحث فى علوم القرآن للدكتور صبحى الصالح ١٢٩ ط دار العلم للملايين بيروت السادسة عشرة ١٩٨٥م وقواعد الترجيح عند المفسرين١ /٢٤١

(٣) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب الحج بَابُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا (سعى) مشى هرولة (سجدتين) ركعتين سنة الطواف. (يطوف) أي يسعى] انظر صحح البخارى بشرح د /البغا ٢ / ١٥٢

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾(١). [الأحزاب: ٢١]

ومنهاماروى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، فَطَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا، وَالمَرْوَةِ وَلَمْ يَقْرَبِ الكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا، حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ» (٢).

ومنها ماروى عن ابن عمر «رأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج، وطاف بالبيت، وسعى بين الصفا والمروة» (٣).فهذه الأحاديث تدل على أن الطواف بين الصفا والمروة والسعى بينهما بمعنى واحد فقول الشيخ الخطيب إن الحرج رفع عن الجمع بينهما لادليل عليه

٣– أن السعى بين الصفا والمروة أو الطواف بينهما محدود بسبعة أشواط لايجوز الزيادة عليها يدل على ذلك أحاديث صحيحة منها ما روى عن ابن عمر رضى الله عنهما (أن النبى ﷺ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ) (٤)

و ما روى عن ابن عباس: (أن رسول الله–ﷺ–طاف بالبيت سبعاً، وسعى سبعاً، وَإنما سعى أحبَّ أن يُرِيَ الناس قوتَه. (٥)

---

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب الحج بَابٌ: "صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسُبُوعِهِ رَكْعَتَيْنِ"، لسبوعه: أي طوافه سبعة أشواط ، انظر: صحيح البخاري بشرح د/ البغا: ٢ / ١٥٤

(٢) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب الحج بَابُ مَنْ لَمْ يَقْرَبِ الكَعْبَةَ، وَلَمْ يَطُفْ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى عَرَفَةَ، وَيَرْجِعَ بَعْدَ الطَّوَافِ الأَوَّلِ: ٢ / ١٥٤

(٣) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب الحج باب ما يلزم من أحرم بالحج، ثم قدم مكة من الطواف والسعي ٢ /٩٠٥

(٤) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب الحج بَابُ مَنْ سَاقَ البُدْنَ مَعَهُ ٢ / ١٦٧

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده وقال الشيخ أحمد شاكر إسناده صحيح، انظرمسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ٣ /٢٥٥المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: دار الحديث القاهرة الأولى، ١٤١٦ هـ– ١٩٩٥م

وماروى عن ابن عمر أنه (قدم مكة، فطاف بالبيت سبعاً، وبين الصفا والمروة سبعاً، وقال: هكذا رأيت رسول الله-ﷺ- فعل) [1] فقول الشيخ الخطيب إن رفع الحرج هو عن تقييد السعى بعدد معين ترده هذه الأحاديث

٤- استدلاله بختام الآية على أن رفع الحرج والجناح لا عن السعى، بل عن الاستزادة من السعى، أو الجمع بين الطواف والسعى ترده القاعدة التى تقول (يجب حمل جميع نصوص الوحى على العموم مالم يرد دليل بالتخصيص) [2]

فقوله تعالى «وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللَّهَ شاكِرٌ عَلِيمٌ» يشمل كل أفعال الخير وليس السعى بين الصفا والمروة فقط فالمعنى (ومن تطوع خيراً أي من انقاد انقياداً خيراً أو بخير أو آتياً بخير فرضاً كان أو نفلاً) [3]

المسألة الخامسة هل يقتل الحر بالعبد؟

عند تفسيره لقوله تعالى (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثى بِالْأُنْثى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّباعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَداءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسانٍ ذلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ وَلَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ يا أُولِي الْأَلْبابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) البقرة ١٧٨-١٧٩ ، قال الشيخ الخطيب:(ممّا هو من البر الذي ذكر فى الآية السابقة على هذه الآية، أن يأخذ المسلمون أنفسهم بالتطبيق العملي لما فرض عليهم فى جرائم القتل، وهو القصاص،

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ٤ / ٣٢١- ٣٢٢ وقال الشيخ أحمد شاكر إسناده صحيح،
(٢) انظر التسهيل لابن جزى ١ /١٩ وقواعد الترجيح عند المفسرين ٢ /٥٢٧
(٣) انظر روح المعانى ٢ /٢٦

وهو قتل القاتل بمن قتل. وفى قوله تعالى: «الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى» بيان لتكافىء المسلمين.. فليس حرّ أحسن من حرّ، أو عبد أكرم من عبد، أو أنثى أفضل من أنثى!.

وقد رأى بعض الأئمة الفقهاء أن القصاص هنا إنما يقع بين المتماثلين: الحرّ بالحرّ، والعبد بالعبد، والأنثى بالأنثى.. فلا يقتل الحرّ بالعبد، ولا الرجل بالمرأة .

وهذا تخريج غير سليم للآية الكريمة.. إذ ليس هذا التقسيم التنويعى للناس، بالذي يوجب التفاضل بين نوع ونوع ولو كان موجباً لذلك لما كان قتل المرأة بالرجل، ولا العبد بالحرّ قصاصاً.. إذ لا بفي دم المرأة–على هذا التقدير–بدم الرجل، وكذلك دم العبد ودم الحرّ

وأولى من هذا أن تفهم الآية على وجه آخر.. وهو أن التنويع الذي جاءت به الآية، ليس مقصوداً به التفاضل بين نوع ونوع، وإنما المقصود به أولاً هو: ألّا تفاضل بين أفراد الأنواع.. فالحر لا يفضل الحرّ، سواء أكان قرشياً، أو غير قرشى.. وهكذا سائر الأنواع..

فإذا استقام ذلك، وزالت الفوارق بين الناس، فى النسب، والدم، والجاه، والسلطان، جمعهم جميعاً– أحراراً وعبيداً، ذكوراً وإناثاً–نسب واحد.. هو الإسلام، الذي اصطبغوا بصبغته وحدها، وتعرّوا من كل نسبة إلا نسبته، وهنا تتكافأ دماؤهم.. الحر، والعبد، والأنثى. سواء، كما فى الحديث الشريف: «المسلمون تتكافأ دماؤهم»[1] .

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند بلفظ (المؤمنون تتكَافأ دماؤهم) وقال العلامة أحمد شاكرإسناده صحيح، انظر مسند الإمام أحمد بن حنبل ٢ /٢١–٢٢، المحقق: أحمد محمد شاكر. و أخرجه الإمام أبوداود فى كتاب المغازى باب في السرية ترد على أهل العسكربلفظ («المسلمون تتكافأ دماؤهم.) انظر سنن أبي =

وعلى هذا تقتل النفس بالنفس، أيّاً كان جنسها، أو مكانها الاجتماعي. إنسان بإنسان، وروح بروح. (١)

دراسة النص:

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى حكم قتل الحر إذا قتل العبد

الأول: ونسبه إلى بعض الفقهاء وهو فى الحقيقة قول الجمهور (٢) أن الحر لايقتل بالعبد إذا قتله

القول الثانى: أن الحر يقتل إذا قتل العبد طالما اصطبغا بصبغة الإسلام وقد رجح الشيخ الخطيب هذا القول مخالفاً بذلك قول الجمهور مستدلاً بقوله ﷺ «المسلمون تتكافأ دماؤهم» ولكل قول أدلته أما أصحاب القول الأول: وهم الجمهور.

(المالكية والشافعية والحنابلة) فقد استدلوا بالكتاب والسنة والمعقول.

أ- (أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ﴾ فقد أوجب الله المساواة، ثمّ بيّن هذه المساواة بقوله: ﴿ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ

= داودللإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السِّجِسْتاني ٣ /٨٠ تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد وتعليق الشيخ الألبانى الناشر: المكتبة العصرية، صيدا بيروت وقال الألبانى حسن صحيح وأخرجه الإمام الحاكم فى المستدرك على الصحيحين ٢ / ١٥٣ بلفظ (المؤمنون تتكَافأ دماؤهم) وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ووافقه الإمام الذهبى.

(١) انظر التفسير القرآنى ١ /١٩٤- ١٩٥

(٢) انظر المغنى للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ٨ /٢٧٨ الناشر: مكتبة القاهرة حيث نسب هذا القول لأكثر أهل العلم وتفسير القرطبى ٢ /٢٤٧ حيث نسبه للجمهور و فتح البارى١٢ /٢٠٤ حيث صرح بأن هذا القول قول الجمهور وانظر روائع البيان تفسير آيات الأحكام للشيخ محمد علي الصابوني ١ /١٧٤ الناشر: مكتبة الغزالي- دمشق، مؤسسة مناهل العرفان بيروت الثالثة، ١٤٠٠ هـ- ١٩٨٠م حيث صرح بأن هذا القول قول الجمهور

بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى ﴾ .

فالحرّ يساويه الحر، والعبد يساويه العبد، والأنثى تساويها الأنثى، فكأنه تعالى يقول: اقتلوا القاتل إذا كان مساوياً للمقتول، قالوا: ولا مساواة بين الحر والعبد فلا يقتل به،

ب– وأما السنة فقد استدلوا بما روى (عن ابن عباس ﷺ الله عنهما قال: جاءت جارية إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت إن سيدي اتهمني فأقعدني على النار حتى احترق فرجي فقال لها عمر رضي الله عنه هل رأى ذلك عليك قالت لا قال فهل اعترفت له بشيء قالت لا فقال عمر رضي الله عنه علي به فلما رأى عمر الرجل قال أتعذب بعذاب الله قال يا أمير المؤمنين اتهمتها في نفسها قال رأيت ذلك عليها قال الرجل لا قال فاعترفت لك به فقال لا قال والذي نفسي بيده لو لم أسمع رسول الله ﷺ يقول لا يقاد مملوك من مالكه ولا ولد من والده لأقدتها منك فبرزه وضربه مائة سوط وقال للجارية اذهبي فأنت حرة لوجه الله وأنت مولاة الله ورسوله) [1] ومنها ماروى عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال:

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢ /٢٣٤ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فى التلخيص : بأن فيه عمر بن عيسى منكر الحديث وأخرجه البيهقى فى السنن وقال قال أبو أحمد وهذا الحديث لا أعلم رواه عن ابن جريج بهذا الإسناد غير عمر بن عيسى وعن عمر هذا غير الليث وهو معروف بهذا سمعت بن حماد يذكر عن البخاري أنه منكر الحديث انظرالسنن الكبرى للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ٨ /٣٦، الناشر : مكتبة دار الباز– مكة المكرمة ، ١٤١٤– ١٩٩٤، تحقيق : محمد عبد القادر عطا؛ وقال فى أنيس السارى ضعيف جداً انظر أَنِيسُ السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَاري المؤلف: أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي ٩/٦٥٠٠ الناشر: مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت– لبنان الأولى، ١٤٢٦ هـ– ٢٠٠٥ م.

"جاءَ رجل مُستصرِخٌ إلى النبي-ﷺ-، فقال: جاريةٌ له يا رسولَ الله، فقال: "ويحَكَ مالك؟ " قال: شرّاً أبصرَ لسيِّدِه جاريةً له، فغارَ، فَجَبَّ مذاكِيرَه، فقال رسولُ الله-ﷺ-: "علىَّ بالرَّجُلِ" فطُلِبَ فلم يُقدَرْ عليه، فقال رسولُ الله-ﷺ-: "اذهب فأنتَ حُرٌّ" فقال: يا رسول الله، على من نُصْرتي؟ قال: "على كُلِّ مُؤمِن" أو قال: "كلِّ مسلم" قال أبو داود: «الذي عتق كان اسمه روح بن دينار» قال أبو داود: «الذي جبه زنباع» قال أبو داود: «هذا زنباع أبو روح كان مولى العبد» [1] فالنبى ﷺ لم يقتص من السيد لعبده فلا يقتل السيد بعبده من باب أولى ومنها ما روى عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: (أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ عَبْدَهُ مُتَعَمِّدًا فَجَلَدَهُ النَّبِيُّ-ﷺ-مِائَةَ جَلْدَةٍ وَنَفَاهُ سَنَةً وَمَحَا سَهْمَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يُقِدْهُ بِهِ وَأَمَرَهُ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً.) [2] وروى عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا (فِى الْحُرِّ يَقْتُلُ الْعَبْدَ

(١) أخرجه الإمام أبوداود فى كتاب الديات باب من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه ٤ /١٧٦ وقال الألبانى حسن وقال الشيخ الأرنؤوط بعد ذكره للحديث وهذه المتابعات والطرق لهذا الحديث إذا ما انضم بعضها لبعض قوي الحديث بلا شك ولا ريب انظر سنن أبي داود للإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني ٦ /٥٧٢- ٥٧٣ ، المحقق: شعَيب الأرنؤوط- محَمَّد كامِل قره بللي الناشر: دار الرسالة العالمية الأولى، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩م "وجبَّ يعنى قطع والمَجْبُوبُ: الخَصِيُّ الَّذِي قَدِ اسْتُؤْصِلَ ذكَره وخُصْياه، ومَذَاكِيرَه ؛ هِيَ جَمْعُ الذَّكَرِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ كأَنهم فَرَّقُوا بين الذَّكَر الَّذِي هُوَ الفَحْل وَبَين الذَّكَرِ الَّذِي هُوَ العُضْو. وقيل: هُوَ من الجَمْع الَّذِي لَيْس لَهُ وَاحِد، مثل العَبَابِيدِ والأَبَابِيل. انظر لسان العرب ١ / ٢٤٩ مادة جبب ؛ ٣١١/٤ وتاج العروس ١١/ ٣٨٢ مادة ذكر ، والمعنى أن العبد لما نظر لجارية سيده غضب منه سيده وعاقبه بقطع ذكره . انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن على بن حيدر العظيم آبادي، ١٢ /١٥٤-١٥٥، الناشر : دار الكتب العلمية- بيروت الثانية ، ١٤١٥هـ

(٢) أخرجه الإمام البيهقى فى السنن الكبرى ٨ /٣٦ وقال فى تلخيص الحبير رواه الدارقطني وفي طريقه إسماعيل بن عياش؛ لكن رواه عن الأوزاعي، وروايته عن الشاميين قوية؛ لكن من دونه محمد بن عبد العزيز الشامي؛ قال فيه أبو حاتم: لم يكن عندهم بالمحمود، وعنده غرائب،انظر تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للإمام أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ٥٣/٤ الناشر: دار الكتب العلمية الأولى ١٤١٩هـ ١٩٨٩م.

قَالاَ ثَمَنُهُ مَا بَلَغَ) [١] فهما –رضى الله عنهما– يريان عدم قتل الحر بالعبد
ج–وأما المعقول: فقالوا: بِأَنَّ الْعَبْدَ سِلْعَةٌ فَلَا يَجِبُ فِيهِ إِلَّا الْقِيمَةُ لَوْ قُتِلَ خَطَأً[٢]

أما الفريق الثانى وهم الحنفية فقد استدلوا على مذهبهم ببضعة أدلة نوجزها فيما يلي:

(أولاً: قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ﴾ إنّ الله أوجب قتل القاتل بصدر الآية، وهي عامة تعم كل قاتل سواءً كان حراً أو عبداً، وأما قوله تعالى: ﴿ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ ﴾ إلخ فإنما هو لإبطال الظلم الذي كان عليه أهل الجاهلية، حيث كانوا يقتلون بالحر أحراراً، وبالعبد حراً، وبالأنثى يقتلون الرجل تعدياً وطغياناً، فأبطل الله ما كان من الظلم، وأكد القصاص على القاتل دون غيره

ثانياً: واستدلوا بقوله تعالى في سورة [المائدة: ٤٥]: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ قالوا: وهو عموم في إيجاب القصاص في سائر المقتولين، وشرع من قبلنا شرعٌ لنا ما لم يرد ناسخ، ولم نجد ناسخاً.

ثالثاً: واستدلوا كذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً﴾ [الإسراء: ٣٣] فإن هذه الآية انتظمت جميع المقتولين ظلماً، عبيداً كانوا أو أحراراً، وجُعل لوليهم سلطان وهو (القود) أي القصاص.

رابعاً: واستدلوا بقوله ﷺ: «المسلمون تتكافأ دماؤهم» (وقد سبق تخريجه فى أول المسألة) فيكون العبد مساوياً للحر.

---

(١) أخرجه الإمام البيهقى فى السنن الكبرى ٨ / ٣٧ وقالَ هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.
(٢) انظر فتح البارى١٢ /٢٠٤ وانظر روائع البيان ١ / ١٧٥

خامساً: واستدلوا بحديث: «من قتل عبده قتلناه، ومن جدعه جدعناه[1] »[2].

(١) الجَدْع: قطْع الْأَنْفِ، والأُذن والشَّفة، وَهُوَ بالأنْفِ أخصُّ، فَإِذَا أُطْلق غَلَب عَلَيْهِ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَجْدَع ومَجْدُوع، إِذَا كَانَ مَقْطُوعَ الْأَنْفِ ؛ انظر النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير ١ /٢٤٦ الناشر: المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوى- محمود محمد الطناحي ولسان العرب ٨ /٤١ مادة جدع.

(٢) الحديث مختلف فيه من العلماءمن صححه ومنهم من ضعفه فقد أخرجه الإمام أحمد فى مسنده وقال عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، وقال المحققون إسناده ضعيف، فإن الحسن البصري لم يسمعه من سمرة بن جندب كما هو مصرَّح به هنا. انظر: مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني ٣٣ /٢٩٦، المحقق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١م ؛ وأخرجه الإمام ابن ماجة فى أَبْوَابُ الدِّيَاتِ بَاب هَلْ يُقْتَلُ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ؟ وقال المحققون رجاله ثقات. وقد جاء عند أحمد التصريح بعدم سماع الحسن هذا الخبر من سمرة بن جندب. وقال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في "العلل" كان علي ابن المديني يقول بهذا الحديث، وأنا أذهب إليه. انظر: سنن ابن ماجه للإمام محمد بن يزيد القزويني ٣ /٦٧٤ ، المحقق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد- محمَّد كامل قره بللي- عَبد اللّطيف حرز الله الناشر: دار الرسالة العالمية الأولى، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩م وانظرعلل الترمذي الكبير للإمام أبى عيسى محمد بن عيسى الترمذى٢٢٣ ترتيب أبو طالب القاضي تحقيق صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي، الناشر عالم الكتب ،مكتبة النهضة العربية بيروت ١٤٠٩وأخرجه الإمام الترمذى فى أبواب الديات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الرجل يقتل عبده ٤ /٢٦ وقال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وضعفه الألبانى فى تعليقه على سنن الترمذى ؛ وأخرجه الإمام البيهقى فى السنن الكبرى ٨ /٣٥ وقال: وأكثر أهل العلم بالحديث رغبوا عن رواية الحسن عن سمرة وذهب بعضهم إلى =

قالوا: فهذا نص على أن الحر يقتل بالعبد، لأن الإسلام لم يفرّق بين حر وعبد. (١)

وبالنظر فى القولين وأدلتهما نجد أن مذهب الجمهور وهو أن الحر لايقتل بالعبد أرجح من مذهب الإمام أبي حنيفة الذى رجحه الشيخ الخطيب لما يلى:

١- (الأحاديث القاضية ؛ بأنه لا يقتل حر بعبد، قد رويت من طرق متعددة يقوي بعضها بعضا فتصلح.

٢- أَنَّ النَّهْيَ أَرْجَحُ مِنْ غَيْرِهِ وَالْأَحَادِيثُ الْمَذْكُورَةُ فِي أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ حُرٌّ بِعَبْدٍ مُشْتَمِلَةٌ عَلَيْهِ.(٢)

٣- (إطباق العلماء على عدم القصاص للعبد من الحر فيما دون النفس،

=أنه لم يسمع منه غير حديث العقيقة. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس : محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمدٍ يقول سمعت يحيى بن معينٍ يقول قال أبو النضر هاشم بن القاسم عن شعبة قال لم يسمع الحسن من سمرة. قال وسمعت يحيى بن معينٍ يقول لم يسمع الحسن من سمرة شيئًا هو كتابٌ.قال يحيى فى حديث الحسن عن سمرة : « من قتل عبده قتلناه » ذاك فى سماع البغداديين ولم يسمع الحسن من سمرة وأما على بن المدينى فكان يثبت سماع الحسن من سمرة والله أعلم.؛وأخرجه الإمام الحاكم فى المستدرك ٤ /٤٠٨ وقال هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه و له شاهد من حديث أبي هريرة ووافقه الذهبى.

(١) انظر أحكام القرآن للإمام أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين ١ /١٦٧ الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م و انظر المغنى ٨ /٢٧٨- ٢٧٩ وانظر روائع البيان ١ / ١٧٥- ١٧٦

(٢) انظر نيل الأوطارللإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ٧ / ٢١ تحقيق: عصام الدين الصبابطي الناشر: دار الحديث، مصرالأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م

فإذا لم يقتص له منه في الأطراف، فعدم القصاص في النفس من باب أولى، ٤-إطباق الحجة من العلماء، على أنه إن قتل خطأ ففيه القيمة، لا الدية.

٥- أن شبه العبد بالمال أقوى من شبهه بالحر، من حيث إنه يجري فيه ما يجري في المال من بيع، وشراء، وإرث، وهدية، وصدقة، إلى غير ذلك من أنواع التصرف، وبأنه لو قذفه حر ما وجب عليه الحد عند عامة العلماء [١]

أما مسألة قتل الرجل بالمرأة والعكس فهو مذهب جمهور العلماء بل حكى بعض العلماء الإجماع عليه [٢] وقد وافقهم فى هذا الشيخ الخطيب ولذا لم أفصل القول في هذة المسألة لأنها ليست محل بحثى.

المسألة السادسة: حول الاختلاف فى قوله تعالى (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ) البقرة١٨٠هل هى محكمة أومنسوخة؟

عند تفسيره للآية الكريمة قال الشيخ الخطيب: (ومما هو من البر أيضاً، التزام هذا التشريع الذي كتب على المؤمنين، وهو الوصية للوالدين والأقربين.. وقد ذكر فى الآية (١٧٧) [٣] أن مما يقوم عليه البر هو إيتاء

---

(١) انظر أضواء البيان : ١ /٣٨٨.

(٢) انظر المغنى ٨ /٢٩٦ و نيل الأوطار ٧ /٢٣ ، وانظر أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ١ /٣٧٢

(٣) هى قوله تعالى (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) البقرة ١٧٧

ذوى القربى، وإذ جاء ذلك مطلقا من غير أن يبيّن، أهو على سبيل الوجوب، أو التطوع، فقد جاء فى هذه الآية مبيناً بأنه على سبيل الوجوب، إذ كان مما كتبه الله وفرضه على المؤمنين وهذه الآية مما قيل إنها من المنسوخ، وأنها نسخت بآية المواريث ونحن لا نقول بالنسخ، ولا نراه فى تلك الآية الكريمة..فهى برّ خاص بالوالدين، اللّذين قد لا يقوم الميراث بحاجتهما، وخاصة إذا كانا قد تقدمت بهما السنّ، وخلا ظهرهما من الابن الذي كانا يأملانه لكفالة شيخوختهما وإذا كان ما فرضه الله سبحانه وتعالى لهما من ميراث فيما ترك ابنهما هو القدر الذي قضت به الشريعة، كنصيب مفروض لهما، فإن ذلك لا يقضى بحرمانهما من برّ خاص يجىء من قبل الابن، أو الابنة، وهما فى حال الحياة، ومن قبل أن يصير ما فى أيديهما خارجا عن سلطانهما، ملكا لغيرهما. وليس تأخير الوصية والبر الذي تحمله إلى ما بعد الوفاة بالذي يخرجها عن كونها برّاً خاصّاً، جاء من عمل ابنهما أو ابنتهما، وعن إرادتهما.. فإذا عرفنا–مع هذا–أن الوصية محددة القدر، وأنّها، لا تتجاوز بحال ثلث التركة–كان القول بنسخها قطعا لآصرة [1] المودة والبر بالوالدين، هذا البرّ الذي يرى فيه الولد–وقد أحسّ دنوّ أجله–شيئاً من العوض عما فاته من برّ والديه، وقد قضى الموت قضاءه فيه قبلهما، ثم إن هذا البرّ قد يكون شيئا رمزيّا، لا يراد به إلا التعبير عمّا للوالدين من حقّ قبل ولدهما، إذ لم يكن ما يوصى

(١) الآصرة: القرابة وكل عَقْد من قرَابَة أَو عَهْد فَهُوَ إِصْر ويقال: ما تأصرني على فلان آصرة : أي ما تعطفني عليه عاطفة قرابة ولا منَّة. انظر تهذيب اللغة ١٦٣/١٢ ومجمل اللغة للإمام: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، دراسة وتحقيق: زهير عبدالمحسن سلطان ٩٨/١ ط مؤسسة الرسالة بيروت الثانية– ١٤٠٦ هـ– ١٩٨٦م ولسان العرب ٢٢/٤ مادة أصر

به مقدورا بقدر معيّن من المال هذا فى الوصية للوالدين.. أما الأقربون، فإن كانوا ورثة كالزوجة والابن وغيرهما، فشأنهم شأن الوالدين، فى إطلاق إرادة المورث، المشرف على الموت، أن يوصى لمن شاء منهم–فى حدود الثلث–بما يراه، ليسدّ حاجة يراها المورث فى ورثته، كأن تكون الزوجة مريضة، أو يكون أحد الأبناء ذا عاهة أو نحو هذا. فإن كان الأقربون غير ورثة، فإطلاق إرادة المورث بالوصية لهما بشىء مما سيترك، أوجب وألزم. إذ يرى أنهم–وهم ذوو رحمة–محرومون مما ترك للورثة من أقاربه، فالوصية–على هذا التقدير–ليست إلا استثناء من حكم عام هو الميراث، وبهذا الاستثناء تعالج الثغرات التي تظهر فى الحكم العام عند تطبيقه، الأمر الذي لا يخلو منه حكم عام! وفى قوله تعالى: «بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ» حراسة مؤكدة على هذا الاستثناء من أن يجور على الحكم العام أو يعطّله وبهذه الحراسة المؤكدة تكون الوصية دعامة قوية يقوم عليها الميراث، وتكمل بها جوانب النقص الذي قد يكون فيه، فى أحوال وظروف خاصة، يترك تقديرها للمورث، ولما فى قلبه من تقوى، خاصة وهو على مشارف الطريق إلى الله. والحديث المروىّ: «لا وصية لوارث» حديث غير متواتر[1]، لا ينسخ به حكم من أحكام القرآن [2]

(١) المتواتر هو المفيد للعلم اليقيني بشروطه وهي عدد كثير أحالت العادة تواطؤهم على الكذب رووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء وكان مستند انتهائهم الحس وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه انظر نخبة الفكر ص١.

(٢) انظر التفسير القرآنى: ١/١٩٥– ١٩٨

دراسة النص:

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى حكم الآية:

الأول: وهومذهب أكثر المفسرين أن هذه الآيةمنسوخة حيث كانت الوصية في ابتداء الإسلام فريضة للوالدين والأقربين على من مات وله مال، وسبب ذلك أن أهل الجاهلية كانوا يوصون للأبعدين طلبًا للفخر والشرف والرياء، ويتركون الأقربين فقراء، فأوجب الله تعالى الوصية للأقربين، ثم نسخت هذه الآية بآية المواريث، وهي قوله تعالى (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ) (النساء: ١١) ، وبقيت الوصية مستحبة في حق من لا يرث من الأقارب استئناساً بهذه الآية، وبما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله–ﷺ– قال (مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ) .[١][٢]

القول الثانى أن الآية محكمة وأن للولد أن يوصى للوالدين براً بهما وإحساناً إليهما لاسيما وهما فى حال الشيخوخة وكذلك للمورث أن يوصى لأقاربه الوارثين إن كان بهم عجز أو مرض والوصية تكون فى حدود الثلث وكذلك غير الوارثين من باب أولى وقد رجح الشيخ الخطيب هذا

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ الوَصَايَا بَابُ الوَصَايَا وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» ٤ /٢ وأخرجه الإمام مسلم في أول كتاب الوصية بلفظ (له شيء يريد أن يوصي فيه) ٢ /١٢٤٩

(٢) انظر تفسير ابن كثير ١ /٤٩٤ حيث نسب القول بالنسخ لأكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء وانظر تفسير روح المعانى للإمام الألوسى ٢ /٥٤ حيث نسب القول بالنسخ إلى الأكثرين، وانظر مناهل العرفان في علوم القرآن للشيخ محمد عبد العظيم الزرقانى حيث نسب القول بالنسخ للجمهور، وانظر التفسير المنير ٢ /١٢٠– ١٢١ حيث نسب هذا القول لأكثر المفسرين وانظرحدائق الروح والريحان ٣ / ١٣٣– ١٣٤

القول مخالفاً بذلك قول الجمهور وأكثر المفسرين

وبالنظر فى القولين نجد أن قول الجمهور بأن الآية منسوخة بآية المواريث أرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب لما يلى:

١- أن قوله ﷺ(إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ) يرجح القول بالنسخ جاء فى مناهل العرفان (وفي هذا المعنى ينقل عن الشافعي ما خلاصته إن الله تعالى أنزل آية الوصية وأنزل آية المواريث فاحتمل أن تكون الوصية باقية مع المواريث واحتمل أن تكون المواريث ناسخة للوصية وقد طلب العلماء ما يرجح أحد الاحتمالين فوجدوه في سنة رسول الله ﷺ: "لا وصية لوارث" وهذا الخبر وإن كان آحادياً [١] لا يقوى على نسخ الآية فإنه لا يضعف عن بيانها وترجيح احتمال النسخ على احتمال عدمه فيها.) [٢]

والقاعدة تقول (إذا صح الحديث وكان فى معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ماعداه) [٣]

---

(١) خَبَرُ الواحدِ في اصطلاح المحدثين: ما لم يَجْمَعْ شروطَ التواتر وهوإما مقبول : وهو ما يجب العمل به عند الجمهور لسلامة إسناده، وإما مردود: وهو الذي لم يَرْجَحْ صِدْقُ المُخْبِرِ به؛ انظر نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ٥٥، المحقق : عبد الله بن ضيف الله الرحيلى الناشر: مطبعة سفير بالرياض الأولى عام ١٤٢٢هـ

(٢) انظر الأم للإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعى ٤ /١١٨- ١١٩، الناشر: دار المعرفة بيروت: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م وانظر مناهل العرفان ٢ /٢٥٨

(٣) انظر الإحكام في أصول الأحكام للإمام علي بن محمد الآمدي ٣ /٢٧٧ ط مكتبة صبيح، ١٣٨٧هـ-١٩٦٨م، وقواعد الترجيح عند المفسرين ١ /٢٠٦

٢– أنه يرجح هذا القول القاعدة التى تقول (أن يكون القول قول من من يقتدى به من الصحابة كالأربعة الخلفاء وعبد الله بن عباس) [١] وقد صح عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قَالَ: " كَانَ المَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ: لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ، وَالثُّلُثَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنَ وَالرُّبُعَ، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ وَالرُّبُعَ "[٢] وعن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً أنه قال في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث [٣] وهذا واضح في أن الناسخ للآية آية المواريث، والحديث مؤيد للنسخ لا مستقل به.

٣–أن القول بإحكام الآية تكلف ومشي في غير سبيل لأن الوالدين وقد جاء ذكرهما في الآية لا يحرمان من الميراث بحال ثم إن أدلة السنة متوافرة على عدم جواز الوصية لوارث والداً كان أوغيره محافظة على كتلة الوارثين أن تتفتت وحماية للرحم من القطيعة التي نرى آثارها السيئة بين من زين الشيطان لمورثهم أن يزرع لهم شجرة الضغينة قبل موته بمفاضلته بينهم في الميراث عن طريق الوصية [٤]

٤– أن الحديث عام فى الدلالة على عدم جواز الوصية للوارث سواءً كان به عاهة أو لا؛ وإنما الجائز الهبة للولد إن كان به مرض أوْ عَمَى، أَوْ

---

(١) انظر التسهيل ١ /١٩

(٢) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب التفسير بَابُ قَوْلِهِ: {وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ} [النساء: ١٢]٦ /٤٤

(٣) أخرجه الإمام أبو داود فى كتاب الوصايا باب ما جاء في نسخ الوصية للوالدين والأقربين ٣ /١١٤ وقال الشيخ الألبانى حسن صحيح

(٤) انظر مناهل العرفان ٢ /٢٥٧

كَثْرَةِ عَائِلَةٍ، أَوْ اشْتِغَالِ بِالْعِلْمِ[1]

المسألة السابعة حول الاختلاف فى قوله تعالى (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ) البقرة ١٨٧ هل هى محكمة أومنسوخة؟

قال الشيخ الخطيب عند تفسيره للآية الكريمة: (نجد عند المفسرين أقوالاً كثيرة فى هذه الآية، وفى نسخها بآية ونسخها لآية، وغير ذلك من الوجوه التي لم نرض عنها، وقد أدلينا بما أرانا الله فيها، والله هو الموفق والمعين. الرفث: ضرب من اللهو والعبث، والمراد به هنا مخالطة النساء والخلوة بهن. ولما كان الصوم فى صميمه حرماناً من شهوات النفس ولذاتها وانقطاعاً بها عن كل ما من شأنه أن يشبع هوى النفس ويرخى لها الزمام فيما تحب لما كان هذا هو شأن الصوم، فقد أحس المسلمون عند ما فرض عليهم الصوم و بدأوا يؤدون هذه الفريضة، أن اتصالهم بنسائهم، وإطلاق أنفسهم على طبيعتها معهنّ، هو مما يجرح صيامهم، ويلقى ظلالاً من العبث على هذا، الجدّ الجادّ الذي هم فيه، الأمر الذي لا يتفق أوله مع آخره، ولا يلتقى فيه ليله مع نهاره.. وقد امتدّ هذا الشعور إلى الطعام والشراب كذلك، فتحرّج كثير منهم أن يستبيح لنفسه الطعام والشراب على امتداد الليل كله، وإنما الذي له هو أن يفطر فيما بين

(١) انظر المغني ٦ /٥٣

المغرب والعشاء، ثم يمسك بعد ذلك حتى مغرب اليوم التالي، بل إن كثيراً منهم كان لا يفطر، اليومين، والثلاثة، بل يواصل الصوم. وعلى هذا فإن الموقف لم يكن واضحاً أول عهد المسلمين بالصوم، بين الإنسان ونفسه، أو بين عزيمته وواقع أمره، ومعطيات تجربته، وخاصة فيما يتصل بالاتصال بالمرأة، إذ كيف يكون اتصال ولا يكون شيء من المداعبة والملاعبة؟ وكيف يكون فيها الجدّ وهى الغريزة الحيوانية التي لم يستطع الإنسان أن يستعلى عليها من غرائز الحيوان الكامن فيه؟ فإذا غلب الإنسان على أمره فى هذا الموقف ووقع منه ما لا بد أن يقع من عبث فى سكرة من سكرات نفسه، عاد فانتزعها من هذا الذي هى فيه من عبث، وحاول أن يردّها إلى الجدّ، وهذا فى الواقع خيانة للنفس، وسلب لحق من حقوقها الطبيعية، وهذا ما تشير إليه الآية الكريمة فى قول الحق جلّ وعلا: «عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ، فَتابَ عَلَيْكُمْ وَعَفا عَنْكُمْ» . ولهذا جاء قول الله تعالى: «أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ» حاسما لهذا الموقف، رافعا عن الصائمين الحرج، فيما يقع بينهم وبين نسائهم من رفث.

وانظر فى قوله تعالى: «أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إِلى نِسائِكُمْ» وفى قوله بعد ذلك: «هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ» تجد كيف ألقى سبحانه وتعالى على هذا الرفث ستاراً جميلاً رفيقاً، يستر به ما يكون بين الزوجين فى حال اتصالهما، فلا يطلع أحد على ما يكون بينهما، «هُنَّ لِباسٌ لَكُمْ» أي ستر لكم كما يستر الثوب لابسه، «وَأَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ» تسترون ما يكون منهن من رفث وفى قوله تعالى: «عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ» بيان لتلك الحال التي كان يعانيها الصائمون من صراع بين الطبيعة النفسية الغالبة، وبين السموّ الروحي، الذي يريد أن يبلغه

الصائمون بصيامهم، وأن يتجنّبوا الرفث الذي يقع بين الزوجين. وفى قوله تعالى: «فَتابَ عَلَيْكُمْ وَعَفا عَنْكُمْ» إظهار لرحمة الله بهم وفضله عليهم: إذ عاد عليهم برحمته، حين أطلق نفوسهم من هذا الحرج الذي كانوا يعيشون معه، فى همّ وقلق.

وفى قوله تعالى: «فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ» إشارة إلى إباحة اتصال الصائمين بنسائهم على الوجه الذي يكون بينهم فى غير أيام الصوم. وإنك لتجد فى قوله سبحانه: «فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ» ما يشير إلى إيذان بصورة جديدة للصوم، على غير الوجه الذي كان قائماً عليه. وفى قوله تعالى: «بَاشِرُوهُنَّ» معنى غير الذي يعطيه «ارفثوا معهن» إذ المباشرة هى الاتصال المطلق الذي تحدد صفته حسب تصرف الإنسان، وحسب الحال الذي يكون عليه، وليس كذلك الرفث الذي يحمل معه عند المباشرة شيئاً من اللهو والعبث.. فالأمر بالمباشرة إذ يعنى رفع الحرج، يعنى مع ذلك أن يلتزم الإنسان القصد والاعتدال، وأن يتألف هذا الحيوان الذي يكمن فيه، وأن يذكر فى تلك الحال أنه إنسان[1]

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى الآية الكريمة:

الأول: أنها ناسخة لآية أخرى وهذا القول لم يفصله الشيخ الخطيب ولم يرتضه وتفصيل هذا القول أنه (ذَهَبَ جُمْهُورُ الْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّ فِي أَوَّلِ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَانَ الصَّائِمُ إِذَا أَفْطَرَ حَلَّ لَهُ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ وَالْوِقَاعُ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَنَامَ وَأَنْ لَا يُصَلِّيَ الْعِشَاءَ الْأَخِيرَةَ فَإِذَا فَعَلَ أَحَدَهُمَا حَرُمَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَسَخَ ذَلِكَ بِهَذِهِ الْآيَةِ و المنسوخ إما أن

(١) انظر التفسير القرآنى ١ / ٢٠٣- ٢٠٦

يكون قولـه تعالى(كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) [الْبَقَرَةِ: ١٨٣] وإما أن يكون حُكْمًا مَشْرُوعًا بِالسُّنَّةِ ثُمَّ نُسِخَ، واحتجوا بِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) [الْبَقَرَةِ: ١٨٣] يَقْتَضِي تَشْبِيهَ صَوْمِنَا بِصَوْمِهِمْ، وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ الْحُرْمَةُ ثَابِتَةً فِي صَوْمِهِمْ، فَوَجَبَ بِحُكْمِ هَذَا التَّشْبِيهِ أَنْ تَكُونَ ثَابِتَةً أَيْضًا فِي صَوْمِنَا، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْحُرْمَةَ كَانَتْ ثَابِتَةً فِي شَرْعِنَا، وَهَذِهِ الْآيَةُ نَاسِخَةٌ لِهَذِهِ الْحُرْمَةِ لَزِمَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةُ نَاسِخَةً لِحُكْمٍ كَانَ ثَابِتًا فِي شَرْعِنَا واحتجوا بماروى (عَنِ البَرَاءِ [١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا، فَحَضَرَ الإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلاَ يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الأَنْصَارِيَّ [٢] كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدَكِ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لاَ وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: خَيْبَةً

(١) البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم الأنصاري الأوسي يكنى بأبى عمارة ويقال أبو عمرو له ولأبيه صحبة غزا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم أربع عشرة غزوة أو خمس عشرة وشهد مع على الجمل وصفين وقتال الخوارج ونزل الكوفة وابتنى بها داراً ومات في إمارة مصعب بن الزبير سنة اثنتين وسبعين من الهجرة وقد روى عن النبي صلى الله عليه و سلم جملة من الأحاديث وعن أبيه وأبي بكر وعمر وغيرهم من أكابر الصحابة–رضى الله عنهم– ؛ انظر الإصابة في تمييز الصحابة للإمام: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ١ /٢٧٨ ، الناشر : دار الجيل بيروت الأولى ، ١٤١٢تحقيق : علي محمد البجاوي

(٢) قيل فيه قيس بن صرمة بكسر الصاد وسكون الراء وأبو قيس بن صرمة وأبو قيس بن عمرو فيمكن أن يقال إن كان اسمه صرمة بن قيس فمن قال فيه قيس بن صرمة قلبه وإنما اسمه صرمة وكنيته أبو قيس أو العكس وأما أبوه فاسمه قيس أو صرمه على ما تقرر من القلب وقصته فى صحيح البخارى انظر الإصابة ٣ / ٤٢٤

لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]) (١) واحتجوا بما روى عن (كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ) (٢)، قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا صَامَ الرَّجُلُ، فَأَمْسَى فَنَامَ حَرُمَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ، وَالشَّرَابُ، وَالنِّسَاءُ حَتَّى يُفْطِرَ مِنَ الْغَدِ، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ سَهِرَ عِنْدَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ نَامَتْ، فَأَرَادَهَا فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نِمْتُ، قَالَ: مَا نِمْتِ ثُمَّ وَقَعَ بِهَا، وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَغَدَا عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: " ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]" (٣) (٤)

---

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ الصَّوْمِ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ} [البقرة: ١٨٧]٣ /٢٨

(٢) كعب بن مالك بن أبي كعب بن القين بن كعب الأنصاري، شهد العقبة وبايع بها وتخلف عن بدر وشهد أحدا وما بعدها وتخلف في تبوك وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم روى عن النبي صلى الله عليه و سلم وعن أسيد بن حضير روى عنه أولاده عبد الله وعبد الرحمن وعبيد الله ومعبد ومحمد وروى عنه أيضا ابن عباس وجابر وأبو امامة الباهلي– رضى الله عنهم– ؛ قيل مات فى خلافة معاوية انظر الإصابة٥ /٦١٠– ٦١١

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ٢٥ /٨٦ وقال المحققون إسناده حسن،

(٤) انظر تفسير الرازى ٥ /٢٦٧ حيث صرح بأن القول هو قول الجمهور وانظر التحرير والتنوير للإمام : ابن عاشور ٢ /١٨١ ، وقد صرح بأن هذا القول قول الجمهور والتفسير الوسيط ١ / ٣٩٣ وصرح بذلك أيضاً

القول الثانى: أن الآية ليست من قبيل النسخ وإنما هي إرشاد إلى ما شرعه الله–تعالى–لعباده خلال شهر الصوم من إباحة غشيان أزواجهن ليلاً. ومن جواز الأكل والشرب، حتى يتبين لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، وكأن الصحابة كانوا يتحرجون عن ذلك ظناً منهم أنه من تتمة الصوم، ورأوا أن لا صبر لأنفسهم عن الأكل والشرب والجماع ليلاً، فبين الله لهم أن ذلك حلال لا حرج فيه. وحجة أصحاب هذا الرأى ما رواه البخاري عن البراء قال: «لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لاَ يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] (١) فالمقصود من الآية الكريمة رفع ماتوهمه بعض الصحابة من أن الأكل أو الشرب أو الجماع لا يجوز ما داموا قد ناموا بعد فطرهم لأن الله–تعالى–رءوف رحيم بهم، ولم يشرع لهم ما فيه حرج أو مشقة عليهم. (٢)

وهذا القول رجحه الشيخ الخطيب حيث فسر الآية على الإحكام مخالفاً بذلك قول الجمهور

وبالنظر فى القولين نجد أن مارجحه الشيخ الخطيب من أن الآية ليست من قبيل النسخ أرجح مما ذهب إليه الجمهور لما يلى

١– أن (النسخ يصارإليه عند التعارض بين الآيتين فإن أمكن الجمع فلا يصارإلى النسخ) (٣) ولاتعارض بين الآية وقوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب التفسير بَابُ {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ} [البقرة: ١٨٧]٦ /٢٥

(٢) انظر التفسير الوسيط ١ / ٣٩٤

(٣) انظر تفسير القرطبى ١٦ /٢٢٨ وقواعد الترجيح عند المفسرين ١ /٧٥– ٨٢

عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ حيث إنهم يقولون إن هذا التشبيه يقتضي موافقة من قبلنا فيما كانوا عليه من تحريم الوطء والأكل بعد النوم ليلة الصوم وقد نسخ ذلك بقوله سبحانه: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ كذلك قالوا ولكن التحقيق يقضى بأن التشبيه راجع إلى نفس الصوم لا إلى صفته ولا إلى عدده، وبيان ذلك، أن قوله تعالى ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ لا يدل على عدد ولا صفة، ولا وقت، وإنما يشير إلى نفس الصيام كيف وقد عقبه الله بقوله تعالى ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ وذلك يقع على يسير الأيام وكثيرها، فلما قال تعالى: في نسق التلاوة شهر رمضان، بين عدد الأيام المعدودات ووقتها، وأمر بصومها فكان التشبيه الواقع في نفس الصوم. والمعنى كتب عليكم أن تصوموا كما كتب عليهم، وأما صفة الصوم وعدده فمعلوم من وجوه أخر لا من نفس الآية، وعلى هذا فلا تعارض بين الآيتين وحيث انتفى التعارض انتفى النسخ [1]

٢- أن القول بأن الآية نسخت الحكم الثابت بالسنة فيرد عليه بأنه ليس هناك حديث صريح فى ذلك وأسباب النزول المذكورة ليست صريحة فى هذا الشأن

فالراجح أن (المقصود من الآية إبطال شيءٍ توهّمه بعض المسلمين وهو أنّ الأكل بين اللّيل لا يتجاوز وقتين وقت الإفطار ووقت السّحور وجعلوا وقت الإفطار هو ما بين المغرب إلى العشاء، لأنّهم كانوا ينامون إثر صلاة العشاء وقيامها فإذا صلّوا العشاء لم يأكلوا إلّا أكلة السّحور وأنّهم

(١) انظر نواسخ القرآن للإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ٦٠-٦١ المحقق: أبو عبد الله العاملي السّلفي الداني بن منير آل زهوي ، الناشر: شركه أبناء شريف الأنصارى- بيروت: الأولى، ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١م ومناهل العرفان ٢ /٢٢٢

كانوا في أمر الجماع كشأنهم في أمر الطّعام وأنّهم لمّا اعتادوا جعل النّوم مبدأ وقت الإمساك اللّيليّ ظنّوا أنّ النّوم إن حصل في غير إبّانه المعتاد يكون أيضًا مانعًا من الأكل والجماع إلى وقت السّحور وإنّ وقت السّحور لا يباح فيه إلّا الأكل دون الجماع إذ كانوا يتأثّمون من الإصباح في رمضان على جنابةٍ، أمّا أن يكون ذلك قد شرّع ثمّ نسخ فلا أحسبه، إذ ليس من شأن الدّين الذى شرع فيه الصّوم شهرًا على التّخيير بينه وبين الإطعام تخفيفًا على المسلمين أن يفرضه بعد ذلك ليلاً ونهارًا فلا يبيح الفطر إلّا ساعاتٍ قليلةٍ من اللّيل [١]

المسألة الثامنة: المراد بالصلاة الوسطى

عند تفسيره لقوله (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) البقرة ٢٣٨ قال الشيخ الخطيب (وقد اختلف فى الصلاة الوسطى على وجوه شملت الصلوات الخمس المفروضة كلها، حيث لم تحددها الآية. فالصلوات المفروضة خمس، وأي صلاة منها هى وسط بين اثنتين واثنتين وقالوا فى تعليل إشاعة الصلاة الوسطى بين الصلوات الخمس: إن ذلك من أجل أن يحرص المصلّى على الصلوات جميعها، وأن يؤدى كل صلاة منها على أنها الصلاة الوسطى، فيحرص على أدائها جميعها فى وقتها، ويستحضر لها مشاعره كلها.

وأقول–والله أعلم–إن الصلاة الوسطى هى الصلوات الخمس جميعها، وهى صلاة المسلمين، التي هى وسط بين الصلوات المفروضة على أهل الكتاب، كما أن الشريعة الاسلامية هى الشريعة الوسطى بين الشرائع السماوية، والأمة الإسلامية هى الأمة الوسط بين الأمم.

(١) انظرالتحرير والتنوير ٢ /١٨١– ١٨٢

والعطف على الصلوات بقوله تعالى «وَالصَّلاةِ الْوُسْطى» هو عطف بيان، والتقدير حافظوا على الصّلوات وهى الصلاة الوسطى، أي الصلاة المحمودة التي رضيها الله لكم على الوجه المفروض عليكم من عدد الركعات، والركوع والسجود. (١)

دراسة النص:

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى المراد بالصلاة الوسطى

الأول: تحديدها بصلاة معينة من الخمس والقائلون بذلك اختلفوا فى تحديدها فمنهم من قال إنها الصبح ومنهم من قال الظهر ومنهم من قال العصر ومنهم من قال المغرب والقائلون بتحديدها بصلاة معينة هم الجمهور وأكثرهم على أنها العصر (٢)

وهذا القول قد ذكره الشيخ الخطيب مجملاً

القول الثانى: أن الصلاة الوسطى هى الصلوات الخمس جميعها وهى صلاة المسلمين، التي هى وسط بين الصلوات المفروضة على أهل الكتاب،ومعنى الوسطى المحمودة التى رضيها الله واختارها للمسلمين وهذا القول رجحه الشيخ الخطيب مخالفاً بذلك رأى الجمهور(٣)

(١انظر التفسير القرآني للقرآن ١ /٢٨٦

(٢) انظر المحرر الوجيز للإمام ابن عطية ١ /٣٢٣ فقد نسب القول بأنها صلاة العصر إلى الجمهور وانظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي ٣ /٢٠٩-٢١٠ ومابعدها حيث قال عن القول بأنها العصر وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، وَقَالَهُ الشَّافِعِيُّ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْأَثَرِ وانظر زهرة التفاسير للإمام محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة ٢ /٨٣٩ ط دار الفكر العربي حيث قال اتجاه الجمهور هو أن الصلاة الوسطى واحدة من الخمس الصلوات المفروضة وإن اختلفوا في تعيينها؛ وكثرتهم على أنها صلاة العصر

(٣) ذهب إلى هذا القول الإمام ابن عبد البر انظر التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد للإمام يوسف بن محمد بن عبد البر ٤/ ٢٩٤ الناشر مؤسسة القرطبة

وبالنظر فى القولين نجد أن القول بأن الصلاة الوسطى هى العصر وهو قول الجمهور هو الأولى والأرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب من أنها الصلوات الخمس كلها لما يلى:-

١- ورود الأحاديث الصحيحة عن رسول الله (ﷺ) فى تعيين الصلاة الوسطى بأنها العصر ومن هذه الأحاديث ما روى (عن على-رضى الله عنه- قال قال رسول الله (ﷺ) يوم الأحزاب (شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً ثم صلاها بين العشائين بين المغرب والعشاء) (١) ومنها ما روى عن عبد الله بن مسعود- رضى الله عنه- قال قال رسول الله (ﷺ) "صلاة الوسطى صلاة العصر") (٢) والقاعدة تقول "إذا ثبت الحديث وكان نصاً فى تفسير الآية فلا يصار إلى غيره"(٣).

٢- أن قول الشيخ الخطيب بأن الصلاة الوسطى هى جميع الصلوات بصفة عامة يرد عليه بأننا لو سلمنا العموم فى لفظ الصلاة الوسطى فإن هذا العموم قد خصصه الحديث الصحيح بأنها صلاة العصر والقاعدة تقول "يجب حمل جميع نصوص الوحى على العموم ما لم يرد دليل

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب الجهاد والسير باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ٤ /٤٣ وأخرجه الإمام مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر واللفظ له ١/ ٤٣٧

(٢) أخرجه الإمام الترمذى فى كتاب الصلاة باب الصلاة الوسطى صلاة العصر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقال الشيخ الألبانى عنه صحيح ١/ ٣٣٩ .

(٣) انظر التسهيل لعلوم التنزيل للإمام ابن جزى ١ /١٩ وانظر البرهان فى علوم القرآن للإمام محمد بن بهادر الزركشى ٢/ ١٥٦ ط دار المعرفة بيروت و انظر قواعد الترجيح عند المفسرين ١/ ١٩١.

بالتخصيص"[1] وقد ورد الدليل المخصص وهو الحديث الصحيح.

جاء فى تفسير القرآن العظيم "إنما المدار والنزاع فى الصبح والعصر وقد ثبتت السنة بأنها العصر فتعين المصير إليها"[2]. وجاء فى نيل الأوطار عن هذا القول "أعنى أن الصلاة الوسطى هى صلاة العصر" (وهو المذهب الحق الذى يتعين المصير إليه ولا يرتاب فى حجته من أنصف من نفسه وأطرح التقليد والعصبية فكيف يليق بالمتدين أن يعول على مسلك النظر المبني على شفا جرف هار [3] ليتحصل له به معرفة الصلاة الوسطى وهذه أقوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تنادي ببيان ذلك "[4]

مما سبق يتضح رجحان رأى الجمهورفى أن الصلاة الوسطى صلاة العصر على رأى الشيخ الخطيب .

المسألة التاسعة حول الاختلاف فى قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِيَ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ "البقرة ٢٤٠" هل هى محكمة أو منسوخة ؟

عند تفسيره لقوله تعالى (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا

---

(١) انظر التسهيل ١ /١٩ وقواعد الترجيح عند المفسرين ٢/ ٥٢٧.

(٢) انظر تفسير ابن كثير ١/ ٦٥٤.

(٣) شَفَا البئر وغيرها: حرفه، ويضرب به المثل في القرب من الهلاك. قال تعالى: (عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ) [التوبة ١٠٩] ويقال للمكان الذي يأكله السيل فيجرفه- أي: يذهب به-: جُرُف، ويقال هَارَ البناء، وتَهَوَّرَ: إذا سقط ، انظر: المفردات ١٦٢- ٤٥٩- ٨٤٧ ، ولسان العرب ٥ /٢٦٩- ٩ / ٢٥- ١٤ /٤٣٦ مادة شفى وجرف وهير

(٤) انظر: نيل الأوطار ١ /٣٨٥- ٣٨٦

أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) البقرة ١٠٦ قال الشيخ الخطيب: (ومن أمثلة ذلك يعنى ما قيل فيه بالنسخ قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ» (٢٤٠: البقرة) . قيل: إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً» (٢٣٤: البقرة) . فقد كانت المرأة إذا مات عنها زوجها لزمت التربص بعد انقضاء العدة حولاً كاملاً، ونفقتها فى مال زوجها، وهذا هو معنى قوله تعالى: «مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ» فنسخ ذلك بالآية المشار إليها، وصار تربصها أربعة أشهر وعشرة أيام، ولها نصيبها المعروف فى الميراث.

أما الذين يقولون بألا نسخ فى القرآن، فيتأولون هذه الآيات، ويعطونها الحكم الذي تضمنته.. كما سنرى ذلك بعد قليل، ولما وصل لتفسير قوله تعالى («وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ» (٢٤٠: البقرة) قال جاء فى الآية الكريمة (٢٣٤) قول الله تعالى: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً» وقد قلنا إن توجيه الخطاب هنا للأزواج المتوفين يحمل دلالة على وثاقة الرابطة بين الزوجين، وقداستها، وأنها لا تنقطع بموت أحدهما. وفى هذه الآية (٢٤٠) يجىء الخطاب أيضا إلى الأزواج المتوفّين، ليقيم بينهم وبين زوجاتهن صلة ممتدة إلى ما بعد الموت أيضاً، ولكنها فى هذه المرة محمولة على الرجال، كما حمل الحكم فى الآية السابقة (٢٣٤) على النساء، وهو أن يتربصن أربعة أشهر وعشرة أيام، حداداً على أزواجهن. والحكم المحمول على الرجال هنا هو أن يكون للمرأة المقام فى بيت الزوجية مكفولة النفقة عاماً كاملاً بعد وفاة

الزوج، لا يعرض لها أحد بإزعاج من بيت الزوجية، مادامت راغبة فى السكن إليه.

وفى قوله تعالى: «وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ» إشارة إلى أن هذه الوصية مفروضة بأمر الله، سواء أوصى بها الزوج قبل وفاته أم لم يوص، وعلى هذا نصب لفظ الوصية بهذا الأمر، على تقدير: فرضنا «وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ، مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ، غَيْرَ إِخْراجٍ» «ومتاعا» بدل من «وصية» و «غير إخراج» صفة لمتاع. وللمفسرين رأى فى هذه الآية، وأنها منسوخة بآية المواريث، وما فرض للزوجة فيها من فريضة الربع أو الثمن.

ونقول–والله أعلم–: إنه لا نسخ فى هذه الآية الكريمة، ولا تعطيل لحكمها، وحكمتها ونسأل: لماذا هذا النسخ وما حكمته؟ ولماذا يحمل القرآن الكريم آية كريمة، متلوة، متعبداً بها، وتحمل حكماً صريحاً مؤكداً موثقاً. ثم تجىء آية أخرى بحكم آخر يعطل هذا الحكم، ويبقيه هكذا، يعلن فى وجه المرأة سلب حكم كان فيه خيراً لها وبرّا بها؟ أهذا مما تقتضيه حكمة الحكيم العليم، فى حال كحال تلك المرأة التي ذهب عنها زوجها، وتركها تعانى الوحدة والوحشة، وربما الفاقة، من بعده؟ وإذا كان من تقدير الله ألا يكون للمرأة مثل هذا الحق، أفكان من التدبير الحكيم أن يلوّح لها بهذا البر وتلك المواساة فى آية كريمة، ثم تحرمه وتذاد عنه بآية أخرى من آيات الكتاب الكريم؟وإذا أقمنا الآية الكريمة على تلك الموازين التي يزن بها علماء التفسير ضوابط الناسخ والمنسوخ، نجد أن أهمّ الاعتبارات التي جاء من أجلها النسخ عندهم هى:

١– التدرج فى الأحكام، رحمة بالناس، وتخفيفا عليهم، وذلك حين يكون الحكم متعلقا بعادة متأصله فى النفوس، ثم تقضى الشريعة بتحريمه، فإنها

حينئذ لا تفجأ الناس بهذا الحكم مرة واحدة، بل تدخل عليهم به على عدة مراحل، فى رفق وأناة، وفى تدرج.. من الخفيف، إلى الثقيل، إلى ما هو أثقل منه، كما حدث ذلك فى تحريم الخمر والربا، على ما يقولون فى الآيات الناسخة والمنسوخة فيها، وهو ما لا نقول به،

٢- التخفيف على الناس، مراعاة لتغير الظروف.. كما كان الأمر فى قتال المسلم عشرة من المشركين، وذلك فى أول الإسلام، فلما كثرت أعداد المسلمين، خفف الله عنهم، هذا فكان على المسلم قتال مشركين اثنين بدلاً من عشرة.

٣- تغليظ الحكم لا تخفيفه، وذلك لتغير الظروف أيضاً.. فلم يكن على المسلمين قتال فى أول الدعوة الإسلامية، ثم لما دخل فى الإسلام الأنصار واجتمع إليهم المهاجرون أذن الله لهم فى قتال من قاتلهم ثم لما قويت شوكة الإسلام ودخل الناس فى دين الله أفواجاً جاء الأمر بقتال المشركين متى طالتهم يد المسلمين. وإذا أقمنا الآية الكريمة-كما قلنا- على تلك الضوابط لم نجدها تستقيم عليها، أو تستجيب لها. فما جاءت الشريعة السمحاء فى كتابها الكريم ولا فى السنّة المطهرة، بمباح ثم حظرته، ولا حملت إلى الناس خيراً ثم عادت فسلبته، ولا بسطت يدها الكريمة بإحسان ثم قبضتها بل العكس هو الصحيح، وهو الواقع..

ولا نسوق الشواهد لهذا. فأمر الشريعة كله قائم على اليسر والخير والرحمة. فما كان على غير هذه السبيل فهو مدخول على الشريعة، مفترى عليها.وننظر فى الآية الكريمة: «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ» فنرى المرأة الموصى لها-بأمر الله- بهذه الوصية، قد كانت فى ظل زوج كفل لها الاستقرار والسّكن، وأنها قد اطمأنت إلى تلك الحياة، وأنست بها، وقرت فيها.. ثم إذا هى تمسى أو

تصبح فتجد الرجل الذي كان يظللها بجناحيه قد طواه الموت، وذهب به بعيدا عنها إلى غير رجعة فانظر ماذا يكون حالها وهى تستقبل هذا الوجه الجديد من الحياة؟ ثم ضع فى تقديرك أنها ربما تكون قد استهلكت شبابها، وصحتها، وقواها، فى هذا البيت الذي دخلته فتاة ملء إهابها الشباب والصحة والقوة. ثم ضع فى تقديرك أيضا أن هذه المرأة–مع ذهاب شبابها واستهلاك صحتها–قد لا تكون أمّا لولد يؤنس وحشتها، ويحمى حماها، ويرعى شيخوختها. انظر ماذا يكون من شأن هذه المرأة وقد جاءها من ورثة زوجها، عشيّة موته أو ضحاها–جاءها من يمسك بيدها لينتزعها من عشّها الذي عاشت فيه، ويقودها إلى ما بعد الباب، ثم يقول لها: «مع السلامة» إن رفق وتلطف أو «بلا رجعة»، إن اشتدّ وعنف؟ وفاعل هذه الفعلة، وقائل هذا القول لا يتأثّم أو يتحرج، لأنه يستعمل حقّاً له، ولم ينتقص المرأة حقّا من حقوقها، لأنه يعلم–كما يقول المفسرون–أن الآية التي تعطى المرأة حق السكن والمتعة حولاً كاملاً، هى آية منسوخة، غير عاملة ، وكلّا، فإن شريعة الإسلام أبرّ وأرحم من أن تعرّض تلك المرأة الجريحة لمثل هذه التجربة القاسية، وتلقى بها بين متلاطم أمواج الحياة قبل أن تندمل جراحها، وتجفّ دموعها، وتعتاد النظر إلى الحياة فى وضعها الجديد، ولقد كان من تدبير الشريعة الحكيم أن قدمت للمرأة فى هذا الحدث الأليم، جميل العزاء، ووضعت فى يدها حق القرار فى بيت الزوجية عاماً كاملاً، وكفلت لها من مال زوجها نفقة هذا العام على نحو ما كانت تعيش فيه مع زوجها، إن كان فيما ترك الزوج ما يسع تلك النفقة، فذلك هو الذي يمسك المرأة فى محنتها تلك. وذلك هو البرّ من جهة الورثة بمورثهم، إذ حفظوا أهله، وصانوا عرضه! وأكثر من هذا.. فإنه إذا لم يكن فيما ترك المتوفى ما يقوم بنفقة المرأة خلال هذا العام فإن

ورثة الزوج، ورحمهم الماسّة به توجب على الموسر منهم أن يكفل للزوجة حاجتها من ماله.. فكما أنه كان سيرثه إذا ترك مالاً، فإن عليه أن يؤدى عنه ديناً هو فى عنقه لزوجته ذلك ما نراه أقرب إلى شرع الله، وأنسب لدينه الذي ارتضاه. (١)

دراسة النص:

ذكر الشيخ الخطيب فى الآية الكريمة قولين

الأول: أن هذه الآية منسوخة لأنها توجب على الزوج حين مشارفة الموت أن يوصى لزوجته بالنفقة والسكنى حولاً، ويجب عليها الاعتداد حولاً، وهي مخيرة بين السكنى في بيته حولا ولها النفقة، وبين أن تخرج منه ولا نفقة لها، ولم يكن لها ميراث من زوجها قالوا: وكان هذا الحكم في ابتداء الإسلام. وقد نسخ وجوب الوصية بالنفقة والسكنى بآية المواريث و أيد ذلك حديث «ألا لا وصية لوارث» حيث جعل لها الربع أو الثمن عوضاً عن النفقة والسكنى ونسخ وجوب العدة حولاً بقوله–تعالى–قبل ذلك: (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً) الآية. وإلى هذا القول ذهب جمهور المفسرين (٢)

الثانى أن الآية محكمة ولاتعارض بين الآيتين فالآية الأولى تبين أن عدة المرأة أربعة أشهر وعشراوهى أيضاًمدة الإحداد وأما الثاني:ة فتبين أن

(١) انظر التفسير القرآنى ١ /١٢٤–٢٨٧– ٢٩١

(٢) صرح بأن هذا قول الجمهور الإمام القرطبى فى تفسيره ٣ /٢٢٧ والإمام أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان فى البحرالمحيط ٢ /٥٥٢ المحقق: صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر– بيروت ١٤٢٠ هـ والإمام ابن كثير فى تفسيره ١ /٦٥٩ والدكتور محمد سيد طنطاوى فى التفسير الوسيط ١ /٥٥٢

الزوج عليه أن يوصى لزوجته بالنفقة والسكنى سنة كاملة ولم ينسخ ذلك بآية الميراث وقد رجح الشيخ الخطيب هذا القول مخالفاً بذلك قول الجمهور وحجته (أعنى الشيخ الخطيب) عدم وجود حكمة من النسخ لاتدرج ولاتخفيف وأن النسخ ينافى مما تتصف به شريعة الإسلام من الرحمة إذكيف تعطى المرأة حق النفقة والسكنى سنة ثم تنزعه منها؟ وقد روى قريب من هذا القول عن مجاهد [1]

وبالنظر فى القولين نجد أن قول الجمهوربالنسخ أرجح من قول الشيخ الخطيب لمايلى

١– أنه يؤيده الحديث الصحيح الذى روى (عن أم سلمة رضى الله عنها قالت جاءت امرأة إلى رسول الله (ﷺ) فقالت يا رسول الله إن ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتكحلها فقال رسول الله (ﷺ) لا مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله (ﷺ) إنما هى أربعة أشهر وعشراً وقد كانت إحداكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول) [2]

---

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ الطَّلاَقِ بَابُ {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا} [البقرة: ٢٣٤]– إِلَى قَوْلِهِ– {بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} [البقرة: ٢٣٤] عن مجاهد" كَانَتْ هَذِهِ العِدَّةُ تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ} قَالَ: " جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ} [البقرة: ٢٤٠] فَالعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا) ٧ /٦٠ (والمعنى أنه يجب حمل الآيتين على حالتين: فإن اختارت الإقامة في دار زوجها المتوفى، والنفقة من ماله، فعدّتها سنة، وإلا فعدّتها أربعة أشهر وعشرا، فيكون للعدّة على قوله أجل محتم وهو الأقل، وأجل مخيّر فيه، وهو الأكثر) ؛ انظر التفسير المنير ٢ /٤٠٤.

(٢) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب فى الطلاق باب تحد المتوفى عنها زوجها =

٢–ورود التصريح بنسخ الآية عن سيدنا عثمان بن عفان أحد الخلفاء الأربعة الراشدين رضى الله عنهم وعن ترجمان القرآن سيدنا ابن عباس رضى الله عنهما وقد صح عنهما الحديث بالنسخ أماحديث سيدنا عثمان فنصه (قَالَ: ابْنُ الزُّبَيْرِ قُلْتُ: لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] قَالَ: قَدْ نَسَخَتْهَا الآيَةُ الأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ أَوْ تَدَعُهَا؟ قَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي لاَ أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ») [1] وأما حديث سيدنا ابن عباس فنصه (قال ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً

= أربعة أشهر وعشراُ ٧ /٥٩ وجاء فى فتح البارى (وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ فِي التَّقْيِيدِ بِالْجَاهِلِيَّةِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْحُكْمَ فِي الْإِسْلَامِ صَارَ بِخِلَافِهِ وَهُوَ كَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِمَا وُصِفَ مِنَ الصَّنِيعُ لَكِنَّ التَّقْدِيرَ بِالْحَوْلِ اسْتَمَرَّ فِي الْإِسْلَامِ بِنَصِّ قَوْلِهِ تَعَالَى (وَصِيَّةً لازواجهم مَتَاعا إِلَى الْحول) ثُمَّ نُسِخَتْ بِالْآيَةِ الَّتِي قَبْلُ وَهِيَ (يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَة أشهر وَعشرا) وَاخْتُلِفَ فِي الْمُرَادِ بِرَمْيِ الْبَعْرَةِ فَقِيلَ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهَا رَمَتِ الْعِدَّةَ رَمْيَ الْبَعْرَةِ وَقِيلَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ الَّذِي فَعَلَتْهُ مِنَ التَّرَبُّصِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ لِمَا انْقَضَى كَانَ عِنْدَهَا بِمَنْزِلَةِ الْبَعْرَةِ الَّتِي رَمَتْهَا اسْتِحْقَارًا لَهُ وَتَعْظِيمًا لِحَقِّ زَوْجِهَا وَقِيلَ بَلْ تَرْمِيهَا عَلَى سَبِيلِ التَّفَاؤُلِ بِعَدَمِ عودهَا إِلَى مثل ذَلِك) انظر فتح البارى ٩ /٤٨٩– ٤٩٠ وأخرجه الإمام مسلم فى كتاب الطلاق باب باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام ٢ /١١٢٤

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب التفسير باب قوله تعالى﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً﴾ (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ) ومراده التي تتمتها { وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ .} / البقرة ٢٤٠ /. (نسختها) رفعت العمل بحكمها. (الآية الأخرى) وهي التي فيها { يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا .} / البقرة ٢٣٤ /. (تدعها) تتركها مكتوبة وكان ابن الزبير رضي الله عنهما يظن أن ما نسخ حكمه من القرآن لا يكتب لفظه. (لا أغير شيئا منه) أي مما كتب في القرآن. (من مكانه) الذي كتب فيه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر صحيح البخارى بشرح د البغا ٦ /٢٩ وفتح البارى ٨ /١٩٤

وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ فنسخ ذلك بآية الميراث بما فرض لهن من الربع والثمن ونسخ أجل الحول بأن جعل أجلها ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾) (١)

ولا شك أن قول الصحا بيين الجليليين حجة فى ذلك وهو مقدم على قول التابعى مجاهد القائل بالإحكام والقاعدة تقول(أن يكون القول قول من يقتدى به من الصحابة كالأربعة الخلفاء وعبد الله بن عباس) (٢)

٣-التعارض بين الآيتين ثابت فلابد من القول بالنسخ يقول صاحب مناهل العرفان (إن الآية الأولى: تجعل للمتوفى عنها حق الخروج فى أى زمن وحق الزواج ولم تحرم عليها شيئاً منهما قبل أربعة أشهر وعشراً وأما الثانية فقد حرمتهما وأوجبت عليها الانتظار دون خروج وزواج طول هذه المدة فالحق هو القول بالنسخ وهو قول الجمهور(٣).

٤- أن حكمة النسخ وهى التخفيف والرحمة واضحة فى نسخ العدة من حول إلى أربعة أشهر وعشراًفى حق المتوفى عنها زوجها

٥- أن نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث لاينافى ما تتصف به الشريعة من رحمة حيث لم تترك المرأة بلاعوض بل عوضتها بالميراث

٦- أن من العلماء من حكى الإجماع على نسخ الآية جاء فى فتح البارى

---

(١) أخرجه الإمام أبو داود فى كتاب الطلاق باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث وقال عنه الشيخ الألبانى حسن انظر: سنن الإمام أبى داود ٢ /٢٨٩، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد وتعليق الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى.

(٢) انظر التسهيل ١ /١٩

(٣) انظر مناهل العرفان للشيخ محمد عبد العظيم الزُّرْقاني ٢/ ٢٦١

(قال ابن بطال[١] بعد أن حكى قول مجاهد بالإحكام وهو قول لم يقله أحد من المفسرين غيره ولا تابعه من الفقهاء أحد وأطبقوا على أن آية الحول منسوخة وأن السكنى تبع للعدة فلما نسخ الحول فى العدة بأربعة أشهر وعشراً نسخت السكنى أيضاً قال ابن عبد البر[٢] لم يختلف العلماء فى أن العدة بالحول نسخت إلى أربعة أشهر وعشرا وإنما اختلفوا فى قوله "غَيْرَ إِخْرَاج" فالجمهور على أنه نسخ أيضاً ثم ذكر قول مجاهد فقال لم يتابع على ذلك ولا قال أحد من علماء المسلمين من الصحابة والتابعين به فى مدة العدة بل روى عن ابن جريج [٣] عن مجاهد فى قدرها مثل ما عليه الناس فارتفع الخلاف واختص ما نقل عن مجاهد بمدة السكنى على أنه أيضاً شاذ لا يعول عليه)"[٤] فمن خلال هذا الكلام يتبين أن الإمامين ابن بطال وابن عبد البر حكيا الإجماع على نسخ الآية

(١) ابن بطال هو الإمام أبو الحسن على بن خلف بن بطال القرطبى أخذ عن أبى عمر الطلمنكى وابن عفيف، شرح صحيح البخارى فى عدة أسفار رواه الناس عنه، وكان من أهل العلم والمعرفة عنى بالحديث عناية تامة توفى فى صفر سنة ٤٤٩هـ انظر سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ١٨– ٤٧.ط مؤسسة الرسالة بيروت

(٢) هو الإمام يوسف بن محمد بن عبد البر القرطبى المالكى أبو عمر حافظ المغرب ولد بقرطبة سنة ٣٦٨، وتوفى سنة ٤٦٣هـ بشاطبة له الدرر فى إختصار المغازى والسير والاستيعاب والتمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد انظر سير أعلام النبلاء ٨– ١٥٣ والأعلام ٨/ ٢٤.

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج من فقهاء الحجاز وقرائهم ومتقينهم توفى سنة ١٥٠هـ انظر تهذيب التهذيب للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى ٦/ ٣٥٧ ط دار الفكر بيروت الأولى ١٤٠٤ هـ– ١٩٨٤ م

(٤) انظر فتح البارى ٩/ ٤٩٣– ٤٩٤.

المسألة العاشرة هل الموت والحياة فى قوله تعالى﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَشْكُرُونَ﴾ "البقرة ٢٤٣" حقيقيان أومجا زيان؟ .

قال الشيخ الخطيب: (والسؤال هنا: هل كتب الله سبحانه وتعالى على هؤلاء القوم، الموت، بعد أن خرجوا من ديارهم، وهم ألوف، حذر الموت؟ نعم ؛ فإنه بعد أن خرج بنو إسرائيل من مصر، وبعد أن رأوا من آيات الله ما رأوا عادوا فكفروا بآيات الله وعبدوا العجل، واتخذوه إلهاً من دون الله. فكان أن عاقبهم الله بأن كتب عليهم التيه فى الصحراء أربعين سنة، كما قال الله تعالى: «قالَ فَإِنَّها مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ» (٢٦: المائدة). فقد عزلهم الله بهذا التّيه عن الحياة، وعن المجتمع البشرى كله، لا يدرون أين هم فى هذا القبر الكبير الذي أطبق عليهم، وسدّ دونهم منافذ الخروج منه ثم تقول الآية الكريمة بعد هذا: « ثُمَّ أَحْيَاهُمْ » أي قال لهم الله موتوا، فماتوا.. ثم أحياهم أي أخرجهم من هذا التيه، وبعثهم من هذا القبر المشتمل عليهم، بعد أن قضوا الأربعين سنة المحكوم عليهم بها. وتقول الآية فى خاتمتها: «إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ» تنبيهاً لأولئك الغافلين عن نعم الله وأفضاله، ليقوموا بحق شكرها، بالإخبات"[1] لله والحمد له، ولكن أكثر الناس يجحدون بآيات الله ويكفرون بنعمه وفى قوله تعالى: «وَلكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ» تشنيع على بنى إسرائيل وإدانة لهم بأنهم استقبلوا نعم الله بالجحد والكفران.. كانوا فى قبضة فرعون أمواتا أو كالأموات فأحياهم

(١) الإخْباتُ: الخُشوع والتَّواضُع.انظر لسان العرب ٢ /٢٨ مادة خبت

الله، إذ خلصهم من عدوهم، ولكنهم كفروا النعمة وجحدوا المنّة فأماتهم الله بالتيه فى الصحراء أربعين سنة، ثم أحياهم إذ أخرجهم من هذا التّيه، فلم يكن منهم إلا الجحود والكفران. "[١]

دراسة النص

فسر الشيخ الخطيب الموت والحياة تفسيراًمجازياًيتمثل فى أن الموت هو ماتعرض له بنو إسرائيل من التيه والتخبط فى الصحراء والحياة هى نجاتهم من التيه والتخبط فهؤلاء الذين تاهوا في الأرض قد ماتت وحدتهم، وقد أحياهم الله سبحانه من بعد بجمع كلمتهم في عهد الملوك والنبيين"[٢] وقد اقتصر الشيخ الخطيب على ذكر هذ القول مما يعنى ترجيحه له وبالبحث تبين لى أن فى المسألة قولاً آخراً ذهب إليه أكثر المفسرين"[٣] وهو أن الموت والحياة حسيان حقيقيان فالموت عبارة عن

(١) انظر التفسير القرآنى ١ /٣٠١- ٣٠٢

(٢) ذهب إلى نحو هذا القول الشيخ أبو زهرة فى زهرة التفاسير ٢ /٨٦٢- ٨٦٣

(٣) منهم الإمام الطبرى فى تفسيره ٥/ ٢٧٨ ومنهم الإمام الواحدى فى تفسيره الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز ١٧٧ ، ومنهم الإمام البغوى فى تفسيره معالم التنزيل ٢٩٣/١ ومنهم الإمام الرازى فى تفسيره ٦ /٤٩٦- ٤٩٧ ومنهم الإمام البيضاوى فى تفسيره انظر أنوار التنزيل وأسرار التأويل للإمام ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي ١ /١٤٩ الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت الأولى- ١٤١٨ هـ والإمام القرطبى فى تفسيره ٢٣٠/٣-٢٣١ ومنهم الإمام النسفى فى تفسيره ١/ ٢٠١ ، ومنهم الإمام أبو حيان فى تفسيره ٢/ ٥٦١ ومنهم الإمام ابن كثير ١/ ٦٦١- ٦٦٢ ومنهم الإمام ابن عادل الحنبلى انظر اللباب في علوم الكتاب للإمام عمر بن علي بن عادل الحنبلي ٤ /٢٤٨ ، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان الأولى، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨م حكى عن أكثر المفسرين أنهم خرجوا فراراً من الطاعون فأماتهم الله ثم أحياهم ومنهم الإمام الألوسى فى تفسيره ٢ /١٦١ والدكتور محمد سيد طنطاوى فى تفسيره الوسيط ١ /٥٥٩

إبانة الرُّوح عن الجسد، والحياة ردها إليه" [١]

وبالنظر فى القولين نجد أن القول بأن الموت والحياة حسيان حقيقيان وهو رأى الجمهور هو الأولى والأرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب لما يلى :

١– لأنه تؤيده القاعدة التى تقول "تقدم الحقيقة على المجاز لتبادرها إلى الذهن ما لم يغلب المجاز"[٢] (ولا يصار إلى المجاز إلا الضرورة[٣] ولا ضرورة هنا تدفع إلى القول بالمجاز.

٢– ولأنه تؤيده القاعدة التى تقول "أن يكون القول قول من يقتدى به من الصحابة كالأربعة الخلفاء وعبد الله بن عباس لقول النبى (ﷺ) "اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل"[٤] [٥]

وقد روى عن ابن عباس–رضى الله عنهما– فى قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ قال (كانوا أربعة ألاف

---

(١) انظر المفردات ص ٧٨١ مادة موت

(٢) انظر الإبهاج ٣ /٢٣٠ وإرشاد الفحول ٢ /٢٦٩ ، وانظر قواعد الترجيح عند المفسرين ٢/ ٣٨٧.

(٣) انظر تفسير الرازى ١١ /٢٠٨

(٤) الحديث أخرجه الإمام البخارى فى كتاب الوضوء باب وضع الماء عند الخلاء (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الخَلاَءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأُخْبِرَ فَقَالَ اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ») ١ /٤١ وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده ٥ /٢١٥ بزيادة "وعلمه التأويل" وقال المحققون: إسناده صحيح على شرط مسلم. "وذكره بهذه الزيادة الإمام على بن أبى بكر الهيثمى فى مجمع الزوائد ومنبع الفوائد فى كتاب المناقب باب جامع فيما جاء فى علمه – أى سيدنا ابن عباس– ٩/ ٤٤٩ ، الناشر: دار الفكر، بيروت– ١٤١٢ هـ وعزاها للإمام أحمد وقال لأحمد طريقان رجالهما رجال الصحيح.

(٥) انظر التسهيل ١ /١٩

خرجوا فراراً من الطاعون فقالوا نأتى أرضاً ليس بها موت فقال لهم الله موتوا فماتوا فمر بهم نبى فسأل الله أن يحيهم فأحياهم فقال الله عز وجل ﴿وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾[١] ، وهذا الأثر الصحيح عن ابن عباس يدل على أن الموت والحياة فى الآية حسيان حقيقيان جاء فى التفسير الوسيط (لا نتردد في اختيار ما ذهب إليه المفسرون من أن الموت والحياة في الآية حسيان حقيقيان، لأنه هو الظاهر من معنى الآية الكريمة ولكونها واضحة في إثبات قدرة الله وفي صحة البعث، وفي الحض على القتال في سبيل الله. [٢]

(١) أخرجه الحاكم فى كتاب التفسير باب تفسير سورة البقرة من طريق ميسرة النهدى عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقال الإمام الذهبى فى التلخيص ميسرة لم يرويا له انظر المستدرك مع التلخيص ٢/ ٣٠٩ ومسيرة وإن كان لم يرو له الشيخان كما قال الإمام الذهبى إلا أن من العلماء من وثقه ومنهم من قال صدوق فممن وثقه الإمام النسائى والإمام يحيى بن معين وغيرهما وقد جاء ذكر أقوالهم فى تهذيب التهذيب حيث ورد فيه (ميسرة بن حبيب النهدى روى عن المنهال بن عمرو وأبو إسحاق السبيعى وعنه إسرائيل وشعبة والثورى قال الإمام أحمد ثقة وقال ابن معين والعجلى والنسائى ثقة وقال أبو داود معروف) انظر تهذيب التهذيب للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى ١٠/ ٣٤٤ ووثقه الإمام الذهبى جاء فى الكاشف للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى(ميسرة بن حبيب النهدى عن المنهال بن عمرو وعدى بن ثابت وعنه شعبة وإسرائيل ثقة) انظر الكاشف عمن له رواية فى الكتب الستة للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى ٢/ ٣١٠ ط دار القبلة للثقافة الإسلامية جدة الأولى ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م وممن قال صدوق الإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى فى تقريب التهذيب ص٥٥٥ ط دار الرشيد سوريا الأولى ١٤٠٦هـ وهذا يدل على صحة الأثر.

(٢) انظر التفسير الوسيط للدكتور محمد سيد طنطاوي١ /٥٥٩ و انظر التفسير المنير ٢ /٤١٣

المسألة الحادية عشرة: المراد بالموت فى قوله (أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) البقرة ٢٥٩

عند تفسيره للآية الكريمة قال الشيخ الخطيب: (هل كان الذي حدث للرجل موتاً حقيقياً، أم كان سباتاً ونوماً طويلاً، كما حدث لأصحاب الكهف؟ وكلا الأمرين يمكن أن يكون، مادام ذلك متعلقاً بقدرة الله.. على أننا–مع هذا–نميل إلى القول بأن ما حدث للرجل كان نوماً ثقيلاً عميقاً، فى مكان منعزل عن الناس والحياة، وليكن كهفاً، وذلك على نحو ما حدث لأصحاب الكهف، ولكلبهم، الذي صحبهم فى نومهم الطويل [١]

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى المراد بالموت الذى تعرض له الرجل (سيدنا عزير)

الأول: أن الموت حقيقى حيث سلبه الله الزوح ثم ردها الله إليه وهذا قول الجمهور [٢]

---

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٣٢٨– ٣٢٩

(٢) منهم الإمام الطبرى فى تفسيره ٥ /٤٥٣– ٤٥٤ ومنهم الإمام ابن عطية فى تفسيره ١ /٣٤٨ ومنهم الإمام القرطبى فى تفسيره ٣ / ٢٩١ ومنهم الإمام البيضاوى فى تفسيره ١ / ١٥٦ ومنهم الإمام النسفى فى تفسيره ١ /٢١٤ والإمام أبوحيان فى البحر ١ /٦٣٣ ومنهم الإمام ابن كثير فى تفسيره ١ /٦٨٨ ومنهم الإمام الشوكاني فى تفسيره ١/٣٢٠ ومنهم الإمام محمد بن عمر نووي الجاوي فى تفسيره ١ /٩٥ ومنهم الإمام الألوسى فى تفسيره ٣ /٢١– ٢٢ ومنهم الدكتور محمد سيد طنطاوى فى التفسير الوسيط ١ /٥٩٧ ، وقال الدكتور وهبة الزحيلى فى التفسير المنير ٣ /٣٤ وأكثر المفسّرين على أن ظاهر هذه الإماتة: أنها بإخراج الرّوح من الجسد

الثانى: أن المراد بالموت النوم الثقيل و هذا القول رجحه الشيخ الخطيب مخالفاً بذلك قول الجمهور

وبالنظر فى القولين نجد أن قول الجمهور أرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب لما يلى

١- لأنه (لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا لدليل يجب الرجوع إليه"[١] و ظاهر هذه الإماتة: أنها بإخراج الرّوح من الجسد.

٢- ولأنه تؤيده القاعدة التى تقول "أن يكون القول قول من يقتدى به من الصحابة كالأربعة الخلفاء وعبد الله بن عباس) [٢]وقد صح عن سيدنا على رضى الله عنه رابع الخلفاء الراشدين مايدل على أن الموت فى الآية حقيقى وأنه كان بسلب الروح عن البدن وهذا يرجح ما ذهب إليه الجمهور وهذا الأثر هو ما روى عن علي رضي الله عنه قال: (خرج عزيز نبي الله من مدينته و هو رجل شاب فمر على قرية و هي خاوية على عروشها قال: أنى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه فأول ما خلق عيناه فجعل ينظر إلى عظامه ينظم بعضها إلى بعض ثم كسيت لحما و نفخ فيه الروح و هو رجل شاب فقيل له: كم لبثت ؟ قال: يوماً أو بعض يوم قال: بل لبثت مائة عام) [٣] فهذا الأثر واضح فى أن الموت كان حقيقياً.

(١) انظرأضواء البيان ٤ /١٥٩ وانظرقواعد الترجيح عند المفسرين ١/ ١٣٧.

(٢) انظرالتسهيل ١ /١٩

(٣) أخرجه الإمام الحاكم فى المستدرك ٢ /٣١٠ وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الإمام الذهبى

المبحث الثانى: المسائل التى خالف فيها الشيخ الخطيب قول الجمهور من خلال سورة آل عمران

ويشتمل على عشر مسائل وهى:

المسألة الأول: فى المراد بعمران وامرأته وابنته فى قوله (إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) آل عمران ٣٥

عند تفسيره للآية الكريمة قال الشيخ الخطيب: «وعمران» هذا الذي تحدّث الآية بأنه أبو هذه الأنثى وزوج أمّها «امْرَأَتُ عِمْرانَ» ليس المراد بـه-والله أعلـم-أنـه زوجهـا، وإنمـا هـو رجـل مـن آل «عمـران» الـذين اصطفاهم الله فيما اصطفى من عباده، كما قال تعالى فى الآية السابقة «إِنَّ اللَّـهَ اصْطَفى آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْراهِيمَ وَآلَ عِمْرانَ عَلَـى الْعـالَمِينَ» آل عمران ٣٣

وقد وصفت أم مريم هنا بأنها امرأة عمران، إشارة إلى اتصال نسبها بهذا النسب الكريم المصطفى، وكذلك اتصال نسلها بهذا النسب الكريم المصطفى أيضاً.. فهى امرأة عمران أي من نسل «عمران» وابنتها ابنة عمران أي أن ذريتها من نسل عمران كذلك، فهى مصطفاة من مصطفين أخيار، من جهة الأم والأب جميعا! [١]

دراسة النص:

ذكر الشيخ الخطيب أن عمران ليس زوج أم السيدة مريم وليس أبومريم حقيقة وإنما وصفت أم مريم هنا بأنها امرأة عمران، إشارة إلى اتصال نسبها بهذا النسب الكريم المصطفى.. فهى امرأة عمران أي من

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٤٣٦- ٤٣٧

نسل «عمران» والسيدة مريم ابنة عمران أي أن ذريتها من نسل عمران وليست ابنته على الحقيقة وهذا القول اقتصر عليه الشيخ الخطيب ممايدل على ترجيحه له وهناك قول آخر لم يذكره الشيخ الخطيب وهو أن عمران زوج أم مريم حقيقةً وأبو مريم حقيقةً وعلى هذا إجماع المفسرين [١]

وبالنظر فى القولين نجد أن ماذهب إليه المفسرون أولى وأرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب وانفرد به لما يلى:

١- لأنه يؤيده القاعدة التى تقول (لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا لدليل يجب الرجوع إليه"[٢] وظاهر القرآن يدل على أن هذه المرأة زوج عمران لامن نسله؛ ويدل على أن مريم بنت عمران حقيقة وذلك فى قوله تعالى (وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ

(١) منهم الإمام الطبرى فى تفسيره ٦ /٣٢٨ ومنهم الإمام الزمخشرى ١ /٣٥٥ والإمام ابن عطية ١ /٤٢٤ والإمام القرطبى ٤ /٦٥ والإمام البيضاوى ٢ /١٤ والإمام النسفى١ /٢٢٥ والإمام أبوحيان ٣ / ١١٣والإمام ابن جزى ١ /١٥٠ والإمام ابن كثير ١ /٣٣ والإمام ابن عادل ٥ / ١٦٨ والإمام النيسابورى انظر غرائب القرآن ورغائب الفرقان للإمام نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري ٢ / ١٤٨- ١٤٩، المحقق: الشيخ زكريا عميرات الناشر: دار الكتب العلميه- بيروت: الأولى- ١٤١٦ هـ والشيخ إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي في تفسيره روح البيان ٢ /٢٦ الناشر: دار الفكر- بيروت. والإمام الشوكانى ٣٨٤/١ والإمام الألوسى ٣ /١٣٣ والشيخ محمد بن عمر نووي الجاوي ١ /١٢٢والإمام ابن عاشور ٣ /٢٣٢ والشيخ أبو زهرة فى تفسيره ٣ / ١١٩٦ والإمام محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري فى حدائق الروح والريحان٤ /٢٧٥- ٢٧٦ والدكتور محمد سيد طنطاوى ٢ /٨٦ والدكتور وهبة الزحيلى فى التفسير المنير ٣ /٢١١- ٢١٢ وبالجملة لم أجد أحداً من المفسرين قال بقو ل الشيخ الخطيب فيما بين يدى من تفاسير

(٢) انظر أضواء البيان ٤ /١٥٩ ، وانظر قواعد الترجيح عند المفسرين ١/ ١٣٧.

رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ) التحريم ١٢

٢- ولأنه تؤيده القاعدة التى تقول (يجب حمل كلام الله على المعروف[١] من كلام العرب دون غيره) [٢] والمعروف من كلام العرب أن زوج الرجل هى امرأته [٣]

٣- وتؤيده القاعدة التى تقول:"حمل معاني كلام الله على الغالب من أسلوب القرآن ومعهود استعماله أولى من الخروج به عن ذلك "[٤]ومعهودالقرآن أنه إذا قال امرأة فلان يعنى زوجته قال تعالى (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كانَتا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبادِنا صالِحَيْنِ فَخانَتاهُما فَلَمْ يُغْنِيا عَنْهُما مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَقِيلَ ادْخُلا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) التحريم ١٠- ١١ والمرأة هنا

(١) المعروف من كلام العرب الذى لاتعرف العرب غيره أو الأكثر استعمالاً، انظر قواعد الترجيح عند المفسرين ٢/ ٣٦٩

(٢) انظر الإشارة إلى الإيجاز ٢٢٠. وانظر قواعد الترجيح عند المفسرين ٢/ ٣٦٩

(٣) انظرالمحيط في اللغة المؤلف: إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد ١٤٨/٧ ط عالم الكتب بيروت ١٤١٤ هـ- ١٩٩٤م والكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي ٥٨٨ المحقق: عدنان درويش- محمد المصري الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت والمعجم الوسيط المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة(إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ١ /٤٠٦ الناشر: دار الدعوة.

(٤) انظر التبيان في أقسام القرآن للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ١٣٦- ١٣٧ ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢م و قواعد الترجيح عند المفسرين ١ /١٧٢

الزوجة ولم يقل أحد من المفسرين غير ذلك

فقول الشيخ الخطيب مرجوح لم يذهب إليه غيره فيما –أعلم–.

المسألة الثانية: حول رجعة سيدنا عيسى عليه السلام إلى الدنيا فى آخر الزمان

عند تفسيره لقوله تعالى (وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ) آل عمران ٤٦، قال الشيخ الخطيب: (والصفة البارزة التي لهذا الوليد هنا، هى نطقه وهو فى المهد، وحديثه إلى الناس حديثاً واضحاً مفهوماً. ولكن هنا سؤال هو: ما وجه الإخبار عن كلام المسيح كهلاً [1]، إلى جانب الإخبار عن كلامه فى المهد.. مع أن كلامه كهلاً أمر مفروغ منه، والإخبار به نافلة غير مطلوبة فى ظاهر الأمر؟ أكثر أقوال المفسرين لتعليل هذا، أنه إخبار عن رجعة المسيح–فى آخر الزمان–وذلك أنه مات فى سنّ الكهولة، وأنه سيعود إلى الدنيا مرة أخرى فى سنّ الكهولة.. وهذا تعليل–إن صح–فإنه يقوم على اعتبار أن رجعة المسيح أمر سيقع، وأنه لا وجه لهذا التعليل إذا كانت تلك الرجعة مشكوك فيها، أو مقطوعا بعدم وقوعها. وإذا كان من رأينا أن رجعة السيد المسيح من الأمور غير المحققة، وأن الشك فى وقوعها–فى رأينا–يغلب أي احتمال ينبنى على روايات وآثار تقول بها–إذا كان هذا هو رأينا، فإننا نرى لتعليل هذا الأمر–وهو كلام المسيح كهلاً–وجهاً آخر.

فنقول–والله أعلم–: إنه لمّا كان النطق فى المهد أمراً واقعاً على

(١) الكهل: هو ابن ثلاثين سنة أو ابن ثلاث وثلاثين سنة، ويقال له كهل لانتهاء شبابه وكمال قوته . وقيل هو من ثلاث وثلاثين سنة إلى تمام الخمسين. انظر: تهذيب اللغة : ١٤/٦ ، ولسان العرب : ٦٠٠/١١، مادة كهل.

غير المألوف، خارجاً عن طبيعة البشر، فقد يقع فى حساب الناس وتقديرهم أن هذا الوليد الذي تكلم فى المهد، سيسلك فى الحياة مسلكاً غير مسلكهم، ويسير فى طريق غير طريقهم، وأنه وقد بدأ حياته متكلماً يوم مولده، فغير مستبعد أن يكون كلاماً بعد أن يكبر ويشب واقعاً على صورة أخرى مفارقة لكلامه فى المهد.. فالطفل يبدأ الكلام بأصوات أشبه بأصوات الحيوان، ثم تستبين تلك الأصوات شيئاً شيئاً، حتى تصبح لغة واضحة، ذات دلالة محدودة مفهومة.. وقياساً على هذا.. قد يقع فى التقدير أن كلام المسيح سيتدرج كما يتدرج كلام الطفل.. وأنه وقد بدأ بالكلام واضحاً فصيحاً من أول يوم، فإنه فى تدرجه بعد هذا سينتهى إلى صورة أخرى من الكلام، يكون الفرق بين أولها وآخرها، كالفرق بين أصوات الطفل، وبين كلامه فى الكهولة والشباب هذه بعض المفاهيم التي يمكن أن تقع فى الأفهام وتدور فى الخواطر، عن هذا الحدث العظيم. وهذا ما يدفعه قوله تعالى: «وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا» . حيث تقرّر الآية أن كلام عيسى فى المهد وكلامه فى الكهولة على سواء، لا اختلاف بينهما، وأن صلة التفاهم لا تنقطع بينه وبين الناس فى مراحل حياته، وأنه إذا كلّمهم فى مولده بلغة سليمة مفهومة، فإنه سيكلمهم بهذه اللغة أيضاً فى أدوار حياته. وبهذا تعلم مريم من أول الأمر أن وليدها الذي سيتكلم فى المهد، لا يخرج به ذلك عن طبيعة البشر، ولا يجعل منه مولوداً شاذاً، تشقى به أمه، وتعانى من شذوذه هذا، ما تعانى الأمهات من مواليدهن الذين يجيئون على غير مألوف الحياة. وقد يكون لمعترض أن يلقانا بهذا السؤال: لم نصّ القرآن على دور الكهولة وحده، دون أدوار الحياة الأخرى من صبا وشباب وشيخوخة؟.

والجواب على هذا، هو: أن دور الكهولة هو الدور الذي يبلغ فيه

الإنسان تمام نضجه الجسدى والعقلي.. فإذا كان كلام المسيح فى المهد وفى الكهولة على حال واحدة، كان ذلك هو المعيار الذي تنضبط عليه لغته، وطريقة حديثه إلى الناس، فى جميع أدوار حياته [١]

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب سؤالاً هو: ما وجه الإخبار عن كلام المسيح كهلاً، إلى جانب الإخبار عن كلامه فى المهد، مع أن كلامه كهلاً أمر مفروغ منه، والإخبار به نافلة غير مطلوبة فى ظاهر الأمر؟ وقال إن أكثر المفسرين يجيبون عن هذا السؤال بأن كلمة كهلا تشير إلى رجعة المسيح فى آخر الزمان ثم بين الشيخ الخطيب أن هذه الرجعة مشكوك فيها وغير محققة وهو لايرتضى هذا التعليل ويرتضى تعليلاً آخر وهو أن سر التعبير بكلمة كهلاً هو أن كلام سيدنا عيسى كما كان واضحاً سليماً فى المهد سيكون كذلك فى الكهولة وأن صلة التفاهم لا تنقطع بينه وبين الناس فى مراحل حياته، وسر تخصيص دور الكهولة بالذكر أنه هو الدور الذي يبلغ فيه الإنسان تمام نضجه الجسدى والعقلي، فإذا كان كلام المسيح فى المهد وفى الكهولة على حال واحدة، من الوضوح والسلامة فسيكون كذلك فى سائر الأدواروبالرجوع إلى كتب المفسرين وجدت أن كثيراً منهم لم يصرح بأن الآية إشارة إلى نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان [٢]

---

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٤٤٩– ٤٥١

(٢) انظر: تفسير الزمخشرى ١ /٣٦٤ حيث قال معناه: يكلم الناس في هاتين الحالتين كلام الأنبياء، من غير تفاوت بين حال الطفولة و حال الكهولة التي يستحكم فيها العقل ويستنبأ فيها الأنبياء. وتفسير ابن جزى ١٥٣/١ وتفسير ابن كثير ٢ /٤٣ وفتح القدير للإمام الشوكانى ١ /٣٩١ ومراح لبيد ١٢٥/١ ، =

والخلاف بين الشيخ الخطيب والجمهور هو فى رجعة سيدنا عيسى ونزوله فى آخر الزمان فالجمهور [1] يرون وقوعها وتحققها والشيخ الخطيب يخالفهم فيرى عدم تحقق وقوعها وأن الشك يغلب عليها . **وبالنظر فى القولين** نجد أن قول الجمهور بأن نزول سيدنا عيسى عليه السلام فى آخر الزمان حقيقة مؤكدة لاشك فيها أولى مما ذهب إليه الشيخ الخطيب من غلبة الشك على هذا الأمر لما يلى:

١- لأنه يؤيد ذلك القرآن ويتمثل ذلك فى قوله تعالى (وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا) النساء ١٥٩ قال الإمام ابن كثير (قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصِّحَّةِ القولُ الأول:، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بَعْدَ نُزُولِ عِيسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَّا آمَنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، أَيْ قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ مِنْ سِيَاقِ الْآيِ فِي تَقْرِيرِ بُطْلَانِ مَا ادَّعَتْهُ الْيَهُودُ مِنْ قَتْلِ عِيسَى

=وانظر: محاسن التأويل للإمام محمد جمال الدين القاسمي: ٣١٩/٢، تحقيق محمد باسل عيون السود، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤١٨هـ. وانظر: التحرير والتنوير: ٢٤٧/٣، وانظر: زهرة التفاسير: ١٢٢٣/٣، وانظر: التفسير الوسيط للدكتور طنطاوى ٢ /١٠٨ ، وانظر: التفسير المنير ٢٣١/٣، فهذا القول ليس قول الجمهور؛ بل هو قول للبعض فقط، انظر: تفسير ابن عطية: ٤٣٦/١- ٤٣٧، و تفسير الرازي ٢٢٥/٨، فقد نسبه الإمام ابن عطية لابن زيد ونسبه الإمام الرازي للحسين بن الفضل، و ذلك ضمن أقوال أخر.

(١) انظر فتح البارى ٦ /٤٩٢ حيث نقل القول بنزول عيسى فى آخر الزمان عن أكثر أهل العلم وانظرزهرة التفاسير للشيخ أبى زهرة ٣ /١٢٤٣ حيث نسب القول برجعة سيدنا عيسى فى آخر الزمان إلى الأكثرين وانظر التفسير الوسيط للدكتور طنطاوى ٣ /٣٨٣ حيث نسب هذا القول إلى كثير من المفسرين

وَصَلْبِهِ، وَتَسْلِيمِ مَنْ سَلَّمَ لَهُمْ مِنَ النَّصَارَى الْجَهَلَةِ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا شُبِّهَ لَهُمْ فَقَتَلُوا الشَّبِيهَ وَهُمْ لَا يَتَبَيَّنُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ رَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَإِنَّهُ بَاقٍ حَيٌّ، وَإِنَّهُ سَيَنْزِلُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الْمُتَوَاتِرَةُ) (١)

و قوله تعالى (وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ فَلا تَمْتَرُنَّ بِها وَاتَّبِعُونِ هذا صِراطٌ مُسْتَقِيمٌ) الزخرف ٦١ (فالتحقيق أن الضمير في قوله (وَإِنَّهُ) راجع إلى عيسى لا إلى القرآن، ولا إلى النبي–ﷺ–.

ومعنى قوله: (لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ) على القول الحق الصحيح الذي يشهد له القرآن العظيم والسنة المتواترة–هو أن نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان حياً علم للساعة، أي علامة لقرب مجيئها ؛ لأنه من أشراطها الدالة على قربها. (٢)

٢– ولأنه يؤيد نزوله السنة الصحيحة ومن الأحاديث الدالة على ذلك ما روى عن أبى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: " وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، وَيَوْمَ القِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩] "(٣)

(١) انظر تفسير الطبرى ٨ /٣٨٦ وتفسير ابن كثير ٢ /٤٥٤

(٢) انظر أضواء البيان ٧ /١٢٨

(٣) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ بَابُ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ٤ /١٦٨ وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ١/١٣٥ (لَيُوشِكَنَّ =

ومنها ماروى عن أبى هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ»(١)

ومنها قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة»، قال: " فينزل عيسى ابن مريم ﷺ، فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة "(٢) وجاء فى مكان نزوله (فينزل عند المنارة البيضاء شرقي

=بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الشِّينِ مَعْنَاهُ لَيَقْرَبَنَّ وَقَوْلُهُ (فِيكُمْ) أَيْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَإِنْ كَانَ خِطَابًا لِبَعْضِهَا مِمَّنْ لَا يُدْرِكُ نُزُولَهُ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (حَكَمًا) أَيْ يَنْزِلُ حاكما بهذه الشريعة لا ينزل نبياً بِرِسَالَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ وَشَرِيعَةٍ نَاسِخَةٍ بَلْ هُوَ حَاكِمٌ مِنْ حُكَّامِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَالْمُقْسِطُ الْعَادِلُ (فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ) مَعْنَاهُ يَكْسِرُهُ حَقِيقَةً وَيُبْطِلَ مَا يَزْعُمُهُ النَّصَارَى مِنْ تَعْظِيمِهِ (وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ) الصَّوَابُ فِي مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُهَا وَلَا يَقْبَلُ مِنَ الْكُفَّارِ إِلَّا الْإِسْلَامَ وَمَنْ بَذَلَ مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ لَمْ يَكُفَّ عَنْهُ بِهَا بَلْ لَا يَقْبَلُ إِلَّا الْإِسْلَامَ أَوِ الْقَتْلَ (وَيَفِيضُ الْمَالُ) بِفَتْحِ الْيَاءِ مَعْنَاهُ يَكْثُرُ وَتَنْزِلُ الْبَرَكَاتُ وَتَكْثُرُ الْخَيْرَاتُ بسبب العدل وَعَدَمِ التَّظَالُمِ (حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) مَعْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ تَكْثُرُ رَغْبَتُهُمْ فِي الصَّلَاةِ وَسَائِرِ الطَّاعَاتِ لقصر آمالهم وعلمهم بِقُرْبِ الْقِيَامَةِ وَقِلَّةِ رَغْبَتِهِمْ فِي الدُّنْيَا لِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا) انظر شرح النووى ٢ /١٩٠– ١٩١ (والْحِكْمَةُ فِي نُزُولِ عِيسَى دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عليهم جميعاً الصلاة والسلام الرَّدُّ عَلَى الْيَهُودِ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ قَتَلُوهُ فَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى كَذِبَهُمْ وَأَنَّهُ الَّذِي يَقْتُلُهُمْ أَوْ نُزُولُهُ لِدُنُوِّ أَجَلِهِ لِيُدْفَنَ فِي الْأَرْضِ إِذْ لَيْسَ لِمَخْلُوقٍ مِنَ التُّرَابِ أَنْ يَمُوتَ فِي غَيْرِهَا) انظر فتح البارى ٦ /٤٩٣

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ بَابُ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ٤ /١٦٨ وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ ١ / ١٣٦

(٢) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ أَحَادِيثِ الأَنْبِيَاءِ بَابُ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ٤ /١٦٨ وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ ١ / ١٣٧

دمشق، بين مهرودتين، واضعاً كفيه على أجنحة ملكين) [١]

قال الإمام ابن كثير معلقاً على أحاديث نزول عيسى (فَهَذِهِ أَحَادِيثُ مُتَوَاتِرَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى صِفَةِ نُزُولِه عيسى عليه السلام وَمَكَانِهِ) [٢]

وجاء فى عون المعبود (تواترت الأخبار عن النبي ﷺ في نزول عيسى بن مريم من السماء بجسده العنصري إلى الأرض عند قرب الساعة وهذا هو مذهب أهل السنة قال النووي قال القاضي ونزول عيسى المسيح وقتله الدجال حق صحيح عند أهل السنة؛ لصحيح الآثار الواردة فى ذلك؛ ولأنه لم يرد ما يبطله ويضعفه، [٣]

وقال العلامة أحمد شاكر [٤] (نزول عيسى عليه السلام في آخر

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة باب ذكر الدجال وصفته وما معه ٤ / ٢٢٥٠ (فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين) (هذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق والمهرودتان روي بالدال المهملة والذال المعجمة والمهملة أكثر والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتأخرين من أهل اللغة والغريب وغيرهم وأكثر ما يقع في النسخ بالمهملة كما هو المشهور ومعناه لابس مهرودتين أي ثوبين مصبوغين بورس ثم بزعفران وقيل هما شقتان والشقة نصف الملاءة) ؛ انظر إكمال المعلم ٨ / ٤٨٥ وشرح النووى ١٨ /٦٧

(٢) انظر تفسير ابن كثير ٢ /٤٦٤

(٣) انظر إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم للقاضى عياض ٨ /٤٩٢ و شرح النووى ١٨ /٧٥ و انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي ١١ /٣٠٧ .

(٤) أحمد بن محمد شاكر بن أحمدبن عبد القادر، من آل أبي علياء، يرفع نسبه إلى الحسين بن علي: عالم بالحديث والتفسير، مصري. مولده ١٣٠٩ هـ ١٨٩٢م ووفاته ١٣٧٧ هـ- ١٩٥٨م في القاهرة. وأبواه من بلاد (جرجا) بصعيد مصر. سماه أبوه (أحمد، شمس الأئمة أبا الأشبال) واصطحبه معه حين ولي القضاء في السودان (سنة ١٩٠٠) فأدخله في كلية (غوردون) وانتقل، وهو معه إلى الاسكندرية فألحقه بمعهدها (سنة (١٩٠٤) ثم إلى القاهرة، وألحقه بالأزهر =

الزمان: مما لم يختلف فيه المسلمون لورود الأخبار المتواترة الصحاح عن النبي ﷺ بذلك [١]

فهذا يدل على ثبوت نزول سيدنا عيسى فى آخر الزمان بالكتاب والسنة الصحيحة المتواترة والقاعدة تقول (وأولى الأقوال مادل عليه الكتاب أو السنة) [٢] وبالنسبة لسر التعبير بكلمة (كهلاً) فالتعليل الذي ذكره الشيخ الخطيب تعليل طيب ، والتعليل الذي ذهب إليه بعض المفسرين من أنه إشارة إلى رجوع سيدنا عيسى عليه السلام للأرض في آخر الزمان هو تعليل طيب أيضاً لا يمنع منه مانع، وهناك تعليل آخر (هو أن التعبير بلفظ كهلاً للإشارة إلى تغيره بمرور الأيام عليه، وتحوله من صغر إلى كبر ، وفي هذا رد على من ادعى ألوهيته)[٣].

المسألة الثالثة: ممن صدر هذا القول الكريم: (رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ) آل عمران ٥٣

عند تفسيره للآية الكريمة قال الشيخ الخطيب قوله تعالى: «رَبَّنا آمَنَّا بِما أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ»: (هذا القول يمكن أن

=ففاز بشهادة (العالمية) سنة ١٩١٧م وعين في بعض الوظائف القضائية. ثم كان قاضيا إلى سنة ١٩٥١م ورئيساً للمحكمة الشرعية العليا وأحيل إلى (المعاش) فانقطع للتأليف والنشر إلى أن توفي.؛أعظم أعماله شرح (مسند الامام أحمد بن حنبل– طبع خمسة عشر جزءا منه، و (عمدة التفسير طبع أربعة أجزاء منه، في اختصارتفسير ابن كثير.ومن كتبه (نظام الطلاق في الاسلام) لم يتقيد فيه بمذهب، و (أبحاث في أحكام) انظر الأعلام ١ /٢٥٣

(١) انظر تفسير الطبرى ٤٥٩/٦ بتحقيق العلامة أحمد شاكر

(٢) انظر الإشارة إلى الإيجاز ٢٢٠

(٣) انظر تفسير الطبري : ٤١٨/٦.

يكون لكل من يستمع آيات الله، وما أنزل على رسوله ﷺ من كلماته، فيرى فيها نور الحق، ويستروح منها روح اليقين، فيؤمن بالله وبرسوله بالغيب، من غير أن يرى الرسول، أو يستمع إليه، ويقول مع المؤمنين: «رَبَّنا آمَنَّا بِما أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ» أي اجعلنا فى عداد الذين شهدوا الرسول صلى الله عليه وآمنوا به، وهذا هو الوجه الأقرب إلى منطق الآية الكريمة. كما يمكن أن يكون تتمة لمقول القول الذي نطق به الحواريون، إجابة لعيسى عليه السّلام [١]

دراسة النص

ذكرالشيخ الخطيب قولين فى هذا القول الكريم:

الأول: أن هذا القول عام صادر عن كل من استمع لآيات الله فآمن بالله ورسوله ﷺ بالغيب وردد هذا الدعاء مع المؤمنين

القول الثانى: أن هذا القول تتمة لمقول القول الذي نطق به الحواريون، إجابة لعيسى عليه السّلام والمراد (رَبَّنا آمَنَّا) ، أي: صدّقنا " بِما أَنْزَلْتَ "، يعني: بما أنزلتَ على نبيك عيسى من كتابك (وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ)، يعني بذلك: صرنا أتباع عيسى على دينك الذي ابتعثته به وهذا القول أجمع عليه المفسرون [٢] وقد انفرد الشيخ الخطيب بترجيح القول الأول: محتجاً بأنه

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٤٧٠

(٢) منهم الإمام الطبرى ٦ /٤٥٢ والإمام البغوى ١ /٤٣ والإمام ابن عطية ١ /٤٤٣ والإمام عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي فى زاد المسير في علم التفسير ١ /٢٨٦ المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي– بيروت الأولى– ١٤٢٢ هـ والإمام الرازى ٨ / ٢٣٤– ٢٣٥ والإمام القرطبى ٤ /٩٨ والإمام النسفى ١ /٢٥٨ والإمام الخازن ١ /٢٥٠ والإمام أبوحيان ٣ /١٧٤ والإمام ابن عادل ٥ /٢٦٣ والإمام النيسابورى ٢ /١٦٩ =

هو الوجه الأقرب إلى منطق الآية

وبالنظر فى القولين نجد أن القول الذى أجمع عليه المفسرون وهو أن هذا القول من كلام الحواريين أولى مما ذهب إليه الشيخ الخطيب لأنه تؤيده القاعدة التى تقول (أن يشهد بصحة القول سياق الكلام ويدل عليه ما قبله أو ما بعده.) [1] فالكلام السابق لهذا القول من كلام الحواريين فليكن هذا القول أيضاً من كلامهم حيث إنهم(لَمَّا أَشْهَدُوا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى إِيمَانِهِمْ، وَعَلَى إِسْلَامِهِمْ تَضَرَّعُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالُوا: (رَبَّنا آمَنَّا بِما أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ) وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَوْمَ آمَنُوا بِاللَّهِ حِينَ قَالُوا: فِي الْآيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ آمَنَّا بِاللَّهِ ثُمَّ آمَنُوا بِكُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى حَيْثُ قَالُوا (آمَنَّا بِما أَنْزَلْتَ) وَآمَنُوا بِرَسُولِ اللَّهِ حَيْثُ، قَالُوا (وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ) فَعِنْدَ ذَلِكَ طَلَبُوا الزُّلْفَةَ وَالثَّوَابَ، فَقَالُوا (فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ)[2]

المسألة الرابعة: المراد بالتوفى والرفع فى قوله (إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) آل عمران ٥٥

=والإمام أبو السعود ٢ /٤٢ والشيخ إسماعيل حقي ٢ /٤٠ والإمام الشوكانى ١ /٣٩٥ والإمام الألوسى ٣ /١٧٧ والإمام محمد بن عمر نووي الجاوي ١ /١٢٨ والإمام ابن عاشور ٣ /٢٥٦ والشيخ أبو زهرة ٣ / ١٢٣٨– ١٢٣٩ و الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري ٤ /٣٣٠ والدكتور محمد سيد طنطاوى ٢ /١٢٠ والدكتور وهبة الزحيلى ٣ /٢٣٩– ٢٤٠ ولم أجد أحداً من المفسرين قال بقول الشيخ الخطيب– فيما أعلم–

(١) انظر التسهيل للإمام ابن جزى ١ /١٩

(٢) انظر تفسير الرازى ٨ /٢٣٤– ٢٣٥

قال الشيخ الخطيب «إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسى الآية»: (أوحى الله سبحانه إلى عيسى عليه السّلام بما بيّت الله القوم، ووعده سبحانه بأنهم لن ينالوا منه الذي أرادوا فيه، إذ أنه سبحانه سيوفّيه أجله المقدور له، غير منقوص منه شيء، وأن موته بيد الله لا بأيديهم، وسيرفع الله منزلته عنده، ويجعله من عباده المقربين إليه، ويطهره من اليهود فلا يصلب، ولا تمسه اللعنة، التي أرادوا أن يلبسوه إياها بصلبه [١]

دراسة النص:

ذكر الشيخ الخطيب أن المراد بالتوفى وعد من الله لسيدنا عيسى بأن الله موفيه أجله غير منقوص ومميته بيده لابيد أعدائه فهذ ا تطمين لسيدنا عيسى بالعصمة من أعدائه[٢] وأن المراد بالرفع الرفع المعنوى وهو رفع المنزلة وهذا القول اقتصر عليه الشيخ الخطيب مما يدل على نرجيحه له وهناك قول آخر فى الآية وهو قول–جمهور العلماء–يرى أصحابه أن معنى (إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرافِعُكَ إِلَيَّ) أى قابضك من الأرض ورافعك إلى السماء بجسدك وروحك لتستوفى حظك من الحياة هناك.

وأصحاب هذا الرأى لا يفسرون التوفي بالموت وإنما يقولون: إن التوفي في اللغة معناه أخذ الشيء تاماً وافياً. فمعنى (مُتَوَفِّيكَ) آخذك وافياً بروحك وجسدك ومعنى (وَرافِعُكَ إِلَيَّ) ورافعك إلى محل كرامتي في السماء فالعطف للتفسير. يقال: وفيت فلاناً حقه أى أعطيته إياه وافيا فاستوفاه

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٤٧٣

(٢) ذكر الإمام الألوسى قريباً من هذا الكلام ضمن أقوال أخر ٣ /١٧٩ حيث قال: ثانيها أن المراد إني مستوفي أجلك ومميتك حتف أنفك لا أسلط عليك من يقتلك فالكلام كناية عن عصمته من الأعداء وما هم بصدده من الفتك به عليه السلام لأنه يلزم من استيفاء الله تعالى أجله وموته حتف أنفه ذلك

وتوفاه أى أخذه وافيا كاملا والرفع على هذا القول حسى وهو بالروح والجسد إلى السماء [1] وقد خالفهم الشيخ الخطيب كما هو واضح.

وبالنظر فى القولين نجد أن قول الجمهور هو الأرجح لأمور:

أولها: (أن قوله–تعالى–في سورة النساء (وَما قَتَلُوهُ يَقِيناً، بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ) النساء ١٥٧، ١٥٨. يفيد أن الرفع كان بجسم عيسى وروحه لأن الإضراب مقابل للقتل والصلب الذي أرادوه وزعموا حصوله، ولا يصح مقابلاً لهما رفعه بالروح لأن الرفع بالروح يجوز أن يجتمع معهما ومادام الرفع بالروح لا يصح مقابلا لهما إذن يكون المتعين أن المقابل لهما هو الرفع بالجسد والروح.

ثانيها: أن هناك أحاديث متعددة، بلغت في قوتها مبلغ التواتر قد وردت في شأن نزول عيسى إلى الأرض في آخر الزمان ليملأها عدلا كما ملئت جوراً، وليكون حاكما بشريعة محمد ﷺ ومن هذه الأحاديث ما أخرجه الشيخان عن أبى هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، وقد سبق تخريجه وسبق ذكر بعض الأحاديث الدالة على نزول عيسى عليه السلام فى آخر الزمان وتخريجها.

وظاهر هذه الأحاديث الصحيحة في شأن نزول عيسى عليه السلام يفيد أن نزوله يكون بروحه وجسده كما رفعه الله إليه بروحه وجسده.

---

(١) انظرتفسير القرطبى ٤ /١٠٠ وانظر زهرة التفاسير للإمام أبى زهرة ٣ /١٢٤٣–١٢٤٤ حيث نسب هذا القول للأكثرين و التفسير الوسيط ٢ /١٢١ حيث نسب هذا القول إلى جمهور العلماء

ثالثا: أن هذا القول يتناسب مع ما أكرم الله–تعالى–به عيسى–عليه السلام–من كرامات ومعجزات.

قال بعض العلماء ما ملخصه: وجمهور العلماء على أن عيسى رفع حياً من غير موت ولا غفوة بجسده وروحه إلى السماء. والخصوصية له–عليه السلام–هي في رفعه بجسده، وبقاؤه فيها إلى الأمد المقدر له ولا يصح أن يحمل التوفي على الإماتة لأن إماتة عيسى في وقت حصار أعدائه ليس فيها ما يسوغ الامتنان بها ورفعه إلى السماء جثة هامدة سخف من القول. وقد نزه الله السماء أن تكون قبوراً لجثث الموتى. وإن كان الرفع بالروح فقط فأى مزية لعيسى في ذلك على سائر الأنبياء، والسماء مستقر أرواحهم الطاهرة. فالحق أنه–عليه السلام–رفع إلى السماء حياً بجسده. وكما كان–عليه السلام–في مبدأ خلقه آية للناس ومعجزة ظاهرة، كان في نهاية أمره آية ومعجزة باهرة والمعجزات بأسرها فوق قدرة البشر ومدارك العقول، وهي من متعلقات القدرة الإلهية ومن الأدلة على صدق الرسل–عليهم الصلاة والسلام اهـ ومعنى الآية الكريمة: واذكر أيها المخاطب لتعتبر وتتعظ وقت أن قال الله–تعالى–لنبيه عيسى: (إِنِّي مُتَوَفِّيكَ) أى آخذك وافياً بروحك وجسدك من الأرض (وَرَافِعُكَ إِلَيَّ) أى ورافعك إلى محل كرامتي في السماء لتستوفى حظك من الحياة هناك إلى أن أذن لك بالنزول إلى الأرض»[1]

(١) انظر صفوة البيان لمعانى القرآن للشيخ حسنين محمد مخلوف ص ٨٢ ط مطبعة المدنى القاهرة الثامنة ١٤٢٨ هـ– ٢٠٠٧م وانظر التفسير الوسيط ٢ / ١٢٢–١٢٣

المسألة الخامسة: هل قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) آل عمران ١٠٢ محكمة أم منسوخة؟

قال الشيخ الخطيب عند تفسيره للآية الكريمة: (وقد فسّر بعض المفسّرين تقوى الله حق تقاته، بالتقوى التي تتناسب مع جلال الله، وكماله، وعظمته.. وهذا مقام لا يستطيعه بشر من البشر، ولا خلق من خلق الله.

ولهذا رأى هؤلاء المفسرون أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» (١٦: التغابن) والواقع أنه لا تعارض بين الآيتين، وإذن فلا تناسخ بينهما ذلك أن معنى قوله تعالى «اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ» الاجتهاد فى عبادته، وفى طاعته، على قدر ما تسع نفس الإنسان وتحتمل، وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها» (٢٣٣: البقرة) . وهو ما تشير إليه الآية الكريمة: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» .. فالتقوى على قدر الاستطاعة هى التقوى حقّ التقوى، وهى المناسبة لقدر الإنسان ولحظّه من الكمال المقدور له.. وعلى هذا، فالناس على منازلهم من تقوى الله، كل حسب وثاقة إيمانه وقوة عزيمته، لا على حسب ماالله من كمال وجلال، فذلك مالا يبلغه إنسان أما ما ينبغى لله من قدر وكمال فلن يبلغ أحد ذرة منه وحسب الإنسان لكى يكون من عباد الله، أن يؤمن بالله أولاً، وأن يجتهد فى عبادته وطاعته ما استطاع، وإن فاته شىء من التقوى والعبادة–وهذا ما لا بد أن يكون–فلن يفوته سلامة معتقده فى الله، وإخلاصه فى الإيمان بوحدانيته، ثم الموت على هذا المعتقد–فإن فاته ذلك فقد حبط عمله، وضلّ سعيه، وأورد نفسه موارد الهالكين

(١)

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى الآية الكريمة:

الأول: أن الآيـة منسـوخة بآيـة التغـابن وهـى قولـه تعـالى «فَـاتَّقُوا اللَّـهَ مَـا اسْـتَطَعْتُمْ» وسـبب النسـخ أن التقـوى التـي تتناسـب مـع جـلال الله، وكمالـه، وعظمته.. مقام لا يستطيعه البشر وهذا القول قول الأكثرين [٢]

القول الثانى: أن الآية محكمة ولاتعارض بينها وبين آية التغابن وأن آية التغابن مبينة لها فالناس مأمورون بتقوى الله على قدر استطاعتهم وقد رجح الشيخ الخطيب هذا القول مخالفاً بذلك قول الأكثرين.

وبـالنظر فـى القـولين نجـد أن إحكـام الآيـة الـذى رجحـه الشـيخ الخطيب أولى من نسخها الذى رجحه الأكثرون (لِأَنَّ النَّسْخَ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ عَدَمِ الْجَمْعِ وَالْجَمْعُ مُمْكِنٌ فَهُوَ أَوْلَى وبيان ذلك أن قَوْلَه (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) بَيَانٌ لِهَذِهِ الْآيَةِ. وَالْمَعْنَى: فَاتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ [٣]

المسألة السادسة: المراد بالطائفتين الواردتين فى قوله تعالى (إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّـهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّـهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ) آل عمران ١٢٢

عند تفسيره للآية الكريمة قال الشيخ الخطيب: (وقوله تعالى: «إِذْ هَمَّتْ طائِفَتانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلا» هو من أنباء ما فى الصدور التي كشف عنها علم الله. ففى جيش المسلمين وقع فى بعض النفوس شىء من

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٥٤٠

(٢) انظر أضواء البيان للإمام الشنقيطى ١ /٢٠٥ حيث قال أكثر العلماء على أنها منسوخة بقوله: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» .

(٣) انظر تفسير القرطبى ٤ /١٥٧ وفتح القدير ١ /٤٢٠ ومناهل العرفان ٢ / ٢٦٣

التردد والخوف، وكاد ذلك يكون واقعاً يدفع صاحبه إلى الفرار من المعركة قبل وقوعها. وفى قوله تعالى: «وَاللَّهُ وَلِيُّهُما» بيان لرحمة الله ولطفه بهاتين الطائفتين من المؤمنين، إذ ربط على قلوبهم، وجلى عنهم خواطر الشك والريب، وثبّت أقدامهم على طريق الجهاد، فسلم لهم دينهم، وكان للمسلمين منهم قوة وعوناً فى مواجهة العدو.والهمّ بالشيء تحديث النفس به، ومراودة صاحبها عليه، دون أن يتخذ مظهراً عمليّاً.ولم يذكر القرآن الكريم اسم هاتين الجماعتين اللتين همّتا هذا الهمّ السيء. لأن رحمة الله تداركتهما، فلم يقع منهما ما يسوء، وكان من تمام رحمة الله ولطفه بهما أن ستر عليهما هذا الهمّ الذي همّتا به ثم انظر فى قوله تعالى: «وَاللَّهُ وَلِيُّهُما» وكيف ترى أن ولاية الله لهما قد ألقت عليهما ستراً من بهاء وجلال، فكانا من أولياء الله وأنصار الله.«اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ» (٢٥٧: البقرة) فهل مع لطف اللطيف ورحمة الرحيم يبقى على الإنسان ذنب أوحوب[1]؟ وكلا، ثم كلا وكعادة المفسّرين، فى مثل هذه الأمور التي يذكر فيها القرآن الأحداث مطلقة، من غير تحديد أزمانها أو أمكنتها، أو أشخاصها، حيث لا تؤثر الأزمان ولا الأمكنة ولا الأشخاص فى العبر والعظات المستخلصة من الحدث نراهم يجهدون الجهد كله فى البحث عن متعلقات الحدث، من زمان ومكان وأشخاص، يجلبونها من كل واد، ويلتقطونها من كل فم، ثم يلقونها بين يدى الحدث جثثاً هامدة، مستجدية مستخزية وهنا ذكر المفسرون مقولات كثيرة فى هاتين الطائفتين، ولو أخذ بتلك المقولات جميعها لشملت

(١) الْحَوْبُ: الْإِثْمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} [النساء: ٢] ، انظر معجم مقاييس اللغة للإمام أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ٢ /١١٣ المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م. مادة حَوَبَ

المسلمين كلهم، من مهاجرين وأنصار ونحن نحترم صمت القرآن هنا، ولا نقول من هما هاتان الطائفتان لأنا لا ندرى على وجه اليقين من هما، ولو درينا لم نر داعية للقول [١]

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى المراد بالطائفتين اللتين همتا بالانصراف وترك القتال يوم أحد

الأول: عدم تعيين الطائفتين لعدم تصريح القرآن بهما [٢]

الثانى: تعيين الطائفتين ولم يذكر الشيخ الخطيب اسم الطائفتن والجمهور على أنهما بنو حارثة من الأوس وبنو سلمة من الخزرج، وكانا جناحي عسكر رسول الله–ﷺ [٣] وقد رجح الشيخ الخطيب القول الأول: مخالفاً

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٥٦٩– ٥٧١

(٢) هذا القول نسبه الإمام الرازى لبعض العلماء فقال فى تفسيره ٨ /٣٤٧ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْهَمَ ذِكْرَهُمَا وَسَتَرَ عَلَيْهِمَا، فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَهْتِكَ ذَلِكَ السِّتْرَ.

(٣) انظر تفسير الطبرى ٧ /١٦١ حيث قال لا خلاف بين أهل التأويل أنه عُنى بالطائفتين: بنو سلمة وبنو حارثة وانظر الوجيز للإمام الواحدى٢٢٩ حيث اقتصر على هذا القول وانظر تفسير البغوى ٢ /٩٧– ٩٨ حيث اقتصر على هذا القول وانظر الكشاف للإمام الزمخشرى ١ / ٤٠٩ حيث اقتصر على هذا القول وانظر تفسير ابن عطية ١ /٥٠٠ حيث اقتصر على هذا القول وانظر تفسير النسفى ١ /٢٨٨ حيث اقتصر على هذا القول وانظرلباب التأويل في معاني التنزيل للإمام الخازن ١ /٢٩١– ٩٢ ٢ حيث اقتصر على هذا القول وانظر التسهيل للإمام ابن جزى ١ / ١٦٣– ١٦٤ حيث اقتصر على هذا القول وانظر البحر المحيط ٣ /٣٢٨ حيث نسب هذا القول إلى جمهور المفسرين . وانظر تفسير ابن كثير ٢ /١١٠– ١١١ حيث اقتصر على هذا القول ونسبه لغير واحد من السلف وانظر فتح القدير للإمام الشوكانى ١ /٤٣٣ حيث اقتصر على هذا القول وانظر روح المعانى للإمام الألوس حيث نسب هذا القول لخلق كثير ٤ / ٤٣ وانظرالتحرير والتنوير للإمام ابن عاشور ٤ / ٧٠ حيث اقتصر على هذا القول

بذلك قول الجمهور

وبالنظر فى القولين نجد أن قول الجمهور أرجح من قول الشيخ الخطيب لما يلى:

١- ما روى عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلاَ﴾ [آل عمران: ١٢٢] بَنِي سَلِمَةَ، وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢] [(١)] والقاعدة تقول (الصحابي الذي شاهد الوحي إذا أخبر عن آية من كتاب الله أنها نزلت في كذا فهو حديث مسند) [(٢)]

٢- (أن الْآيَةَ وَإِنْ كَانَ فِي ظَاهِرِهَا غَضٌّ من الطائفتين لَكِنْ فِي آخرهَا غَايَة الشّرف لَهُمَا لما ذكر فيها من ولاية الله تعالى لهما أى أنه ناصرهما وحافظهما ومتولي أمرهما بالتوفيق[(٣)] فليس فى تعيين

---

(١) أخرجه الإمام البخارى فى كِتَابُ المَغَازِي بَابُ {إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلاَ وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ المُؤْمِنُونَ} [آل عمران: ١٢٢]٥ /٩٦ و أخرجه الإمام مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم ٤ /١٩٤٨ (همت) من هم بالأمر إذا عزم على القيام به ولم يفعله. الْفَشَلُ بِالْفَاءِ وَالْمُعْجَمَةِ الْجُبْنُ وَقِيلَ الْفَشَلُ فِي الرَّأْيِ الْعَجْزُ وَفِي الْبَدَنِ الْإِعْيَاءُ وَفِي الْحَرْبِ الْجُبْنُ وَالْوَلِيُّ النَّاصِرُ) ؛انظر صحيح البخارى بشرح د البغا٥ /٩٦ وفتح البارى ٧ /٣٥٧

(٢) انظر النكت على مقدمة ابن الصلاح للإمام: بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر الزركشى٣ /٣١٧ الناشر : أضواء السلف- الرياض الأولى ، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج وانظر توجيه النظر إلى أصول الأثرللإمام طاهر الجزائري الدمشقى ١ /٣٩٧ الناشر : مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب الأولى ، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة

(٣) انظر صحيح البخارى بشرح د البغا٥ /٩٦ وفتح البارى ٧ /٣٥٧

الطائفتين مايعيبهما بل فيه تشريف لهما لما ذكر ولذا افتخر سيدنا جابر بنزول الآية فيهما

٣- (أن الظاهر أن هذا الهم لم يكن عن عزم وتصميم على مخالفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومفارقته لأن ذلك لا يصدر مثله عن مؤمن بل كان مجرد حديث نفس ووسوسة ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ أي ناصرهما [١]وليس فى هذا الهم ما يعيب المؤمنين ولذا لابأس من تعيينهما

المسألة السابعة: هل قاتلت الملائكة مع المؤمنين بأنفسهم حقيقة ؟

عند تفسيره لقوله تعالى (وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ) آل عمران ١٢٣– ١٢٦

عند تفسيره للآيات الكريمة قال الشيخ الخطيب: (وهنا سؤال:

ما هذا المدد السماوىّ؟ وما هى صورته؟ وكيف يكون عمله فى المعركة؟ وهل يكون على هيئة الرجال، أو الفرسان، أو بين الرجال والفرسان؟ أم ماذا؟

والجواب على هذا من وجوه:

أولا: أنه يجب التصديق تصديقا مطلقا بما أخبر به القرآن، وأن الملائكة قد كانوا بالأعداد التي ذكرها الله، وأنهم كانوا جنداً مع جنود الله فى تلك

(١) انظر تفسير الخازن ١ /٢٩٢ وروح المعانى ٤ /٤٣

المعركة.

ثانيا: أن هذا المدد السماوىّ كان روحاً من عند الله، لبست المؤمنين، وأحاطت بهم، فكانت قوة راسخة فى قلوبهم، ودروعاً حصينة على صدورهم، وسيوفاً قاطعة فى أيديهم وما كان لهذه القوى أن تظهر عيانا للناس، وإلا كانت فتنةً لهم، ولكن يجد المؤمنون أثرها فى أنفسهم، كما يجد المشركون مسّها الرعب لقلوبهم

ثالثا: تجسيد هذه القوى السماوية للمسلمين فى الخبر الذي أخبروا به، وتحديد أعدادها، هو لتطمين قلوب المؤمنين، وتثبيت أقدامهم.

رابعا: أن هذه القوى السماوية لو جسّدت لكانت رجالاً وفرساناً، ولو عدّت لكان حسابها فى الرجال والفرسان بثلاثة آلاف من المقاتلين.

خامسا: فى قوله تعالى: «وَما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ» إشارة إلى أن هذا التجسيد، وتحديد العدد لتلك القوى السماوية التي تعمل معهم، إنما هو لتطمين قلوبهم، وليكون لهم من فرحة هذه البشرى قوة يرون منها خاتمة هذه المعركة قبل بدئها، وأنهم هم المنتصرون.

سادسا: كانت أعداد المسلمين يوم بدر نحو ثلاثمائة، وكان حساب المسلم فى قتاله للمشركين يومئذ بعشرة منهم كما يقول الله تعالى: «إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ» (٦٥: الأنفال) ..

فالمسلمون الذين قاتلوا يوم بدر وإن كانوا ثلاثمائة، هم فى قوتهم، وفى حسابهم فى المقاتلين ثلاثة آلاف. وعلى هذا، فإن لنا أن نفهم أن هذه الثلاثة آلاف التي كانت مدداً من السماء يوم بدر، قد كانت قوى سماوية، وأرواحاً علوية لبست المسلمين، فإذا كل رجل منهم عشرة رجال بل عشرة أرواح علوية سماوية، بل عشرة ملائكة.. «وَما يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ

إِلَّا هُوَ وَما هِيَ إِلَّا ذِكْرى لِلْبَشَرِ» (٣١: المدثر) [١].

دراسة النص

من خلال هذا الكلام يتضح أن الشيخ الخطيب يرجح أن الملائكة لم تقاتل مع المؤمنين بنفسها حساً فى غزوة بدر وإنما لبست أرواحهم أرواح المؤمنين لتثبيت قلوب المؤمنين وزيادة قوتهم وإدخال الرعب فى قلوب الكافرين.

وهناك قول آخر ذهب إليه الجمهور وهو أن الإمداد كان حسياً وأن الملائكة قاتلوا فى غزوة بدر مع المؤمنين حقيقة [٢]. وقد خالفهم الشيخ الخطيب كما هو واضح

وبالنظر فى القولين نجد أن القول بأن الملائكة قاتلت يوم بدر قتالاً حقيقياً وهو رأى الجمهور أولى من القول الذى رجحه الشيخ الخطيب و ذلك لما يلى:-

١- ظاهر قوله تعالى﴿فَاضْرِبُواْ فَوْقَ الأَعْنَاقِ وَاضْرِبُواْ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾[٣] فالأية ظاهرة فى وقوع القتال من الملائكة على الأعناق وهى الرؤس[٤] حقيقة

٢- ورود أحاديث صحيحة دالة على أن الملائكة قاتلت يوم بدر قتالاً حقيقياً منها ما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما (بينما رجل من

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٥٧٥- ٥٧٦

(٢) نسبة إلى الجمهور الإمام القرطبى فى تفسيره ٤/ ١٩٢ ١٩٣ والإمام الألوسى فى تفسيره ٩/ ١٧٨ حيث نسبه إلى الجماعة والدكتور محمد محمد أبو شهبة فى السيرة النبوية فى ضوء القرآن والسنة ١٤٥/٢ ط دار القلم دمشق الثالثة ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.حيث نسبه إلى الكثيرين

(٣) البنان أطراف أصابع اليدين والرجلين، انظر لسان العرب ١٣- ٥٩ مادة بنن

(٤) انظر تفسير الألوسى ١٧٨/٩.

المسلمين يشتد فى إثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستقلياً فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فأخضر ذلك أجمع فجاء الأنصارى فحدث بذلك رسول الله ﷺ فقال صدقت هذا من مدد السماء الثالثة [1] ومنها ما روى أنه (جاء رجل من الأنصار بالعباس[2] بن عبد المطلب أسيراً فقال العباس يا رسول الله إن هذا ما أسرنى ولكن أسرنى رجل أجلح من أحسن الناس وجهاً على فرس أبلق ما أراه فى القوم فقال الأنصارى أنا أَسَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: " اسْكُتْ، فَقَدْ أَيَّدَكَ اللهُ تَعَالَى بِمَلَكٍ كَرِيمٍ) [3] فالحديثان الصحيحان تظاهرا على إثبات ما قاله الجمهور من قتال الملائكة يوم بدرقتالاً حقيقياً فهذا

(١) أخرجه الإمام مسلم فى كتاب الجهاد والسير باب الإمداد بالملائكة فى غزوة بدر انظر صحيح مسلم ٣/ ١٣٨٣ (وحيزوم بفتح الحاء وسكون الياء وضم الزاى وهو اسم فرس الملك والخطم الأثر على الأنف) انظر شرح النووى على صحيح مسلم ٨٥/١٢.

(٢) العباس بن عبد الطلب بن هاشم عم رسول الله (ﷺ) خرج فى غزوة بدر مع المشركين مكرهاً وأسر فيها وافتدى نفسه وابن أخيه عقيل ورجع إلى مكة فأسلم وأخفى إسلامه وهاجر قبل الفتح بقليل وشهد الفتح وحنين وثبت فيها توفى سنه ٣٢هـ انظر الإ صابة في تمييز الصحابة ٣ /٦٣١

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ٢/ ٢٦١ ط مؤسسة الرسالة بيروت وقال المحققون إسناده صحيح رجاله ثقات غير حارثه بن مضرب فمن رجال أصحاب السنن وذكره الإمام على بن أبى بكر الهيثمى فى كتاب المغازى والسير باب غزوة بدر ٦ /٩٧ وقال رواه أحمد والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب وهو ثقة وجاء فى تقريب التهذيب (حارثة بن مضرب العبدى الكوفى ثقة) انظر تقريب التهذيب ص ١٤٩ (أجلح الجلح ذهاب الشعر من مقدم الرأس) انظر لسان العرب ٤٢٤/٢ مادة جَلِحَ (والبلق سواد وبياض أبلق فيه سواد وبياض) انظر المرجع السابق ٢٥/١٠.مادة بلق

القول تؤيده القاعدة التى تقول "وأولى الأقوال مادل عليه الكتاب أو السنة "[١] وهنا دل الكتاب والسنة على قتال الملائكة يوم بدرقتالاً حقيقياً ومن الجدير بالذكر أن الملائكة لم تقاتل فى بدر فقط قتالاً حقيقياً بل قاتلت كذلك فى أحد أيضاً بدليل ما روى عن سعد بن أبى وقاص "[٢] قال(«رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلاَنِ يُقَاتِلاَنِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ، كَأَشَدِّ القِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلاَ بَعْدُ»[٣]

المسألة الثامنة: كيف وقع القول من الكافرين لإخْوانهم الذين ماتوا أو قتلوا فى قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كانُوا غُزًّى لَوْ كانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَما قُتِلُوا»آل عمران ١٥٦

عند تفسيره للآية الكريمة، قال الشيخ الخطيب: (هذه دعوة للمؤمنين

---

(١) انظر الإشارة إلى الإيجاز ٢٢٠ وقواعد الترجيح عند المفسرين ١/ ٦٠.

(٢) سعد بن مالك بن أبى وقاص القرشى الزهرى أحد العشرة المبشرين بالجنة روى عن النبى صلى الله عليه وسلم كثيراًوروى عنه سيدنا ابن عمروالسيدة عائشة وغيرهما ومن التابعين سعيد بن المسيب وقيس بن أبى حازم وغيرهما كان مجاب الدعوة توفى سنة ٥٦ انظر الإصابة ٣– ٧٣

(٣) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب المغازى باب قوله تعالى ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلاَ ﴾ آل عمران ١٢٢ ٥ /٩٦ وأخرجه الإمام مسلم فى كتاب الفضائل باب قتال جبريل وميكائيل بلفظ (ﷺ) "رأيت عن يمين رسول الله (ﷺ) وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بياض مارأيتهما قبل ولا بعد يعنى جبريل وميكائيل– عليهما السلام–" وفى رواية آخرى (يقاتلان عنه كأشد القتال) انظر صحيح مسلم ٤/ ١٨٠٢ قال الإمام النووى (فى الحديث بيان كرامة النبى (ﷺ) على الله تعالى وإكرام الله تعالى إياه وفيه بيان أن الملائكة تقاتل و أن قتالهم لم يختص بيوم بدر وهذا هو الصواب خلافا لمن زعم اختصاص فهذا صريح فى الرد عليه، انظر شرح النووى ١٥/ ٦٦.

أن يتجنبوا وساوس الكافرين الذين لا يؤمنون بقضاء الله، ولا يستسلمون لقدره، فإذا مات لهم ميت أو قتل لهم قتيل، وهو يجاهد فى سبيل الله–قالوا هذا القول المنكر، الذي حكاه القرآن عنهم:«لَوْ كانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَما قُتِلُوا» ، وهذا ضلال فى الرأى، وكفر بالله، ودفع لقضائه.. فقد مات من مات وقتل من قتل، حين استوفى كل أجله وهذا الضلال فى الرأى، إنما هو –فوق أنه كفر بالله– هو مبعث حسرة وندم، تمتلىء بهما قلوب الكافرين كمداً وألماً أن ذهب إخوانهم فى هذا الوجه، فكان ذلك سبب موتهم أو قتلهم، ولو أقاموا معهم ما ماتوا وما قتلوا «لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ» ولو أنهم عقلوا وآمنوا، لعلموا أن الموت والحياة بيد الله، ليس لأحد شأن أو تدبير فيهما: «وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» قد أحاط علمه بكل شىء، ونفذ حكمه فى كل شىء وهذا من شأنه أن يدعو الإنسان إلى التسليم والرضا بالشر والخير، والضرّ والنفع.والسؤال هنا: كيف يكون منهم قول لأولئك الذين قتلوا أو ماتوا؟ وللإجابة عن هذا السؤال يتكلف النحاة القول بأن اللام فى «لإخوانهم» بمعنى «عن» والتقدير على هذا: أنهم قالوا عن إخوانهم الذين قتلوا أو ماتوا هذا القول: «لَوْ كانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَما قُتِلُوا» وبهذا التخريج أخذ المفسرون.ونحن لا نقبل أن تخضع كلمات الله لمثل هذا التمحّك الذي يمكن أن يحمل عليه كل كلام..وننظر فنجد القرآن الكريم يعيد هذا القول مرة أخرى، على لسان هؤلاء القوم، فيقول تعالى: «الَّذِينَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطاعُونا ما قُتِلُوا» (١٦٨: آل عمران) فالتزام القرآن للام التعدية بعد القول فى الموضعين، فيه دلالة على إجراء القول على حقيقته، وهو أن يتعدى إلى مفعوله باللام، تقول: قلت له، وقال لى. وعلى هذا تكون «اللام» فى قوله تعالى: «الَّذِينَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ» –فى الموضعين– هى لام التعدية، وأنهم

فعلاً قالوا لإخوانهم وتحدّثوا إليهم ولكن كيف هذا؟ وهؤلاء أحياء وأولئك أموات؟ والجواب –والله أعلم– أن هؤلاء المنافقين أو الكافرين، حين لم يؤمنوا بالله، ولم يستسلموا لحكمه، ويرضوا بقضائه قد تلقوا مصرع من مات منهم فى ميدان القتال، أو فى طريقه إليه، قد تلقوه جزعين مذهولين، كأنهم يستقبلون أمراً لم يكن فى حسابهم أن يقع، لأنهم ينكرون الموت الذي يكون فى غير البيت، أو على غير فراش المرض، ويعدّون مثل هذا الموت خيانة لهم ممن مات منهم به، فتشتد حسرتهم، ويتضاعف ألمهم، ويخرج بهم ذلك إلى شىء من الهلوسة والخبل، فيندبون موتاهم هؤلاء، وينادونهم من قريب نداءات منكرة محمومة: ألم أقل لك يا فلان لا تذهب إلى القتال؟ إنك لو أطعتنى لما أصابك سوء. ألم أحذرك يا فلان عاقبة الأمر الذي انطلقت إليه؟ إنك لو استمعت إلى نصحى لما قطعت حبل حياتك وأنت فى ريعان الصّبا، وفتاء الشباب؟ وهكذا يظلون أياماً وليالى ينادون، ويناجون، ويندبون موتاهم، ويستحضرونهم فى تصوراتهم المريضة، ويرونهم فى مصارعهم تنهشهم السباع وتتخطفهم الطير، فيزداد حزنهم، وتشتد حسرتهم: «لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ» (١)

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب سؤالاً فى الآية الكريمة وهو كيف يصدر هذا القول من الكافرين لأخوانهم الأموات؟ وقد ذكر قولين فى الإجابة عن هذا السؤال:

القول الأول: أن اللام فى «لإِخْوَانِهِم» بمعنى «عن» والتقدير على هذا: أنهم قالوا عن إخوانهم الذين قتلوا أو ماتوا هذا القول: «لَوْ كانُوا

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ /٦٢٣– ٦٢٥

عِنْدَنا ما ماتُوا وَما قُتِلُوا» و قد نسب هذا القول إلى جمهور المفسرين والواقع أن هذا القول هو لبعض المفسرين [١] أما أكثرهم[٢] فعلى أن اللام تعليلية بمعنى لأجل إخوانهم ؛وعلى كلا القولين فهم لم يخاطبوهم ووإنما تحدثوا عنهم بأسلوب الغيبة

القول الثانى: أن اللام للتعدية [٣] وأنهم فعلا قالوا لإخوانهم وتحدّثوا إليهم وبيان ذلك أن هؤلاء المنافقين أو الكافرين، حين لم يؤمنوا بالله، ولم يستسلموا لحكمه، ويرضوا بقضائه قد تلقوا مصرع من مات منهم فى ميدان القتال، أو فى طريقه إليه، قد تلقوه جزعين مذهولين، فأصابهم الهلوسة والخبل فجعلوا يندبون موتاهم هؤلاء، وينادونهم من قريب نداءات

(١) انظر تفسير ابن كثير ٢ /١٤٧ والتفسير المنير ٤ /١٣٥

(٢) منهم الإمام الزمخشرى ١ /٤٣٠ والإمام الرازى ٩ / ٤٠٠ والإمام البيضاوى ٢ /٤٤ والإمام أبوحيان ٣ /٤٠٠ والإمام ابن عادل ٦ /٦ والإمام أبو السعود ٢ /١٠٣ والإمام الشهاب انظر حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي، للإمام شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري ٣ /٧٣– ٧٤ ط دار صادر بيروت و الشيخ البروسوى ٢ /٩٣ والإمام الشوكانى ٤٥٠/١ والإمام ابن عاشور ٤ /١٤١

(٣) من معانى اللام التعدية نحو مَا أضْرب زيدا لعَمْرو وَمَا أحبه لبكر وبمعنى عَن نَحْو قَوْله تَعَالَى {وَقَالَ الَّذين كفرُوا للَّذين آمنُوا لَو كَانَ خيرا مَا سبقُونَا إِلَيْهِ}الأحقاف١١ والتعليل. نحو: قوله تعالى {لإِيلَافِ قُرَيْش} قريش١ ونحو زرتك لشرفك.وأصل معانيها الاختصاص: نحو: الجنة للمؤمنين.انظر الجنى الدانى في حروف المعاني للإمام بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي ٩٦– ٩٩ المحقق: د فخر الدين قباوة–الأستاذ محمد نديم فاضل الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان الأولى، ١٤١٣ هـ– ١٩٩٢ ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب للإمام عبد الله بن يوسف بن أحمد المعروف بابن هشام ٢٧٥– ٢٧٦– ٢٨٢– ٢٨٣– ٢٨٤ المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله الناشر: دار الفكر– دمشق السادسة، ١٩٨٥م

منكرة محمومة: ألم أقل لك يا فلان لا تذهب إلى القتال؟ إنك لو أطعتنى لما أصابك سوء، ألم أحذرك يا فلان عاقبة الأمر الذي انطلقت إليه؟ ويستمرون أياماً وليالى ينادون، ويناجون، ويندبون موتاهم، ويستحضرونهم فى تصوراتهم المريضة وقدرجح الشيخ الخطيب هذا القول مخالفاً قول الجمهور

وبالنظر فى القولين أرى أن الراجح أن اللام ليست تعدية كمارجح الشيخ الخطيب بل هى لام التعليل وأنهم لم يخاطبوهم وإنما تحدثوا عنهم بأسلوب الغيبة كمارجح الجمهور لأن سياق الآيات المتمثل فى قوله (مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا) فى نفس الآية وفى قوله بعدها (لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا) آل عمران ١٦٨ يرجح ذلك فلو كان هؤلاءالأخوان مخاطبين من قبل الكفار لقالوا مامتم وماقتلتم ولقالوا لو أطعتمونا والقاعدة تقول (أن يشهد بصحة القول سياق الكلام ويدل عليه ما قبله أو ما بعده) (١)

المسألة التاسعة: كيف يسمّى الكفار إخوان للمؤمنين فى قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوانِهِمْ إِذا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كانُوا غُزًّى لَوْ كانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَما قُتِلُوا» آل عمران ١٥٦

عند تفسيره للآية الكريمة قال الشيخ الخطيب: (كيف يسمّون إخوانهم، وهؤلاء كافرون وأولئك مؤمنون–نقول–والله أعلم–:

أولاً: أن هؤلاء الكافرين كانوا فى جماعة المؤمنين أولاً، فلما كانت وقعة أحد، ورأوا ما رأوا مما أصاب المسلمين، ساء ظنّهم بالله الذي آمنوا به، ثم بلغ بهم سوء الظن إلى الارتداد عن الإسلام–فتسميتهم إخواناً لهؤلاء المؤمنين تذكير لهم بالدين الذي كانوا عليه، ودعوة مجدّدة من الله

(١) انظر تفسير الإمام ابن جزى ١٩/١.

إليهم ليدخلوا فيه، بعد أن خرجوا منه.

وثانياً: فى هذه التسمية للكافرين بأنهم إخوان لأولئك المؤمنين الذين قتلوا فى سبيل الله فضح لهم، ومواجهة صريحة بالحكم الذي حكم الله به عليهم وهو أنهم كافرون، وفى هذا ما يجعلهم يتعرفون إلى أنفسهم، ويرون الهاوية التي سقطوا فيها، وهم يقولون هذه المقولات المنكرة ، وأنهم إذا كان عند أحدهم شك فى أن هذه المقولات التي يقولها لا تدخل به إلى مداخل الكفر، فليعلم أنه يخدع نفسه، ويضلّلها، فما هو بعد هذا من المؤمنين فإما أن يتوب ويرجع إلى الله، وإما أن يمضى فى طريقه، مع ضلاله وكفره، وانظر فى قوله تعالى: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقالُوا لِإِخْوانِهِمْ إِذا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كانُوا غُزًّى لَوْ كانُوا عِنْدَنا ما ماتُوا وَما قُتِلُوا» . تجد أن الله سبحانه، قد حكم عليهم أولاً بأنهم كافرون، ثم أكّد كفرهم هذا بأنهم كانوا إخواناً لأولئك المؤمنين. وأنهم منذ قالوا هذا القول ليسوا من الإيمان ولا المؤمنين فى شىء. (١)

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب سؤالاً وهو كيف يُسمّى الكفار إخوان للمؤمنين وذكر فى إجابة هذا السؤال سببين:

الأول: أن هؤلاء كانوا مسلمين ثم ارتدوا لما رأوا ماحدث للمسلمين فى غزوة أحد فتسميتهم إخواناً لهؤلاء المؤمنين تذكير لهم بالدين الذي كانوا عليه، ودعوة مجدّدة من الله إليهم ليدخلوا فيه، بعد أن خرجوا منه.

الثانى: فى هذه التسمية للكافرين بأنهم إخوان لأولئك المؤمنين الذين قتلوا فى سبيل الله فضح لهم، ومواجهة صريحة بالحكم الذي حكم الله به عليهم

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ / ٦٢٥- ٦٢٦ .

وهو أنهم كافرون، وفى هذا ما يجعلهم يتعرفون إلى أنفسهم، ويرون الهاوية التي سقطوا فيها فإما أن يتوبوا ويرجعوا إلى الله، وإما أن يمضوا فى طريقهم، مع ضلالهم وكفرهم وقد اقتصر على هذين السببين مما يعنى ترجيحه لهما.

وفى سبب التسمية قول آخر قاله الجمهور حيث قالوا إن المراد بالكافرين هم المنافقون [١] والمراد بالأخوة الْأُخُوَّةَ فِي النَّسَبِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَإِلَى عَادٍ أَخاهُمْ هُوداً) [الْأَعْرَافِ: ٦٥] (وَإِلى ثَمُودَ أَخاهُمْ صَالِحاً) [الْأَعْرَافِ: ٧٣] فَإِنَّ الْأُخُوَّةَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ أُخُوَّةُ النَّسَبِ لَا أُخُوَّةُ الدِّينِ، إِذْ كَانَ قَتْلَى أُحُدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَكْثَرُهُمْ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَلَمْ يُقْتَلْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ. وَقِيلَ: خَمْسَةٌ وقيل ستة وَيَكُونُ الْقَائِلُونَ مُنَافِقِي الْأَنْصَارِ جَمَعَهُمْ أَبٌ قَرِيبٌ، أَوْ بَعِيدٌ أو الْأُخُوَّةِ الْمُشَاكَلَةَ فِي الدِّينِ وَالتَّآلُفِ، كَقَوْلِهِ (فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْواناً) آل عمران ١٠٣، وَاتَّفَقَ أَنْ صَارَ بَعْضُ الْمُنَافِقِينَ مَقْتُولًا فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ فَالَّذِينَ بَقُوا مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَالُوا ذَلِكَ [٢]

وقد خالف الشيخ الخطيب قول الجمهور كما هو واضح.

وبالنظر فى الأقوال أرى أن قول الجمهور أن سبب التسمية بالأخوة

---

(١) انظر التفسير الحديث للشيخ محمد عزة دروزة ٢٥١/٧ الناشر: دار إحياء الكتب العربية– القاهرة ١٣٨٣ هـ

(٢) منهم الإمام البغوى ٢ /١٢٣ و منهم الإمام الزمخشرى ١ /٤٣٠ ومنهم الإمام ابن الجوزى فى زاد المسير في علم التفسير ١ /٣٣٨ ومنهم الإمام الرازى ٩ /٤٠٠ والإمام القرطبى ٤ /٢٤٦ والإمام البيضاوى ٢ /٤٥ والإمام النسفى ١ /٣٠٤ ، ومنهم الإمام أبوحيان ٣ /٤٠٠ ومنهم الإمام الخازن ١ /٣١١ ومنهم الإمام الشوكانى ١ /٤٥٠ والشيخ البرسوى ٢ /١١٤ والشيخ محمد بن عمر نووي الجاوي ١ / ١٦٢ والعلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري ٥ /٢٠٦ والدكتور محمد سيد طنطاوى ٢ /٣١٠ والدكتور وهبة الزحيلى ٤ /١٣٧

الاشتراك فى النسب أو المعتقد أولى مما اختاره الشيخ الخطيب و أن السبب الأول: وهو الاشتراك فى النسب هو الأولى لما يلى:

١- أن قصة مقتل أحد المنافقين وهو قزمان فى غزوة أحد لم تثبت [١] وعلى فرض صحتها فهو واحد لاجماعة ولفظ الآية يدل على أن الحديث عن جماعة ولم يثبت قتل جماعة من المنافقين فى أحد حتى يراد الأخوة فى المعتقد

٢- أن شهداء أحد كان أكثرهم من الأنصار والقليل كانوا من المهاجرين فكان هناك صلة قرابة بين المنافقين وبين الشهداء الذين أكثرهم من الأنصار ويؤيد ذلك الحديث الذى روى عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أُصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ مِنْهُمْ حَمْزَةُ) [٢]

---

(١) قزمان بن الحارث حليف بني ظفر قيل مات كافراً يوم أحد وقيل قتل نفسه وكان منافقاً. انظرالإصابة ٥ /٤٤٠ قال الإمام ابن حجر (جزم بن الْجَوْزِيِّ فِي مُشْكِلِهِ أَنَّ قُزْمَانُ الظُّفُرِيُّ وَكَانَ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ فَعَيَّرَهُ النِّسَاءُ فَخَرَجَ حَتَّى صَارَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ ثُمَّ صَارَ إِلَى السَّيْفِ فَفَعَلَ الْعَجَائِبَ فَلَمَّا انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ الْمَوْتُ أَحْسَنُ مِنَ الْفِرَارِ فَمَرَّ بِهِ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ فَقَالَ لَهُ هَنِيئًا لَك بِالشَّهَادَةِ قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي مَا قَاتَلْتُ عَلَى دِينٍ وَإِنَّمَا قَاتَلْتُ عَلَى حَسَبِ قَوْمِي ثُمَّ أَقْلَقَتْهُ الْجِرَاحَةُ فَقَتَلَ نَفْسَهُ قُلْتُ يعنى ابن حجر وَهَذَا الَّذِي نَقَلَهُ أَخَذَهُ مِنْ مَغَازِي الْوَاقِدِيِّ وَهُوَ لَا يَحْتَجُّ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ فَكَيْفَ إِذَا خَالَفَ) انظر فتح البارى ٧ /٤٧٢ ، و الواقدي هو محمد بن عمر الواقدي متروك توفي سنة ٢٠٧هـ، انظر تقريب التهذيب ٤٩٨.

(٢) أخرجه الإمام الترمذى فى كتاب التفسير بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ النَّحْلِ ٥ /٢٩٩ وقال «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ» وقال الألبانى حسن صحيح الإسناد وأخرجه الإمام الحاكم ٢ /٣٩١ وقال هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ووافقه الإمام الذهبى

٣- حمل الأخوة على القرابة فى النسب هو المتبادر إلى الذهن (وتبادر المعنى إلى الذهن دليل على ظهوره ورجحانه) [١] أما ما اختاره الشيخ الخطيب من أن سبب التسمية أن هؤلاء كانوا مسلمين ثم ارتدوا لما رأوا ماحدث للمسلمين فى غزوة أحد فتسميتهم إخواناً لهؤلاء المؤمنين تذكير لهم بالدين الذي كانوا عليه، ودعوة مجدّدة من الله إليهم ليدخلوا فيه بعد أن خرجوا منه فيرد عليه بأنه لم يثبت فى حديث صحيح ارتداد بعض المسلمين عن الإسلام بعد ماحدث فى غزوة أحد

أما السبب الثانى فيرد عليه بأن ترغيبهم فى التوبة يتنافى مع فضحهم

المسألة العاشرة: المراد بالغلول فى قوله (وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) آل عمران ١٦١

عند تفسيره للآية الكريمة قال الشيخ الخطيب: (الغلّ: أخذ الشيء خفية.. يقال: غلّ الشيء إغلالاً: إذا أخذه خلسة، ويقال: أغلّ الجازر إذا سرق من اللحم شيئاً مع الجلد، والغلّ: الحقد الكامن فى الصدور، والغلّ: الخيانة، والذي عليه المفسرون فى هذه الآية أنها نزلت فى قطيفة حمراء اختفت من الغنائم يوم بدر[٢]، فقال بعض المنافقين لعل النبىّ أخذها وقيل

(١) انظر التسهيل ١ /١٩

(٢) هذا السبب مختلف فيه حيث أخرجه الإمام الترمذى فى كتاب التفسير بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ٥ /٢٣٠ وقال «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ» وَقَدْ رَوَى عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، نَحْوَ هَذَا وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وصححه الألبانى وأخرجه الإمام زين الدين محمد المعروف بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي فى الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي ١ / ٤١٣- ٤١٤ المحقق: =

إنها نزلت فى أحداث أحد، حيث ترك جماعة الرماة مكانهم الذي أقامهم رسول الله ﷺ فيه، وذلك حين رأوا الهزيمة فى المشركين، وقد امتدت أيدى بعض المسلمين إلى ما تركوا من متاع وسلاح، فقال الرماة:لعلّ رسول الله ﷺ لا يقسم الغنائم بيننا كما فعل فى غنائم بدر، ويقول كما قال يومها: «من أخذ شيئا فهو له» فيذهب إخواننا بالغنائم، وليس لنا منها شىء. فتركوا مكانهم، واندفعوا نحو الغنائم، يأخذون نصيبهم منها، فكان الذي كان(١). والرأى الأول: بعيد، إذ كان قد مضى عام على معركة بدر،

=أحمد مجتبى الناشر: دار العاصمة الرياض وقال أخرجه التِّرْمِذِيّ من حَدِيث خصيف عَن مقسم عَن ابْن عَبَّاس وَحسنه، وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ وَأَبُو يعْلى وَابْن عدي والواحدي، كلهم من هَذَا الْوَجْه وَأعله ابْن عدي بخصيف، فَالْحَدِيث ضَعِيف وَوهم من حسنه، كالجلال السُّيُوطِيّ اغْتِرَارًا بتحسين التِّرْمِذِيّ لَهُ. قال ابن عدى خصيف بن عَبد الرحمن من أهل حران، يُكَنَّى أبا عون. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عِصْمَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أحمد بن حنبل يقول عَبد الكريم الجزري وخصيف وسالم الأفطس، وَعلي بن بذيمة كلهم من أهل حران وقال خصيف أضعفهم وشيخ بني عُيَينة يضعفه. وقيل ليحيى بن مَعِين فعبد الكريم أحب إليك أو خصيف قال عَبد الكريم أحب إلي وخصيف ليس به بأس انظر الكامل في ضعفاء الرجال للإمام أبى أحمد بن عدي الجرجاني ٣ /٥٢٣- ٥٢٨، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض. شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت-لبنان الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م وجاء فى تقريب التهذيب ١٩٣ خصيف بالصاد المهملة مصغر بن عبد الرحمن الجزري أبو عون صدوق سيء الحفظ خلط بآخره، ورمي بالإرجاء مات سنة سبع وثلاثين ومائة وقيل غير ذلك

(١) ذكره الإمام علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، فى أسباب نزول القرآن، ص ١٣١ المحقق: كمال بسيوني زغلول الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، ١٤١١ هـ عن الكلبى ومقاتل بدون إسناد وقال المحقق الكلبي متهم بالكذب، والكلبى هو محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي النسابة المفسر متهم بالكذب ورمي بالرفض مات سنة ١٤٦ هـ انظر تقريب التهذيب ٤٧٩.

ولو كان لقولة المشركين يومئذ أثر لما تركت هذه الفرية تعيش فى الناس عاما دون أن ينزل قرآن فى تفنيدها، وتكذيب مفتريها.

والخبر الثاني: ضعيف، ووجه ضعفه أن المسلمين كانوا يعلمون فى أحد حكم الله فيما يقع لأيديهم من مغانم، حيث كانت سورة الأنفال قد نزلت فى أعقاب بدر، وفيها قوله تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ..» (٤١: الأنفال). والرأى عندنا–والله أعلم–أن الغلّ هذا من الحقد، واشتمال النفس على البغضاء للناس. وهذا ما لا يكون من نبىّ أبداً، إذ كانت مهمة الأنبياء نزع ما فى الصدور من عداوات وأحقاد، وغسل ما فى النفوس مما تنطوى عليه بغضاء وضغينة. إنهم أسوة الإنسانية فى السلامة من هذا الداء داء الحقد الدفين الذي إن شاع فى جماعة أكلها كما تأكل النار الحطب، أو فشا فى أمة قضى عليها، وحصدها، كما يحصد الوباء النفوس والمناسبة هنا قريبة، والموقف داع إلى إلفات النبىّ الكريم ﷺ إلى هذا الداء، وتحذيره منه.ففى أحداث أحد، وفى أعقابها، فرغ النّاس من المعركة، وشغلوا بالحديث عنها، والتعليق على مواقف الناس منها وفى المسلمين من خالف رسول الله ﷺ، وتخلّف عن القتال فى معركة أحد.وفى المسلمين من تحوّل عن موقفه الذي أمره الرسول بالوقوف عنده، سواء كان للمسلمين النصر، أو كانت عليهم الهزيمة وفى المسلمين من قاتل، وأبلى فى القتال.. ثم حين استشعر الهزيمة انهزم، وأعطى العدوّ ظهره وفى جوانب المعركة، وعلى حواشيها.. كلام يدور، تحرّكه أفواه المنافقين، وتلتوى به ألسنتهم، وتتغامز معه عيونهم.

هذا، والنبىّ الكريم ﷺ يسمع، ويرى كلّ هذا، ويسوؤه أن يكون فى أصحابه هذا الذي يسمعه ويراه.. فيحزن لذلك ويأسى. وقد صفح الله عن

المؤمنين وعفا عنهم، وشملهم جميعاً برحمته وغفرانه. وكان على النبىّ ﷺ أيضاً أن يصفح ويغفر. فجاء أمر الله سبحانه وتعالى، يدعوه إلى الصفح ويغريه به، بعد أن يرى النبىّ ﷺ الصورة الكريمة التي له عند الله، والتي ينبغى أن يكون عليها، وأن يحتفظ بها على هذا الوضع العلوىّ الوضيء. «فَبِما رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ»آل عمران ١٥٩ ولقد عفا الرسول ﷺ عنهم، واستغفر لهم، وشاورهم فى كل أمر ذى بال يعرض له. ولكن النبىّ ﷺ–وهو بشر–قد تطلع عليه صور من أحداث أحد، فتحرك أشجاناً، وتثير أسى.

فجاء قوله تعالى: «وَما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ»–ليشنّع على الحقد، وليستبعد وقوعه من أي نبىّ من أنبياء الله، وليجعله جرماً من أغلظ الجرائم، حتى ليلتزم صاحبه، ويصحبه إلى يوم القيامة، كما التزمه وصحبه فى صدره، وبين جنبيه وما أروع هذا العطف الإلهى الذي يفاض على النبىّ الكريم ﷺ ، وهو فى مقام التأديب، والتحذير من أن يحمل قلبه غلا، وحقدا. فلا يواجهه المولى سبحانه وتعالى بهذا الخطاب، ولا يلقاه به وحده–لطفاً وكرماً–بل يتجه الأمر إلى الأنبياء جميعا. «وَما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ» فما أعظم هذا المقام، وما أكرم تلك المنزلة، التي نزلها محمد ﷺ من منازل الرضوان والإحسان عند ربّه

وعند تفسيره لقوله تعالى (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ) آل عمران (١٦٤)

قال فى هذه الآية الكريمة ما يزكّى الرأى الذي ذهبنا إليه فى تفسير

قوله تعالى: «وَما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ» وهو أن الغلّ من الحقد، لا من الغلول بمعنى الخيانة..ففى هذه الآية:أولا: تذكير النبىّ الكريم ﷺ بأنه رحمة أرسلها الله للناس، ومنّة منّ الله بها عليهم، بما يتلو عليهم من آيات الله، وبما يفتح لهم من طاقات النور، وبما يفيض عليهم من مواطر الهدى، فيطهرهم من أرجاس الكفر والضلال، ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويفتح قلوبهم المظلمة إلى حيث مطالع الهدى والنور، ويوقظ عقولهم النائمة الغافية لتتصل بهذا الكون وتطالع فى صفحات الوجود وعلى قسمات الموجودات، بعض ما أبدعت قدرة الخالق العظيم، وما وسع علمه.

وهنا يرى الرسول ﷺ–مع عظم المسئولية التي يحملها، مدى الخير الذي يسوقه الله على يديه إلى الناس، الذين هو منهم وهم منه، فيحمله ذلك على أن يبالغ فى تحرّى الدقة البالغة فى ألا يشوب هذه النعمة العظيمة كدر، أو يعلق بها أذى، حتى تصل إلى مكانها من الناس صافية، مشرقة، طيبة..

وهذا ما يجعل الرسول الكريم ﷺ مستعدا لتحمّل الأذى فى سبيل رسالته، متجاوزا عن كل ما يعرض له فى طريقه، من حماقات الحمقى وسفاهات السفهاء، فإذا دعى من ربّه إلى أن يكظم غيظه، ويعفو عن الناس، ويلين لهم، ويستغفر للمسيئين منهم، وجدت تلك الدعوة الكريمة من قلب الرسول مكانا، ووجد منها الرسول الكريم ﷺ ما تهفو إليه نفسه، ويناجيه به وجدانه.

وثانيا: فى الآية الكريمة أيضا، يرى المؤمنون ما آتاهم الله من فضله، وما أوسع لهم فى برّه وكرمه، إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم، يعرفون وجهه، ويأنسون إليه، ويتلقون من بين يديه ما يتلّقى هو من ربّه من نفحات

ورحمات، يسوقها إليهم، فيعيدهم خلقاً جديداً، فإذاهم ناس غير الناس، وقوم غير القوم. قد أشرقت قلوبهم بنور الحق، واستنارت عقولهم بأضواء المعرفة. «وَإِنْ كانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ». وتلك نعم من الله سابغة، وأفضال غامرة، ينبغى أن يذكروها، ويؤدوا شكرها، إيماناً بالله، وجهاداً فى سبيل الله، وطاعة وولاء لرسول الله ﷺ الذي حمل إليهم هذا الخير، وغرسه فى مغارسه، ورواه من خفقات قلبه، ومسارب وجدانه(١).

دراسة النص

ذكر الشيخ الخطيب قولين فى المراد بالغلول:

الأول: أنه الخيانة والمعنى نفى الخيانة عن الأنبياء جميعاً فلا يصح لنبى أن يخون وهذا القول هو قول الجمهور(٢).

---

(١) انظر التفسير القرآنى ٢ / ٦٢٩- ٦٣٥.

(٢) منهم الإمام الطبرى فى تفسيره ٧ /٣٥٤- ٣٥٥ والإمام إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج فى معاني القرآن وإعرابه ١ /٤٨٣- ٤٨٥ المحقق: عبد الجليل عبده شلبي الناشر: عالم الكتب- بيروت الأولى ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م، والإمام الواحدى فى الوجيز ٢٤٠ والإمام الزمخشرى ١ / ٤٣٣- ٤٣٤ والإمام ابن عطية ١ /٥٣٦ والإمام الرازى ٩ / ٤١٣-٤١٤ والإمام القرطبى ٤ /٢٥٥-٢٥٦ والإمام البيضاوى ٢ /٤٦ والإمام النسفى ١ /٣٠٧ والإمام ابن جزى ١ /١٧٠ والإمام أبحيان ٣ / ٤١٢-٤١٣ والإمام ابن كثير ٢ /١٥١ والإمام أبى السعود ٢ /١٠٦ والإمام الشوكانى ١ /٤٥٢ والإمام الألوسى ٤ /١٠٩- ١١٠ والإمام محمد بن عمر نووي الجاوي ١ /١٦٤ والإمام ابن عاشور ٤ /١٥٤- ١٥٥ والشيخ أبو زهرة ٣ /١٤٨٣-١٤٨٤ حيث قال المعنى الذي يجري عليه جمهور المفسرين بأن المراد بالغلول المنفي عن الرسول وسائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين هو الغلول المادي في شئون المادة، ولم تتعرض الآية الكريمة للغلول المعنوي وهو كتمان ما أنزل الله تعالى وعدم بيانه ولكن قال بعض العلماء: إن الغلول المنفي عن الأنبياء هو كتمان ما أنزل الله تعالى وعدم بيانه؛ لأن الغلول المادي غير متصور الوقوع، ولكن السياق =

القـول الثـانـى: أن المـراد بـالغلول الحقد فالآيـة لنفـى الحقد عن الأنبيـاء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وقد رجح الشيخ الخطيب هذا القول مخالفاً قول الجمهور محتجاً بضعف روايات سبب النزول ومحتجاً بأن السياق فى غزوة أحد حيث إن النبىّ ﷺ – وهو بشر – قد تطلع عليه صور من أحداث أحد، فتحرك أشجاناً ، وتثير أسى

فجاء قوله تعالى: «وَما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ»–ليشنّع على الحقد، وليستبعد وقوعه من أي نبىّ من أنبياء الله، وليجعله جرما من أغلظ الجرائم، حتى إنه ليلتزم صاحبه، ويصحبه إلى يوم القيامة، كما التزمه وصحبه فى صدره، وبين جنبيه ومستدلاً بقوله تعالى لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ) آل عمران ١٦٤ فالنبى ﷺ هو رحمة الله للعالمين جاء لتطهير الناس من الأخلاق الذميمة وتحليتهم بالأخلاق الفاضلة فلايتصور أن يتصف بالحقد

وبالنظر فى القولين نجد أن القول بأن الغلول هو الخيانة وأن المراد به الخيانة المادية كما هو رأى الجمهور أرجح مما ذهب إليه الشيخ الخطيب من أنه الحقد لأنه يؤيده–أعنى قول الجمهور–قرينة فى الآية نفسها وهى قوله تعالى (يَأْتِ بِمَا غل يَوْم الْقِيَامَة) فكون المأتى به مادياً

=لَا يؤيد هذا المعنى؛ لأن السياق كله فيما قبله وما بعده يدل على أنه في الحرب وما يتعلق بها من غنائم أغرت الرماة وأخرجتهم من مَحَارِسِهم ولما يجئ بعد ذلك من تعميم الحكم لكل من يغل غير الأنبياء من حيث إنه يأتي بما غل يوم القيامة اهـ والشيخ محمد سيد طنطاوى فى التفسير الوسيط٢ /٣٢٠– ٣٢١ والدكتور وهبة الزحيلى فى التفسير المنير ٤ / ١٤٦– ١٤٧

أظهر من كونه معنوياً كالحقد والقاعدة تقول (القول الذى تؤيده قرائن السياق مرجح على ما خالفه) [1]

ويؤيد ذلك الأحاديث الصحيحة ومنها ماروى عن أبى هريرة (قال قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ الغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: " لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ "[2]

ومنها قوله ﷺ " «من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا مخيطاً، فما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيامة» "[3] ، فهذان الحديثان يدلان على

---

(١) انظر أضواء البيان ١ /١٩٢ وقواعد الترجيح ١ /٢٩٩

(٢) أخرجه الإمام البخارى فى كتاب الجهاد والسير بَابُ الغُلُولِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ} [آل عمران: ١٦١]٤ /٧٤ و أخرجه الإمام مسلم في كتاب الإمارة باب غلظ تحريم الغلول٣ / ١٤٦١ (أَصْلُ الْغُلُولِ الْخِيَانَةُ مُطْلَقًا ثُمَّ غَلَبَ اخْتِصَاصُهُ فِي الِاسْتِعْمَالِ بِالْخِيَانَةِ فِي الْغَنِيمَةِ (أُلْفِيَنَّ) بِضَمِّ الهمزة وبالفاء المكسورة أى لا أجدن أَحَدَكُمْ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ وَمَعْنَاهُ لَا تَعْمَلُوا عَمَلًا أَجِدُكُمْ بِسَبَبِهِ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ (والثغاء) بضم الثاء صوت الشاة والرغاء بضم الراء صوت البعير والحمحمة بفتح الحائين صوت الفرس عند العلف وهو دون الصهيل (الصامت) الذهب والفضة أو ما لا روح فيه (والرقاع) الثياب (وتخفق) تضطرب إذا حركتها الرياح وقيل تلمع) انظر شرح النووى لصحيح مسلم ١٢/ ٢١٦– ٢١٧ وفتح البارى ٦/ ١٨٥– ١٨٦ .

(٣) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الإمارة باب تحريم هدايا العمال (مخيطاً) هو الإبرة. انظر صحيح مسلم مع شرح الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي ٣ / ١٤٦٥.

أن المأتى به مادى وقد ترجم الإمام البخارى بالآية الكريمة محل البحث عند ذكر الحديث الأول: أما استدلال الشيخ الخطيب بأن السياق يعين على تفسير الغلول بالحقد فيرد عليه بأن السياق أعون وأظهر على تفسير الغلول بالخيانة (إذ الْأَظْهَرُ أَنَّ الآية عطفت عَلَى مَجْمُوعِ الْكَلَامِ عطف الْغَرَض على الْغَرَضِ وَمَوْقِعُها عَقِبَ جُمْلَةِ: (إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلا غالِبَ لَكُمْ) [آل عمرَان: ١٦٠]. الْآيَةَ لِأَنَّهَا أَفَادَتْ أَنَّ النَّصْرَ بِيَدِ اللَّهِ والخذل بِيَدِهِ، وَذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ التَّحْرِيضَ عَلَى طَلَبِ مَرْضَاتِهِ لِيَكُونَ لَطِيفًا بِمَنْ يُرْضُونَهُ. وَإِذْ قَدْ كَانَتْ هَذِهِ النَّصَائِحُ وَالْمَوَاعِظُ مُوَجَّهَةً إِلَيْهِمْ لِيَعْمَلُوا بِهَا فِيمَا يُسْتَقْبَلُ مِنْ غَزَوَاتِهِمْ، نُبِّهُوا إِلَى شَيْءٍ يَسْتَخِفُّ بِهِ الْجَيْشُ فِي الْغَزَوَاتِ، وَهُوَ الْغُلُولُ لِيَعْلَمُوا أَنَّ ذَلِكَ لَا يُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى فَيَحْذَرُوهُ وَيَكُونُوا مِمَّا هُوَ أَدْعَى لِغَضَبِ اللَّهِ أَشَدَّ حَذَرًا فَهَذِهِ مُنَاسَبَةُ التَّحْذِيرِ مِنَ الْغُلُولِ) [(١)]، (والكلام في غزوة أحد وما فيها من عبر وما بينه الله سبحانه وتعالى من أحكام ومناسبة هذه الآيات لهذه الغزوة أن فى الآيات بيان ما يجب من مراعاة الأمانة بالنسبة للغنائم في الحروب، وذلك أن الرماة الذين خالفوا أمر النبي-ﷺ-قد خالفوه لأنهم خشوا أن ينفرد المقاتلون بالغنيمة دونهم؛ إذ ظنوا أن من يستولي على شيء فهو له، وهم بموقفهم موقف الحراسة لظهور المقاتلين سيُحرمون إن لم يقاتلوا، فبينت هذه الآيات بالإشارة أنه لَا قسمة قبل انتهاء المعركة، وأن الغنيمة لَا يختص بها فريق دون فريق، وأن الغنيمة نتيجة النصر، والنصر ثمرة تعاون الجميع، فحق أن تقسم الثمرة على الجميع) [(٢)]

(١) انظر التحرير والتنوير ٤ /١٥٤ .
(٢) انظر زهرة التفاسير ٣ / ١٤٨٢.

ومعنى قول الله تعالى: (وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ) بناءً على ماسبق (ما ساغ وما صح لنبي أن يخون، فالنفي هنا نفي للشأن، أي ليس من شأن النبي أن يخون، والتنكير هنا للتعميم، فليس من شأن أي نبي يتكلم عن الله تعالى أن يخون، وإذا كان التنكير للتعميم لأنه تنكير في مقام النفي، فمؤدى الكلام أن النبوة والغلول نقيضان لا يجتمعان [1]

(١) انظر زهرة التفاسير ٣ / ١٤٨٣

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد،،،

فقد شرفت وسعدت بمصاحبة الشيخ الخطيب من خلال دراستى للمسائل التى خالف فيها جمهور العلماء فى سورتى البقرة وآل عمران ونهلت من معينه الصافى وأسلوبه العذب وعلمه الغزيروألفاظه الجزلة وشخصيته التفسيرية المتميزة وقد ظهر لى من خلال هذا العمل ما يلى:

١- لم يكن الشيخ الخطيب عالة على من سبقه من المفسرين بل كان له شخصيته المستقلة وطابعه المتميز فى تفسيره ومخالفتة للجمهور تدل على قوته العلمية وكانت هذه المخالفه مبنية على أدلة ولم تكن لمجرد المخالفة.

٢- ليس قول الجمهور دائماً هو الراجح بل أحياناً يكون الرأى المخالف له أرجح منه وهذا يتضح من خلال بعض المسائل فى هذا البحث.

٣- أن رجحان رأى الجمهور ليس لكونه رأى الجمهور فقط بل لا نضمام مرجحات أخرى.

٤- أن الحقيقة تقدم على المجاز ولا يعدل إليه إلا لضرورة وكذا لا يعدل عن ظاهر القرآن إلا لدليل

٥- يجب حمل كلام الله تعالى على المعروف من كلام العرب دون غيره

٦- أن الجنة التى أهبط منهاسيدنا آدم عليه السلام وزوجته هى جنة المأوى كماهو رأى الجمهور لقوة الأدلة الدالة على ذلك

٧- أن النسخ جائز عقلاً وواقع فى القرآن فعلاً والشيخ الخطيب لم يكن مصيباًفى ترجيحه عدم وقوعه فى القرآن.

٨- أن أن سيدنا عيسى عليه السلام رفع إلى السماء رفعاً حسياً بجسده وروحه وسيعود إلى الأرض قبل قيام الساعة للأدلة الواضحة الدالة على ذلك والشيخ الخطيب لم يكن مصيباً فى ترجيحه أن الرفع معنوى وفى تشكيكه فى عودته

٩- أن الملائكة قاتلت مع المؤمنين قتالاً حقيقياً فى غزوة بدر لقوة الأدلة الدالة على ذلك

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

دكتور/ وليد عبد الحليم محمد زايد

المصادر والمراجع

١. الإبهاج فى شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضى ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوى تأليف الإمام على بن عبد الكافى السبكى وولده تاج الدين عبد الوهاب بن على السبكى ، ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م

٢. أحكام القرآن للإمام أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان الأولى، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م

٣. الإحكام في أصول الأحكام للإمام علي بن محمد الآمدي ، ط مكتبة صبيح، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٨م.

٤. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم للإمام محمد بن محمد بن مصطفى المعروف بأبى السعود، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت

٥. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر : دار الكتاب العربي الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٦. أسباب نزول القرآن للإمام علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، المحقق: كمال بسيوني زغلول الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى، ١٤١١ هـ

٧. الإشارة إلى الإيجاز للإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي، ط دار الحديث القاهرة

٨. الإصابة في تمييز الصحابة للإمام: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر : دار الجيل بيروت الأولى ، ١٤١٢هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي

٩. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للإمام محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت– لبنان ١٤١٥ هـ– ١٩٩٥ م،
١٠. إعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت، الأولى، ١٤١١هـ– ١٩٩١م
١١. الأعلام لخير الدين الزركلى ، ط دار العلم للملايين بيروت الخامسة (مايو) ١٩٨٠م
١٢. إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم للإمام عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر الأولى، ١٤١٩ هـ– ١٩٩٨م
١٣. الأم للإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعى، الناشر: دار المعرفة بيروت سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م
١٤. أنوار التنزيل وأسرار التأويل للإمام ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي– بيروت الأولى– ١٤١٨ هـ
١٥. أنِيسُ السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَاري المؤلف: أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي، الناشر: مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت– لبنان الأولى، ١٤٢٦ هـ– ٢٠٠٥ م
١٦. البحر المحيط في أصول الفقه للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، الناشر: دار الكتبي: الأولى، ١٤١٤هـ– ١٩٩٤م،

١٧. البحر المحيط، للإمام أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان ، المحقق: صدقي محمد جميل الناشر: دار الفكر– بيروت ١٤٢٠ هـ
١٨. البرهان فى علوم القرآن للإمام محمد بن بهادر الزركشى ، ط دار المعرفة بيروت.
١٩. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر المكتبة العصرية صيدا لبنان.
٢٠. البلاغة الواضحة للأستاذين على الجارم ومصطفى أمين ، نشر دار المعارف لبنان.
٢١. تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني ، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، الناشر: دار الهداية
٢٢. التبيان في أقسام القرآن للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢م
٢٣. التحرير والتنوير للإمام محمد الطاهر بن عاشور، الناشر : الدار التونسية للنشر– تونس: ١٩٨٤م.
٢٤. التسهيل لعلوم التنزيل للإمام محمد بن أحمد بن محمد ابن جزي الكلبي، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم– بيروت الأولى– ١٤١٦ هـ
٢٥. التعريفات للإمام على بن محمد الجرجانى، ط دار الكتاب العربى بيروت ١٤٠٥هـ تحقيق إبراهيم الإبيارى.
٢٦. التفسير الحديث للشيخ محمد عزة دروزة، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، القاهرة ١٣٨٣هـ

٢٧. تفسير القرآن العظيم للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، المحقق: سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الثانية ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م
٢٨. التفسير القرآنى للقرآن المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب ، الناشر: دار الفكر العربي- القاهرة
٢٩. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج للدكتور/ وهبة بن مصطفى الزحيلي ، الناشر : دار الفكر المعاصر- دمشق الثانية ، ١٤١٨ هـ
٣٠. التفسير الوسيط للقرآن الكريم للدكتور محمد سيد طنطاوى، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة- القاهرة.
٣١. تقريب التهذيب للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى، ط دار الرشيد سوريا الأولى ١٤٠٦هـ
٣٢. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للإمام زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م
٣٣. تَكملَة مُعجم المُؤلفين، المؤلف: محمد خير بن رمضان بن إسماعيل يوسف، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان الأولى، ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م
٣٤. تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للإمام أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ، الناشر : دار الكتب العلمية الأولى ١٤١٩هـ -١٩٨٩م.
٣٥. التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد للإمام يوسف بن محمد بن عبد البر، الناشر مؤسسة القرطبة.

٣٦. تهذيب التهذيب للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، ط دار الفكر بيروت الأولى ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٤م
٣٧. تهذيب اللغة للإمام محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، المحقق: محمد عوض مرعب الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت الأولى، ٢٠٠١م
٣٨. توجيه النظر إلى أصول الأثرللإمام طاهر الجزائري الدمشقى، الناشر : مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب الأولى ، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة
٣٩. جامع البيان عن تأويل آى القرآن، الإمام محمد بن جرير الطبرى، المحقق: أحمد محمد شاكرالناشر: مؤسسة الرسالة الأولى، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.
٤٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف بصحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر شرح وتعليق د/ مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة- جامعة دمشق الناشر: دار طوق النجاة الأولى، ١٤٢٢هـ
٤١. الجامع لأحكام القرآن، للإمام محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبى، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية- القاهرة الثانية، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م
٤٢. الجنى الدانى في حروف المعاني للإمام بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي، المحقق: د فخر الدين قباوة-الأستاذ محمد نديم فاضل الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان الأولى، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٢م.

٤٣. جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع للأستاذ أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي ضبط وتدقيق د/يوسف الصميلى ، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت
٤٤. حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي، للإمام شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري، ط دار صادر بيروت
٤٥. حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن للشيخ محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي الناشر: دار طوق النجاة، بيروت– لبنان الأولى، ١٤٢١ هـ– ٢٠٠١م
٤٦. دراسة مقارنة بين منهجى الشيخ سعيد حوى فى تفسيره الأساس فى التفسير والأستاذ عبد الكريم الخطيب فى تفسيره التفسير القرآنى للقرآن رسالة ماجستير إعداد الباحث محمد عبده مصطفى الشامى ٢٦١– ٢٦٢ مخطوطة بكلية أصول الدين بشبين الكوم ١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠م.
٤٧. روائع البيان تفسير آيات الأحكام للشيخ محمد علي الصابوني، الناشر: مكتبة الغزالي– دمشق، مؤسسة مناهل العرفان بيروت الثالثة، ١٤٠٠ هـ– ١٩٨٠م
٤٨. روح البيان للشيخ إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي، الناشر: دار الفكر– بيروت.
٤٩. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام محمود شكرى الألوسى البغدادى، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت
٥٠. زاد المسير في علم التفسير للإمام عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي– بيروت الأولى– ١٤٢٢ هـ

٥١. زهرة التفاسير للإمام محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، ط دار الفكر العربي
٥٢. سنن ابن ماجه للإمام محمد بن يزيد القزويني ، المحقق: شعيب الأرنؤوط– عادل مرشد– محمَّد كامل قره بللي– عَبد اللّطيف حرز الله الناشر: دار الرسالة العالمية الأولى، ١٤٣٠ هـ– ٢٠٠٩م
٥٣. سنن أبي داود للإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السِّجِسْتاني ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد وتعليق الشيخ الألبانى الناشر: المكتبة العصرية، صيدا بيروت
٥٤. سنن أبي داود للإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني ، المحقق: شعَيب الأرنؤوط– محَمَّد كامِل قره بللي الناشر: دار الرسالة العالمية الأولى، ١٤٣٠ هـ– ٢٠٠٩م
٥٥. سنن الترمذي للإمام محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي ، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض و محمد ناصر الدين الألبانى الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي– مصر الثانية، ١٣٩٥ هـ– ١٩٧٥ م
٥٦. السنن الكبرى للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، الناشر : مكتبة دار الباز– مكة المكرمة ، ١٤١٤– ١٩٩٤تحقيق : محمد عبد القادر عطا.
٥٧. سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. ط مؤسسة الرسالة بيروت
٥٨. السيرة النبوية فى ضوء القرآن والسنة، للدكتور محمد محمد أبو شهبة، ط دار القلم دمشق الثالثة ١٤١٧هـ– ١٩٩٦م.
٥٩. صفوة البيان لمعانى القرآن للشيخ حسنين محمد مخلوف، ط مطبعة المدنى القاهرة الثامنة ١٤٢٨ هـ– ٢٠٠٧م

٦٠. عبد الكريم الخطيب والثقافة الإسلامية للأستاذ /السيد أبو ضيف المدنى ، ط دارالفكر العربى بالقاهرة ١٩٧٩م
٦١. العجاب فى بيان الأسباب للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس ط دار ابن الجوزى السعودية الأولى ١٩٩٧م.
٦٢. علل الترمذي الكبير للإمام أبى عيسى محمد بن عيسى الترمذى، ترتيب أبو طالب القاضي تحقيق صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي، الناشر عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية بيروت ١٤٠٩هـ
٦٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن على بن حيدر العظيم آبادي، الناشر : دار الكتب العلمية- بيروت الثانية ، ١٤١٥هـ
٦٤. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للإمام نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، المحقق: الشيخ زكريا عميرات الناشر: دار الكتب العلميه- بيروت: الأولى- ١٤١٦ هـ
٦٥. فتح البارى للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، ط دار المعرفة بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز
٦٦. الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، المحقق: أحمد مجتبى الناشر: دار العاصمة الرياض.
٦٧. فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب- دمشق، بيروت: الأولى- ١٤١٤ هـ

٦٨. قصص الأنبياء للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير ، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، الناشر: مطبعة دار التأليف– القاهرة: الأولى، ١٣٨٨ هـ–١٩٦٨م
٦٩. قواعد الترجيح عند المفسرين للدكتور حسين بن على بن حسين الحربى، ط دار القاسم الرياض الأولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٦م
٧٠. الكاشف عمن له رواية فى الكتب الستة للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، ط دار القبلة للثقافة الإسلامية جدة الأولى ١٤١٣هـ–١٩٩٢م
٧١. الكامل في ضعفاء الرجال للإمام أبى أحمد بن عدي الجرجاني ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض. شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت–لبنان الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م
٧٢. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل، للإمام محمود بن عمر بن أحمد، الزمخشري، الناشر: دار الكتاب العربي– بيروت الثالثة– ١٤٠٧ هـ
٧٣. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، المحقق: عدنان درويش– محمد المصري الناشر: مؤسسة الرسالة– بيروت
٧٤. لباب التأويل في معاني التنزيل للإمام علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم المعروف بالخازن ، المحقق محمد علي شاهين الناشر: دار الكتب العلمية بيروت الأولى– ١٤١٥ هـ
٧٥. اللباب في علوم الكتاب للإمام عمر بن علي بن عادل الحنبلي ، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان الأولى، ١٤١٩ هـ–١٩٩٨م

٧٦. لسان العرب للإمام محمد بن مكرم بن على جمال الدين ابن منظور ، الناشر: دار صادر– بيروت الثالثة– ١٤١٤ هـ
٧٧. مباحث فى علوم القرآن للدكتور صبحى الصالح ، ط دار العلم للملايين بيروت السادسة عشرة ١٩٨٥م
٧٨. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للإمام على بن أبى بكر الهيثمى ، الناشر : دار الفكر، بيروت– ١٤١٢ هـ
٧٩. مجمل اللغة للإمام: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، دراسة وتحقيق: زهير عبدالمحسن سلطان ، ط مؤسسة الرسالة بيروت الثانية– ١٤٠٦ هـ– ١٩٨٦م
٨٠. محاسن التأويل للإمام محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق محمد باسل عيون السود، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤١٨هـ.
٨١. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للإمام عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت الأولى– ١٤٢٢هـ
٨٢. المحصول للإمام محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني الناشر: مؤسسة الرسالة: الثالثة، ١٤١٨ هـ– ١٩٩٧م.
٨٣. المحيط في اللغة المؤلف: إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد ، ط عالم الكتب بيروت ١٤١٤ هـ– ١٩٩٤م
٨٤. مدارك التنزيل وحقائق التأويل للإمام عبد الله بن أحمد بن محمود النسفى، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت الأولى، ١٤١٩ هـ– ١٩٩٨م

٨٥. مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد للإمام محمد بن عمر نووي الجاوي، المحقق: محمد أمين الصناوي الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت الأولى– ١٤١٧ هـ

٨٦. المستدرك على الصحيحين للإمام محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري ، ومعه التلخيص للإمام شمس الدين الذهبى ، الناشر : دار الكتب العلمية– بيروت الأولى ، ١٤١١هـ– ١٩٩٠م، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا.

٨٧. المستصفى للإمام محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي الناشر: دار الكتب العلمية الأولى، ١٤١٣هـ– ١٩٩٣م

٨٨. مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط– عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الأولى، ١٤٢١ هـ– ٢٠٠١م.

٨٩. مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث القاهرة الأولى، ١٤١٦ هـ– ١٩٩٥م.

٩٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروف بصحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت

٩١. معالم التنزيل للإمام الحسين بن مسعود البغوي، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الرابعة، ١٤١٧ هـ– ١٩٩٧م

٩٢. معاني القرآن وإعرابه، للإمام إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي الناشر: عالم الكتب- بيروت الأولى ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م.
٩٣. معجم البلدان للإمام ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ، الناشر: دار صادر، بيروت الثانية، ١٩٩٥م
٩٤. المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.
٩٥. معجم لغة الفقهاء للدكتور/ محمد قلعجى والدكتور/ حامد قنس ، ط دار النفائس الثانية ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
٩٦. معجم مقاييس اللغة للإمام أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.
٩٧. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب للإمام عبد الله بن يوسف بن أحمد المعروف بابن هشام ، المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر- دمشق السادسة، ١٩٨٥م
٩٨. المغنى للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ، الناشر: مكتبة القاهرة
٩٩. مفاتيح الغيب للإمام محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت الثالثة- ١٤٢٠ هـ
١٠٠. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ١ /٢٩، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت

١٠١. المفردات في غريب القرآن للإمام الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى ، المحقق: صفوان عدنان الداودي الناشر: دار القلم، الدار الشامية– دمشق بيروت الأولى– ١٤١٢ هـ
١٠٢. مناهل العرفان فى علوم القرآن للشيخ محمد عبد العظيم الزرقانى ، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه
١٠٣. منتهى الوصول والأمل فى علمى الأصول والجدل للإمام عثمان بن عمر بن الحاجب ، ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٠٥هـ– ١٩٨٥م .
١٠٤. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المعروف بشرح النووى لصحيح مسلم للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت الثانية، ١٣٩٢هـ
١٠٥. منهج علماء الحديث والسنة في أصول الدين للدكتور مصطفى محمد حلمي ، الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت : الأولى– ١٤٢٦ هـ
١٠٦. الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ. (تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً) المؤلف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ، ط مكتبة الرشد الرياض الأولى: ١٤٢٠ هـ– ١٩٩٩م
١٠٧. الموافقات للإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، الناشر: دار ابن عفان، الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
١٠٨. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر : دار إحياء التراث العربى– بيروت
١٠٩. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ، المحقق : عبد الله بن

ضيف الله الرحيلى الناشر: مطبعة سفير بالرياض الأولى عام ١٤٢٢هـ

١١٠. النكت على مقدمة ابن الصلاح للإمام: بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر الزركشى، الناشر : أضواء السلف- الرياض الأولى ، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج

١١١. النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوى- محمود محمد الطناحي.

١١٢. نواسخ القرآن للإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المحقق: أبو عبد الله العاملي السّلفي الداني بن منير آل زهوي، الناشر: شركه أبناء شريف الأنصارى- بيروت: الأولى، ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١م.

١١٣. نيل الأوطار للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي الناشر: دار الحديث، مصرالأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م

١١٤. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، للإمام علي بن أحمد بن محمد الواحدى، تحقيق: صفوان عدنان داوودي ط دار القلم ، الدار الشامية- دمشق، بيروت الأولى، ١٤١٥ هـ.

١١٥. وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان للإمام أحمد بن محمد بن خلكان ، ط دار صادر بيروت.

الفهرس العام للموضوعات

المقدمة أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومنهجى فى البحث وخطته	١٥
أسباب اختيار الموضوع.	١٥
منهجى فى البحث	١٦
خطة البحث:	١٧
التمهيد: تعريف موجز بالشيخ الخطيب	١٨
أولاً: اسمه ونسبه ومولده	١٨
ثانياً: المراحل التعليمية التى مر بها	١٨
ثالثاً: وظائفه	١٩
رابعاً: شيوخه	٢١
خامساً مؤلفاته:	٢٢
سادساً: وفاته	٢٣
المبحث الأول: المسائل التى خالف فيها الشيخ الخطيب جمهور العلماء من خلال سورة البقرة.	٢٤
المبحث الثانى: المسائل التى خالف فيها الشيخ الخطيب جمهور العلماء من خلال سورة آل عمران.	١٠٧
الخاتمة	١٥٠
المراجع	١٥٢
الفهرس العام للموضوعات	١٦٦